الدكتور
محمد محمد محمد سالم محيسن
الأستاذ بكلية القرآن الكريم
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
تخصص في القراءات وعلوم القرآن
دكتوراه في الآداب العربية
بمرتبة الشرف الأولى
وعضو لجنة مراجعة المصاحف بالأزهر

حقوق الإنسان في الإسلام

بآخره
وثيقة إعلان حقوق الإنسان في الأمم المتحدة
سنة ١٩٤٨م

طبع على نفقة المحب لله الرحمن الرحيم

١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

يوزع مجاناً لله تعالى

بسم الله الرحمن الرحيم

طبع هذا الكتاب بإذن وزارة الإعلام
فرع المدينة المنوّرة
رقم ٧١٦/م/٣ بتاريخ ١/٨/١٤١٢هـ



عن أبي هـريـرة» رضي الله عنه قـال : قال رسـول الله ﷺ : «إنَّ مـمـا يـلحـق المؤمـن مـن عـمـلـه وحسناتـه بعـد موتـه : عِـلـمـا علـمـه ونـشـره ، وولـداً صـالحـا تـركـه ، أو مصـحـفـاً ورّثـه ، أو مـسـجـدا بنـاه ، أو بيـتا لابن السبيـل بنـاه أو نـهـرا أجـراه ، أو صـدقـة أخـرجهـا مـن مـالـه فـي صـحَّـتـه وحـيـاتـه تـلحـقـه مـن بعـد مـوتـه» اهـ .

رواه ابن ماجه بإسناد حسن



المقدمة

الحمد لله الذي ورد في محكم كتابه قوله تعالى :

﴿ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إنني من المسلمين﴾

فصلت : ٣٣

والصلاة والسلام على الهادي البشير صلى الله عليه وسلم الذي صحَّ عنه في الحديث الذي رواه «أبوهريرة» رضي الله عنه حيث قال : قال رسول الله ﷺ: «من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لاينقص ذلك من أجورهم شيئا ، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لاينقص ذلك من آثامهم شيئا» اهـ[١] .

وبعـــد :

ففي كل عام يحتفل العالم أجمع بإعلان «حقوق الإنسان» في الأمم المتحدة الذي تم الاتفاق عليها ١٩٤٨م فتاقت نفسي أن أسلط الأضواء على تعاليم الإسلام وأثبت أنها كانت أسبق إلى تأمين «حقوق الإنسان» منذ أن نزل

---

(١) رواه مسلم ، انظر رياض الصالحين ص : ٩٦ .

قول الله تعالى على نبينا «محمد» ﷺ : ﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام دينا﴾ المائدة : ٣ .

وتتميما للفائدة رأيت أن أذيّل كتابي هذا الذي أطلقت عليه اسم :

«حقوق الإنسان في الإسلام»

بوثيقة إعلان «حقوق الإنسان» ١٩٤٨م ليتبين بجلاء ووضوح الفارق الكبير بين :

«حقوق الإنسان في الإسلام» وبين «وثيقة هيئة الأمم» لأنه شتّان بين «الثريا والثرى» وبين ماهو من صنع الله العزيز الحكيم الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء . وما هو من صنع الإنسان محدود الطاقة والتفكير .

وصلّ اللهم على سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين .

المدينة المنورة
الجمعة ٢٧ رجب ١٤٠٧هـ
الموافق ٢٧ مارس ١٩٨٧م

كتب بقلمه
خادم العلم والقرآن
د. محمد محمد محمد سالم محيسن
غفر الله له ولوالديه

بسم الله الرحمن الرحيم

المنهج

ضمنت كتابي هذا ستة فصول :

الفصل الأول : تأمين حق المسلم تجاه تصحيح عقيدته .

وقد ضمنته القضايا الآتية :

آ الإخلاص لله تعالى وحقيقته .

ب تأمين عقيدة المسلم من الرياء .

جـ تأمين عقيدة المسلم من ارتكاب البدع .

د تأمين عقيدة المسلم من الشرك .

هـ وجوب الإيمان بالقدر .

و وجوب تقوى الله تعالى .

الفصل الثاني : تأمين حق المسلم تجاه أداء الواجبات الشرعية .

وقد ضمنته الواجبات الآتية :

الواجب الأول : الصلاة .

الواجب الثاني : الزكاة .

الواجب الثالث : صوم رمضان .

الواجب الرابع : حج بيت الله الحرام .

الفصل الثلث : تأمين حق المسلم تجاه الآداب السامية .

وقد ضمنته الآداب الآتية :

آ آداب الاستئذان .

ب آداب الوفاء بالعهد .

جـ آداب شكر صاحب الجميل .

د آداب إنظار المعسر .

هـ آداب عدم إفشاء السرِّ

و آداب ستر عورة المسلم .

ز آداب الحياء .

ح آداب حسن الخلق .

ط آداب الحلم .

ي آداب الصدق .

الفصل الرابع : تأمين حق المسلم تجاه قضايا متعددة .

وقد ضمنته القضايا الآتية :

أ تأمين حق المسلم نحو حريته في طلب الرزق الحلال .

ب تأمين حق المسلم نحو حريته في البيع والشراء .

جـ تأمين حق المسلم نحو حريته في طلب العلم .

د تأمين حق المسلم نحو حريته في النكاح المشروع .

هـ تأمين حق المسلم نحو حريته في تعدد الزوجات .

و تأمين حق المسلم نحو حماية أرضه من الغصب .

ز تأمين حق المسلم نحو حقه في الدفاع على نفسه .

الفصل الخامس : تأمين حق المجتمع تجاه قضايا متعددة .

وقد ضمنته القضايا الآتية :

أ تحقيق مبدأ الشورى .

ب وحدة الكلمة والتضامن .

جـ حمايته من المجرمين .

د حماية الأموال من الربا .

(تم الفهرس ولله الحمد)

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

«تأمين حق المسلم تجاه تصحيح عقيدته»

العقيدة من أهم الأمور التي يجب على كل مسلم أن يسعى جاهداً لتصحيحها كي يفوز بسعادة الدنيا والآخرة .

ولما كان تصحيح العقيدة من أهم القضايا التي اهتمت بها جميع الشرائع السماوية ، فقد قدمت الحديث عن ذلك لسموّ مكانة العقيدة وعلوّ منزلتها والحديث عن تصحيح العقيدة يشمل جوانب كثيرة أهمها مايلي :

أ - الإخلاص لله تعالى ، وحقيقته :

الإخلاص هو روح العبادة .

والإخلاص من الأسباب الرئيسية في قبول الأعمال .

ومن يتتبع التعاليم التي جاء بها الإسلام يجدها تحرص كل الحرص على أن يكون الإنسان مخلصا لله تعالى في كل شيء .

ومن ينعم النظر في المعاني التي تدل عليها مادة «أخلص» في «القرآن الكريم» يجدها تهدف إلى تأمين عقيدة المسلم من الانحراف ، والإلحاد ، والشرك ، والنفاق ، وتحثه على الإخلاص لله رب العالمين .

وعلى سبيل المثال نجد بعض الآيات فيها أمر من الله تعالى إلى نبيه «محمد» ﷺ - وهو أفضل الخلق ، والمعصوم من الخطأ - بالإخلاص له في العبادة .

وذلك كي يتأسَّى به عليه الصلاة والسلام جميع المسلمين عملا بقول الله تعالى : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم

الآخر وذكر الله كثيرا﴾ الأحزاب : ٢١ .

نرى ذلك واضحا في قوله تعالى : ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق فاعبدالله مخلصا له الدين﴾ الزمر : ٢ .

وفي قوله تعالى : ﴿قل إني أمرت أن أعبدالله مخلصا له الدين﴾ الزمر: ١١

وفي قوله تعالى : ﴿قل الله أعبد مخلصا له ديني﴾ الزمر : ١٤

كما نلحظ أن بعض آيات القرآن تأمر بالإخلاص لله تعالى في الدعاء لأنه مخّ العبادة .

يتمثل ذلك في قوله تعالى : ﴿قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين كما بدأكم تعودون﴾ الأعراف ٢٩ .

ومن أعظم الأدلة على أن الإسلام أمَّن عقيدة المسلم وحثّه على الإخلاص لله تعالى أن بعض آيات القرآن تنصّ صراحة على أنه لا سبيل للشيطان على عباد الله المخلصين .

يتضح ذلك جليا في قول الله تعالى :

﴿قال ربِّ بما أغويتني لأزيِّننَّ لهم في الأرض ولأغوينهم أجمعين إلا عبادك منهم المخلصين﴾ الحجر : ٣٩-٤٠ .

وفي قوله تعالى : ﴿قال فبعزتك لأغوينهم أجمعين ، إلا عبادك منهم المخلصين﴾ ص : ٨٢ - ٨٣ .

وإذا مااتجهنا إلى السنة المطهرة المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم .

نجد أن تعاليم الهادي البشير ﷺ تهدف دائما إلى تأمين عقيدة المسلم كي تكون صحيحة وتحثه على الإخلاص لله تعالى ، يتضح ذلك في القضايا الأساسية الآتية :

القضيـة الأولى :

أن من فارق الدنيا على الإخلاص لله تعالى فارقها والله عنه راض ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من فارق الدنيا على الإخلاص لله وحده لا شريك له ، وأقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، فارقها والله عنه راض» اهـ[1] .

وهنيئا لمن رضي الله عنه فإنه سيفوز بسعادة الدارين .

القـضيـة الثانيـة :

من وصايا الهادي البشير صلى الله عليه وسلم الإخلاص مع قلة العمل من أفضل الأشياء ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «معاذ بن جبل» رضي الله عنه أنه قال : حين بعث إلى «اليمن» : يارسول الله أوصني ، قال :

«أخلص دينك يكفيك العمل القليل» اهـ[2] .

القـضيـة الثـالثـة :

الإخلاص شفاء لأمراض القلوب ، يرشد إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال في حجة الوداع :

«نضّر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها ، فربّ حامل فقه ليس بفقيه ، ثلاث لايغلّ قلب امرىء مؤمن[3]:

---

(١) رواه «ابن ماجه ، والحاكم» انظر : الترغيب ج ١ /٣٣ .

(٢) رواه «الحاكم» وقال صحيح الإسناد ، انظر : الترغيب ج ١ /٣٤ .

(٣) يقال : غلّ يغل بكسر الغين : إذا كان ذا ضغن ، وحقد ، والمعنى : أن هذه الخصال الثلاث تستصلح بها القلوب .

إخلاص العمل لله ، والمناصحة لأئمة المسلمين ، ولزوم جماعتهم ، فإن دعاءهم محيط من ورائهم» اهـ[1] .

/ **القضية الرابعة :**

من الأسباب الظاهرة في نصر الأمة الإسلامية الإخلاص لله تعالى ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «مصعب بن سعد» عن أبيه رضي الله عنه أنه ظنَّ أنَّ له فضلا على من دونه من أصحاب رسول الله ﷺ ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : «إنما ينصرُ الله هذه الأمة بضعيفها ، بدعوتهم ، وصلاتهم ، وإخلاصهم»[2].

/ **القضية الخامسة :**

لا يقبل الله من الأعمال إلا ماكان خالصا له وحده ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «الضحاك بن قيس» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «إن الله تبارك وتعالى يقول : أنا خير شريك ، فمن أشرك معي شريكا فهو لشريكي ، يأيها الناس أخلصوا أعمالكم فإن الله تبارك وتعالى لايقبل من الأعمال إلا ما خلص له ، ولا تقولوا هذه لله وللرحيم ، فإنها للرحم ، وليس لله منها شيء ، ولا تقولوا هذه لله ولوجوهكم ، فإنها لوجوهكم ، وليس لله منها شي» اهـ[3] (والله أعلم) .

/ ولمزيد من الفائدة هذا قبس من الآيات القرآنية التي تبين أهمية «الإخلاص» .

---

(١) رواه البزار بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ١ / ٣٤ .

(٢) رواه النسائي ، وغيره انظر الترغيب ج ١ /٣٥ .

(٣) رواه البزار والبيهقي ، انظر الترغيب ج ١ /٣٥ .

قال الله تعالى : ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين وسوف يؤت الله المؤمنين أجراً عظيما﴾ النساء /١٤٦ .

وقال تعالى : ﴿ألا لله الدين الخالص﴾ الزمر / ٣ .

وقال تعالى : ﴿قل أمر ربي بالقسط وأقيموا وجوهكم عند كل مسجد وادعوه مخلصين له الدين﴾ الأعراف /٢٩ .

وقال تعالى : ﴿فادعوا الله مخلصين له الدين ولو كره الكـٰفرون﴾ غافر /١٤

وقال تعالى : ﴿هو الحي لا إله إلا هو فادعوه مخلصين له الدين الحمد لله رب العالمين﴾ غافر /٦٥ .

وقال تعالى : ﴿وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة﴾ البينة /٥ .

(والله أعلم)

ب - تأمين عقيدة المسلم من «الرياء» :

الرياء : هو أن يعمل الإنسان عملا لايقصد به وجه الله تعالى وحده ، وإنما يقصد به أيّ أمر من الأمور ، ففي هذه الحالة ، وبهذه الكيفية يكون نوعا من أنواع الشرك ، والعياذ بالله تعالى ، ويؤيد هذا المعنى الأحاديث التالية :

فعن «رُبيح بن عبدالرحمن بن أبي سعيد الخدري» عن أبيه عن جده قال : «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتذاكر «المسيح الدجال» فقال : «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم من المسيح الدجال ؟ فقلنا : بلى يارسول الله ، فقال : «الشرك الخفيّ» : أن يقوم الرجل فيصلي فيزيّن صلاته كما يرى من نظر رجل» اهـ[1] .

وعن «زيد بن أسلم» عن أبيه ، أن «عمر» رضي الله عنه خرج إلى المسجد فوجد «معاذا» عند قبر رسول الله ﷺ يبكي ، فقال : مايبكيك ؟

قال : حديث سمعته من رسول الله عليه الصلاة والسلام قال : «اليسير من الرياء شرك[2] .

ومن عادى أولياء الله فقد بارز الله بالمحاربة إن الله يحب الأبرار الأتقياء الأخفياء[3] الذين إن غابوا لم يفتقدوا[4] ، وإن حضروا لم يعرفوا قلوبهم مصابيح الهدى ، يخرجون من كل غبراء مظلمة» اهـ[5] .

---

(١) رواه ابن ماجه والبيهقي ، انظر الترغيب ج ١ /٥٥ .

(٢) وهذا شرك في العمل لا في الاعتقاد ، وهو محبط للعمل .

(٣) جمع خفيّ وهو الذي يجتهد في إخفاء عمله بعيدا عن الرياء وحبّ الظهور .

(٤) أى لا يسأل عنهم أحد لعدم شهرتهم .

(٥) رواه ابن ماجه والحاكم وقال الحاكم : صحيح ، انظر الترغيب ج١ /٥٦ .

وعن «محمود بن لبيد» أن رسول الله ﷺ قال : «إن أخوف ماأخاف عليكم الشرك الأصغر ، قالوا : وما الشرك الأصغر يارسول الله ؟ قال : «الرياء ، يقول الله عزوجل إذا جزى الناس بأعمالهم : «اذهبوا إلى الذين كنتم تراءون في الدنيا فانظروا هل تجدون عندهم جزاء» اهـ[1] .

ولما كان «الرياء» بهذه الدرجة من الخطورة على «عقيدة المسلم» وبالتالي على جميع أعماله ، فإن تعاليم الإسلام جاءت بالعلاج الشافي لهذا الداء الخطير وبينت مدى خطورته على العقيدة الإسلامية .

ومن ينظر في هذه التعاليم السامية يجدها – وهي تحذر من الرياء ، وتبين خطره – تؤمن عقيدة المسلم من الزيغ ، والانحراف ، بحيث من يتمسك بهذه التعاليم ، ويعمل بمقتضاها يأمَنُ مِن أن يقع فريسة في قبضة هذا العدوّ الخطير .

ونبينا «محمد» ﷺ الذي بعثه الله رحمة للعالمين ، ماترك جانبا من الجوانب التي تكون سببا في ضرر الإنسان ، وفي تعريضه للخطر إلا ونبَّه عليه بأسلوبه البليغ المشتمل على جوامع الكلم .

ومن ينعم النظر في السنة المطهرة يتبين له بجلاء ووضوح مدى خطورة «الرياء» على عقيدة المسلم :

★ فتارة نجد الرسول ﷺ يخبر بأن «الرياء» من الأسباب التي تحبط الأعمال ، يؤيد ذلك الحديث الآتي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجل استشهد ، فأُتي به فعرّفه نعمته فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟

قال : قاتلت فيك حتى استشهدت ، قال : كذبت ولكنك قاتلت لأن يقال

---

(١) رواه أحمد بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ١ /٥٧ .

هو جرىء ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار .

ورجل تعلّم العلم وعلّمه ، وقرأ «القرآن» فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟

قال : تعلمت العلم وعلمته ، وقرأت فيك القرآن ، قال : «كذبت ، ولكنك تعلمت ليقال : عالم ، وقرأت القرآن ليقال : هو قارىء فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار .

ورجل وسّع الله عليه ، وأعطاه من أصناف المال ، فأُتي به فعرّفه نعمه فعرفها ، قال : فما عملت فيها ؟

قال : ماتركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقت فيها لك ، قال : «كذبت ولكنك فعلت ليقال : هو جواد ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقى في النار» اهـ[1] .

★ وتارة نجد البشير النذير ﷺ يخبر بأن المرائي ملعون في السموات والأرض ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من تزيّن بعمل الآخرة وهو لا يريدها ، ولا يطلبها لعن في السموات والأرض»[2]

★ وتارة نجد النبي ﷺ يخبر بأن «المرائي» يعذبه الله يوم القيامة عذابا أليما ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عديّ بن حاتم» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «يؤمر يوم

---

(١) رواه مسلم ، والنسائي والترمذي ، انظر الترغيب ج١ /٤٥ .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ١ /٥٢ .

القيامة بناس من الناس إلى الجنة حتى إذا دنوا منها واستنشقوا ريحها ، ونظروا إلى قصورها وما أعدّ الله لأهلها فيها نودوا أن اصرفوهم عنها لا نصيب لهم فيها فيرجعون بحسرة مارجع الأولون بمثلها فيقولون : ربنا لو أدخلتنا النار قبل أن ترينا ماأريتنا من ثوابك ، وما أعددت فيها لأوليائك كان أهون علينا ، قال : «ذلك أردت بكم ، كنتم إذا خلوتم بارزتموني بالعظائم[1] .

وإذا لقيتم الناس لقيتموهم مخبتين ، تراءون الناس بخلاف ماتعطوني من قلوبكم ، هبتم الناس ولم تهابوني ، وأجللتم الناس ولم تجلّوني ، وتركتم للناس ولم تتركوا لي ، اليوم أذيقكم أليم العذاب مع ماحُرِمتم من الثواب» اهـ[2] .

(والله أعـلـم)

---

(١) أي حاربتموني بالذنوب الكبار .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج١ /٦٢ .

ح - تأمين عقيدة المسلم من «ارتكاب البدع»

البدعة : اسم من الابتداع ، ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة[1]

أو هي : إيراد قول لم يَستَنَّ قائلها وفاعلها فيه بصاحب الشريعة[2] .

والبدعة من الأمور الخطيرة في الشرع إذ يترتب عليها إحباط عمل المبتدع ، وعدم قبول توبته حتى يرجع ويتوب عن بدعته .

ولما كانت البدعة بهذه الدرجة من الخطورة على عقيدة المسلم كان من نعم الله تعالى على عباده ، ورأفة بهم أن جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث الصحيحة التي تحرّم ارتكاب البدعة ، وفي الوقت نفسه تبين مدى خطورتها وفي ذلك بلاشك تأمين لعقيدة المسلم من ارتكاب البدع .

وهذا قبس من أحاديث الهادي البشير ﷺ الواردة في هذاالمقام :

★ فتارة نجد النبي ﷺ يخبر بأن كل صاحب بدعة عمله مردود عليه ، يدل على ذلك الحديث التالي :

فعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو ردّ» اهـ[3] .

★ وتارة نجده عليه الصلاة والسلام يخبر بأن هذه الأمة ستفترق على ثلاث وسبعين فرقة ، وكلها في النار إلّا فرقة واحدة وهي التي تكون مع جماعة المسلمين المتمسكة بالكتاب والسنة بدون تحريف ولا تأويل يوضح ذلك الحديث التالي :

---

(١) انظر المصباح المنير مادة أبدع ص ٣٨ .

(٢) انظر المفردات في غريب القرآن مادة بدع ص ٣٩ .

(٣) رواه البخاري ومسلم ، انظر الترغيب ج ١ /٧٩ .

فعن «معاوية» رضي الله عنه قال : قام فينا رسول الله ﷺ فقال : «ألا إن من كان قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملّةً ، وإن هذه الأمة ستفترقّ على ثلاث وسبعين : ثنتان وسبعون في النار ، وواحدة في الجنة وهي الجماعة» اهـ[1] .

★ كما أخبر ﷺ بأن الله تبارك وتعالى حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته ، يؤيد ذلك الحديث التالي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله حجب التوبة عن كل صاحب بدعة حتى يدع بدعته»[2] اهـ .

وفي رواية : أن رسول الله ﷺ قال : «لايقبل الله لصاحب بدعة صوما ، ولا حجا ، ولا عمرة ، ولا جهاداً ، ولا صرفا ولا عدْلا[3] ، يخرج من الإسلام كما يخرج الشعر من العجين» اهـ[4] .

★ كما أخبر الصادق الأمين ﷺ بأن من ابتدع بدعة لا يرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها إلى يوم القيامة ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عمرو بن عوف» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لبلال بن الحارث» يوما : «اعلم يابلال ، قال : ماأعلم يارسول الله ؟

قال : «اعلم أن من أحيا سنة من سنتي أميتت بعدى كان له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ، ومن ابتدع بدعة ضلالة

---

(١) رواه أحمد وأبوداود ، انظر : الترغيب ج ١ /٨٠ .

(٢) رواه الطبراني بإسناد حسن ، انظر : الترغيب ج ١ /٨٤ .

(٣) الصرف : التوبة ، والعدل : الفداء .

(٤) رواه ابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ١ /٨٤ .

لايرضاها الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا» اهـ[1] .

★ كما أخبر الهادي البشير عليه الصلاة والسلام بأن من ترك هدى النبي ﷺ ، واتبع البدع فقد هلك والعياذ بالله تعالى ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «العرباض بن سارية» رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول : «لقد تركتكم على مثل البيضاء ، ليلها كنهارها ، لايزيغ عنها إلا هالك» اهـ[2] .

★ كما أخبر البشير النذير ﷺ بأن كل بدعة ضلالة ، يدل على ذلك الحديث التالي :

فعن «جابر» رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ إذا خطب احمرّت عيناه ، وعلا صوته ، واشتدّ غضبه ، كأنه منذر جيش يقول : «صبّحكم ومسّاكم ، ويقول : بعثت أنا والساعة كهاتين ، ويقرن بين أصبعيه : السبابة والوسطى ويقول : أما بعد :

فإن خير الحديث كتاب الله ، وخير الهدي هدى «محمد» وشرّ الأمور محدثاتها ، وكل بدعة ضلالة ، ثم يقول : «أنا أولى بكل مؤمن من نفسه ، من ترك مالا فلأهله ، ومن ترك دينا ، أو ضياعاً[3] فإليَّ وعليَّ» اهـ[4] .

(والله أعلـم)

---

(١) رواه الترمذي ، وابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ١ /٨٦ .

(٢) رواه ابن أبي عاصم في كتاب السنة بإسناد حسن ، الترغيب ج ١ /٨٦ .

(٣) الضَّياع : بفتح الضاد المشددة : العيال ، انظر : لسان العرب مادة : «ضيع» ج٤ /٢٦٢٥.

(٤) رواه مسلم ، وابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ١ /٨٠ .

د – تأمين عقيدة المسلم من «الشرك» :

الشـرك بالله تعالى من أخطر الأمور المتصلة بعقيدة الإنسان ، لأنه يكون من الأسباب الرئيسة والمباشرة في إحباط الأعمال ، والدليل على ذلك قول الله تعالى : ﴿ولقد أوحى إليك وإلى الذين من قبلك لئن أشركت ليحبطنّ عملك ولتكونن من الخاسرين بل الله فاعبد وكن من الشاكرين﴾ الزمر /٦٥-٦٦.

والشـرك ضـربـان :

أحدهما : الشرك الأكبر : وهو أن يتخذ الإنسان شريكا يعبده من دون الله ، أو مع الله ، أيًّا كان نوع هذا الشريك ، فتارة يكون ملكا ، أو إنسانا ، أو جنّا ، أو حجرا ، أو قمراً ، أو ناراً ، أو حيواناً الخ .

قال تعالى : «وجعلوا لله شركاء الجنّ وخلقهم وخرقوا له بنين وبنات بغير علم سبحانه وتعالى عما يصفون» الأنعام /١٠٠ .

والثـاني : الشرك الأصغر : وهو مراعاة غير الله تعالى معه في بعض الأمور فيدخل في ذلك : الرياء ، والنفاق ، وقد أشار القرآن إلى هذا النوع فقال :

﴿وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون﴾ يوسف /١٠٦ .

ولكون الشرك من أكبر الكبائر فقد صوَّر القرآن المشركين أبشع صورة فقال تعالى :

«ومن يشرك بالله فكأنما خرّ من السماء فتخطفه الطير أو تهوى به الريح في مكان سحيق﴾ الحج /٣١ .

ولقد كان من المهمة الأولى في دعوة الرسل جميعا عليهم السلام تخليص العقيدة من شائبة الشرك حتى تصبح نقية طاهرة خالصة لله تعالى رب العالمين والآيات القرآنية أفضل دليل على ذلك :

قال تعالى في شأن «أبي الأنبياء إبراهيم» عليه السلام :

«قال ياقوم إني بريء مما تشركون إني وجهت وجهي للذي فطر السموات

والأرض حنيفا وما أنا من المشركين﴾ الأنعام /٧٨-٧٩ .

وقال تعالى في شأن «هود» عليه الصلاة والسلام عندما تحداه قومه وأعلنوا عدم إيمانهم ، وعدم تركهم لآلهتهم التي يعبدونها من دون الله ، عندئذ أعلنها «هود» عليه السلام صريحة مدوية ، وأعلن تبرئته من عبادة الأصنام .

ولنستمع إلى هذا الحوار الذي صوره القرآن في قوله تعالى : ﴿قالوا ياهود ماجئتنا ببينة وما نحن بتاركي آلهتنا عن قولك وما نحن لك بمؤمنين ○ إن نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء قال إني أشهد الله واشهدوا أني برىء مما تشركون﴾ هود /٥٣ /٥٤ .

وقال تعالى في شأن خاتم الأنبياء نبينا «محمد» صلى الله عليه وسلم عندما أعلن على الملأ من أهل الكتاب السابقين دعوته إلى عبادة الله وحده ، وعدم الإشراك به ، فقال عز من قائل :

﴿قل ياهل الكتاب تعالَوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون﴾ آل عمران /٦٤ .

لقد عالج القرآن قضية الشرك أبلغ معالجة ، وكانت معالجته متمشية مع الحكمة والموعظة الحسنة .

وقد صوَّر القرآن ذلك في أبلغ عبارة ، وأروع بيان :

فقال تعالى : ﴿قل هل من شركائكم من يبدؤا الخلق ثم يعيده قل الله يبدؤا الخلق ثم يعيده فأنى تؤفكون ○ قل هو من شركائكم من يهدي إلى الحق قل الله يهدي للحق أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمَّن لا يَهدي إلا أن يهدى فما لكم كيف تحكمون﴾ يونس /٣٤-٣٥ .

ومن يقرأ القرآن بتدبر وإنعام نظر يقشعر بدنه ، وترتعد فرائصه عندما يتعرف على أنواع العقوبات التي أعدها الله تعالى للمشركين في الدنيا والآخرة ، وهي كثيرة ومتعددة ، وحسبي أن أشير إلى هاتين العقوبتين :

الأولى : إذا كان يوم القيامة فالله سبحانه وتعالى قد يغفر لمن يشاء من عباده ماعدا المشركين فإن الله تعالى لن يغفر لهم .

قال تعالى : «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء ومن يشرك بالله فقد افترى إثما عظيما﴾ النساء /٤٨ .

والثانيـة : أن الله سبحانه وتعالى حرَّم دخول الجنة على المشركين .

فقال تعالى : ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح ابن مريم وقال المسيح يابني إسراءيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار﴾ المائدة /٧٢ .

(والله أعلـم)

هـ - وجوب الإيمان بالقدر :

من أهم الأمور المتصلة بصحة العقيدة الإيمان الخالص بقضاء الله تعالى وقدره ، إذ لا رادّ لقضاء الله تعالى ، وكل شيء عنده بمقدار .

والأدلة على وجوب الإيمان «بالقدر» كثيرة ومتعددة أقتبس منها مايلي :

فعن «علي بن أبي طالب» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «لايؤمن عبد مؤمن حتى يؤمن بأربع :

يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله ، بعثني بالحق ، ويؤمن بالموت ، ويؤمن بالبعث بعد الموت ، ويؤمن بالقدر» اهـ[1] .

وعن «أنس بن مالك» ت ٩٣هـ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ثلاث من أصل الإيمان :

الكفّ عمّن قال لا إله إلا الله ولا نكفّره بذنب ، ولا نخرجه من الإسلام بعمل والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر هذه الأمة «الدجال» لايبطله جور جائر ولا عدل عادل ، والإيمان بالقدر» اهـ[2] .

وعن «عبدالله بن مسعود» ت ٣٢هـ رضي الله عنه قال : «حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق :

«إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمّه أربعين يوما نطفة ، ثم يكون علقة مثل ذلك ثم يكون مضغة مثل ذلك ، ثم ينفخ فيه الروح ، ويؤمر بأربع كلمات : بكتب رزقه ، وأجله ، وعمله ، وشقيّ أو سعيد .

فوا الله الذي لا إله غيره إن أحدكم ليعمل بعمل أهل الجنة حتى مايكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل النار فيدخلها .

---

(١) رواه الترمذي ، انظر : التاج ج١ /٣٩ .

(٢) رواه أبو داود ، انظر : التاج ج١ /٣٨ .

وإن أحدكم ليعمل بعمل أهل النار حتى مايكون بينه وبينها إلا ذراع فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة فيدخلها» اهـ[1] .

وقال «عبادة بن الصامت» رضي الله عنه «لابنه» :

«يابنيَّ إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ماأصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : «إن أول ماخلق الله القلم فقال له : اكتب ، فقال : يارب ! وما أكتب ؟ فقال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة ، يابنيَّ ! إني سمعت رسول الله ﷺ يقول :

«من مات على غير هذا فليس منِّي» اهـ[2] .

والله أعلـم

---

(١) رواه البخاري ومسلم وأبوداود والترمذي ، انظر : التاج ج ١ / ٣٨ .

(٢) رواه أبوداود ، والترمذي ، انظر : التاج ج ١ /٣٨ - ٣٩ .

و – وجـوب تقـوى الله تعـالى :

التقـوى : أصلها من الوقاية ، وهي حفظ الشيء مما يؤذيه .

والتقوى في عرف الشرع : هي حفظ النفس عمَّا يُؤثم .

وذلك بترك المحظورات ، وتفريغ القلب لعبادة الله تعالى :

فإذا ماوصل الإنسان إلى هذه الحالة ملأ الله قلبه غنىً ، ورزقه من الحلال من حيث لايحتسب ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿ومن يتق الله يجعل له مخرجا ○ ويرزقه من حيث لا يحتسب﴾ الطلاق : ٢ – ٣ .

وقال تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا ويكفر عنكم سيئاتكم ويغفرلكم والله ذوالفضل العظيم﴾ الأنفال : ٢٩ .

وعن «معقل بن يسار» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يقول ربكم : ياابن آدم تفرّغ لعبادتي أملأ قلبك غنىً ، وأملأ يدك رزقا ، ياابن آدم لاتباعد منِّي أملأ قلبك فقرا ، وأملأ يدك شغلًا» اهـ[١] .

وتقوى الله تعالى تستلزم تفريغ القلب من هموم الدنيا ، والالتجاءَ إلى الله تعالى ، فمن كان كذلك جعل الله غناه في قلبه ، يوضح ذلك الحديثان التاليان :

فعن «أبي الدرداء» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «تفرغوا من هموم الدنيا مااستطعتم ، فإنه من كانت الدنيا أكبر همه أفشى الله ضيعه[٢] ، وجعل فقره بين عينيه ، ومن كانت الآخرة أكبر همّه ، جمع الله عزوجل له أموره ، وجعل غناه في قلبه ، وما أقبل عبد بقلبه إلى الله عزوجل إلا جعل الله قلوبَ

---

(١) رواه الحاكم وقال : صحيح الإسناد ، انظر الترغيب ج ٤ /٢٠١ .

(٢) أى أكثر حاجته ومطالبه ونشرها بين الناس فلايستطيع لها طلبا .

المؤمنين تفد إليه بالودّ والرحمة ، وكان الله عزوجل إليه بكل خير أسرع» اهـ[1].

يؤيد هذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «زيد بن ثابت» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من كانت الدنيا همّه فرّق الله عليه أمره ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلّا ماكتب له ، ومن كانت الآخرة نيته جمع الله له أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة» اهـ[2] .

ومن الأدلة الواضحة أيضا على أهمية «التقوى» أن نبينا «محمداً» ﷺ مع أنه أتقى عباد الله ، وأفضل عباد الله ، كان ضمن دعائه عليه الصلاة والسلام أن يرزقه الله التقوى ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن مسعود» رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يقول : «اللهم إني أسألك الهدى ، والتقى ، والعفاف ، والغنى» اهـ[3] .

وتقوى الله تعالى فيها الفوز بسعادة الدنيا والآخرة ، يشير إلى ذلك مايلي :

فعن «أبي أمامة» الباهلي رضي الله عنه قال : «سمعت رسو ل الله ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال : «اتقوا الله ، وصلُّوا خمسكم ، وصوموا شهركم ، وأدوا زكاة أموالكم ، وأطيعوا أمراءكم ، تدخلوا جنة ربكم» اهـ[4] .

وقال تعالى : ﴿ وسيق الذين اتقوا ربهم إلى الجنة زمرا حتى إذا جاءوها

---

(١) رواه الطبراني في الكبير والأوسط ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٤ /٢٠٦ .

(٢) رواه ابن ماجه ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٤ /٢٠٨ .

(٣) رواه مسلم ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٧ .

(٤) رواه الترمذى وقال حسن صحيح انظر : رياض الصالحين /٤٨ .

وفتحت أبوابها وقال لهم خزنتها سلام عليكم طبتم فادخلوها خالدين﴾ .
الزمر : ٧٣ .

وعن «البراء بن عازب» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يافلان إذا أويت إلى فراشك فقل :
«اللهم أسلمت نفسي إليك ، ووجهت وجهي إليك ، وفوّضت أمري إليك ، وألجأت ظهري إليك ، رغبة ورهبة إليك ، لا ملجأ ولا منجي منك إلا إليك ، آمنت بكتابك الذي أنزلت ، وبنبيك الذي أرسلت ، فإنك إن متَّ من ليلتك متَّ على الفطرة ، وإن أصبحت أصبت خيراً» اهـ[1] .

(والله أعلم)

(١) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ٥٢ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الثاني

«تأمين حق المسلم تجاه أداء الواجبات الشرعية»

نعم الله تعالى على الإنسان لا يحصيها عدّ لأن المعدود محصور : فهو الموجد للإنسان من العدم ، وخالقه في أحسن تقويم ، ورازقه من حيث لا يحتسب ، والمسخّر له كل مافي السموات وما في الأرض لينتفع بذلك وفقا لأنظمة معينة دقيقة تسير عليها نواميس الحياة .

ومن أجل نعم الله تعالى على الإنسان أن جعله خليفة في الأرض ليبلغ أوامر الله ، ويعمل على تنفيذ تعاليم الله ، لتستقيم نظم الحياة ، فلا ظلم ولا عدوان ، ولا طبقية ، ولا عنصرية ، ولا طائفية ، بل الكل أمام تعاليم الله تعالى سواء ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

يأأيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عندالله أتقاكم إن الله عليم خبير﴾ الحجرات / ١٣ .

وقد اقتضت حكمة الله تعالى وإرادته أن أوجب على كل إنسان : ذكرا كان ، أو أنثى «أموراً» بأدائها تتحقق طاعة الفرد لله تعالى ، وحينئذ يستحق الفوز بالنعيم المقيم الدائم وهو جنة عرضها السموات والأرض ، أعدها الله لعباده المتقين الطائعين .

أما إذا عصى الإنسان تنفيذ أو امر الله ، وخرج على طاعته وأعلن كفره فإنه حينئذ يكون قد حكم على نفسه بالمعصية والجحود لنعم الله رب العالمين .

عندئذ يستحق العذاب الدّائم الذي لا ينتهى جزاء كفره وجحوده وعصيانه ونكرانه لهذه النعم الجليلة العظيمة ، وصدق الله حيث قال :

﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ○ ومن يعمل مثقال ذرة شرًّا يرهَ﴾ الزلزلة : ٧ – ٨ .

والواجبات الشرعية بعد الشهادتين هي :

الصلاة ، الزكاة ، وصوم رمضان ، وحج بيت الله الحرام .

هذه الواجبات لشهرتها ، واستفاضتها أصبحت معروفة لدى جميع المسلمين بأركان الإسلام .

وفيها يقول الهادي البشير ﷺ في الحديث المتفق عليه ، والذي رواه «ابن عمر» رضي الله عنهما : «بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً رسول الله ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وحج البيت ، وصوم رمضان» اهـ[1] .

وحديثي عن هذه الواجبات سيكون عن بيان فضائلها ، والكشف عن بعض العقوبات لمن ترك أداءها :

الواجب الأول : الصلاة :

الصلاة في منهج الإسلام : لها ميزة خاصة ، ومكانة سامية ، إذ بها توجد الصلة بين الإنسان وخالقه ، والصلاة تأمر صاحبها بالمعروف ، وتنهاه عن المنكر ، والصلاة تكفر الذنوب إذا ما اجتنبت الكبائر .

والصلاة لا يمنع من أدائها عذر مادام الإنسان ذا عقل سليم :

فإذا كان المرض يرخّص في عدم الصوم ، ويمنع من الحج ، فإنه لا يرخّص ، ولايمنع من الصلاة .

وإذا كان السفر الطويل يرخص في عدم الصوم ، فإنه لا يرخص في ترك الصلاة .

---

(١) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٣٩ .

لهذا جاءت تعاليم الإسلام بتحريم ترك الصلاة .

كما جاءت بالعذاب الشديد لكل من يتهاون في أداء هذه الفريضة المقدسة.

وهذا قبس من الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية الواردة في هذا الشأن :

قال الله تعالى : ﴿فويل للمصلين الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ الماعون /٤ - ٥ .

قال «سعد بن أبي وقاص» رضي الله عنه : سألت رسول الله ﷺ عن ﴿الذين هم عن صلاتهم ساهون﴾ فقال : «هو تأخير الوقت» اهـ .

فالذين يؤخرون الصلاة عن وقتها أعد الله لهم يوم القيامة ﴿الويل﴾ وهو شدة العذاب .

وقيل : هو «واد» في جهنم لو سيّرت فيه جبال الدنيا لذابت من شدة حرَّه.

وهو مسكن من يتهاون بالصلاة ، ويؤخرها عن وقتها ، إلا أن يتوب إلى الله تعالى ويندم على مافرط منه ، فمن تاب تاب الله عليه .

وقال تعالى : ﴿ياأيها الذين آمنوا لا تلهكم أموالكم ولا أولادكم عن ذكر الله ومن يفعل ذلك فأولئك هم الخاسرون﴾ المنافقون : ٩ .

قال بعض المفسرين : المراد بذكر الله في هذه الآيات الصلوات الخمس[1] فمن اشتغل بماله في بيعه ، وشرائه ، وأولاده ، عن أداء الصلاة في وقتها كان من الخاسرين .

وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من جمع بين صلاتين من غير عذر فقد أتى بابا من أبواب الكبائر» اهـ[2] .

وقال تعالى مخبرا عن أصحاب الجحيم :

---

(١) انظر : تفسير الجلالين ص ٤٧٢ .

(٢) رواه الحاكم ، انظر : الترغيب والترهيب ج ١ /٤٨٧ .

﴿ماسلككُم في سقر ؟ قالوا لم نك من المصلين ولم نك نطعم المسكين وكنا نخوض مع الخائضين وكنا نكذب بيوم الدين حتى أتانا اليقين فما تنفعهم شفاعة الشافعين﴾ المدثر : ٤٢ - ٤٨ .

وعن «عبادة بن الصامت» رضي الله عنه قال : «أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بسبع خصال فقال : «لا تشركوا بالله شيئا وإن قطعتم أو حرّقتم أو صلبتم ، ولا تتركوا الصلاة متعمدين فمن تركها متعمدا فقد خرج من الملة ، ولا تركبوا المعصية فإنها سخط الله ، ولا تشربوا الخمر فإنها رأس الخطايا كلها» اهـ[١] .

وقال «عبدالله بن شقيق العقلي» رضي الله عنه : «كان أصحاب رسول الله ﷺ لايرون شيئا من الأعمال تركه كفر غير الصلاة» اهـ[٢] .

وعن «ثوبان» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «بين العبد وبين الكفر والإيمان الصلاة ، فإذا تركها فقد أشرك» اهـ[٣] .

وعن «عبدالله بن عمر» رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوما فقال : «من حافظ عليها كانت له نوراً وبرهانا ونجاة يوم القيامة ، ومن لم يحافظ عليها لم تكن له نوراً ولا برهانا ولا نجاة ، وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبيّ بن خلف» اهـ[٤] .

قال بعض العلماء : إنما يحشر تارك الصلاة مع هؤلاء الأربعة ، لأنه إنما يشتغل عن الصلاة إما بماله ، أو بملكه ، أو بوزارته ، أو بتجارته ، فإن اشتغل عن الصلاة بماله حشر مع قارون ، وإن اشتغل بملكه حشر مع فرعون ، وإن

---

(١) رواه الطبراني ، انظر الترغيب ج ١ /٤٧٥ .

(٢) رواه الترمذى النظر الترغيب ج ١ /٤٧٦ .

(٣) رواه الطبراني ، انظر الترغيب ج ١ /٤٧٦ .

(٤) رواه أحمد بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ١ /٤٨٥ .

اشتغل بوزارته حشر مع هامان ، وإن اشتغل بتجارته حشر مع أبيّ ابن خلف» .

وعن «معاذ بن جبل» رضي الله عنه قال : أوصاني رسول الله ﷺ بعشر كلمات قال : «لا تشرك بالله شيئا وإن قطِّعت وحرّقت ، ولا تعصى والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك ، ولا تتركن صلاة مكتوبة عمداً ، فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمدا فقد برئت منه ذمة الله ، ولا تشربنَّ خمراً فإنها رأس كل فاحشة ، وإياك والمعصية فإن المعصية حلَّ سخط الله ، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس ، وإن أصاب الناس موت فاثبت ، وأنفق على أهلك من طَوْلك ، ولا ترفع عنهم عصاك أدَباً ، وأخفهم في الله» اهـ[1] .

ومن الصلوات المفروضة : «صلاة الجمعة» .

ويوم الجمعة سيد الأيام ، وأعظمها عندالله تعالى .

وما طلعت الشمس ولا غربت على يوم خيراً من يوم الجمعة : خلق الله فيه «آدم» عليه السلام ، وأهبط الله فيه «آدم» إلى الأرض ، وفيه توفّى الله «آدم» وفيه ساعة لايسأل الله فيها العبد شيئا إلا أعطاه إياه مالم يسأل حراما وفيه تقوم الساعة .

ومن يقرأ السنة المطهرة ينشرح صدره بالأحاديث التي تبين فضل «صلاة الجمعة» وفضل السعي إليها :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم أتى «الجمعة» فاستمع وأنصت ، غفر له مابينه وبين الجمعة الأخرى ، وزيادة ثلاثة أيام ، ومن مسَّ الحصا فقد لغا» اهـ[2] .

---

(١) رواه أحمد الطبراني في الكبير ، انظر الترغيب ج ١ /٤٨١ .

(٢) رواه مسلم وأبوداود ، الترمذي ، انظر التغيب ج ١ /٦٣٥ .

ويؤيد هذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «سلمان الفارسيّ» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لايغتسل رجل يوم الجمعة ، ويتطهَّر ما استطاع من الطُّهور ، ويدّهن من دهنه ، ويمسَّ من طيب بيته ، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين ، ثم يصلِّي ماكتب له ، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له مابينه وبين الجمعة الأخرى» اهـ[1] .

كما أخبر الهادي البشير ﷺ بأن من أدّى صلاة الجمعة كتبه الله من أهل الجنة ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي سعيد الخدريّ» رضي الله عنه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

«خمس من عملهن في يوم كتبه الله من أهل الجنة :

من عاد مريضا ، وشهد جنازة ، وصام يوما ، وراح إلى الجمعة ، وأعتق رقبة» اهـ[2] .

كما حثَّ الهادي البشير ﷺ على كثرة الصلاة عليه في يوم الجمعة ، لأنها ستعرض عليه ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أوس بن أوس» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة :

فيه خلق الله آدم ، وفيه قبض ، وفيه النفخة ، وفيه الصعقة ، فأكثروا من الصلاة عليَّ فيه ، فإن صلاتكم يوم الجمعة معروضة عليَّ ، قالوا : وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمْت أي بليت ؟

فقال : «إن الله عزوجل وعلا حرَّم على الأرض أن تأكل أجسامنا» اهـ[3] .

---

(١) روى البخاري ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ١ /٦٤٠ .

(٢) رواه ابن ماجه في صحيحه ، انظر الترغيب ج ١ /٦٣٧ .

(٣) رواه أبوداود ، والنسائي ، وابن ماجه ، انظر الترغيب : ج ١ /٦٤٨ .

وبما جاء في فضل يوم الجمعة الحديث التالي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه قال : «عرضت الجمعة على رسول الله ﷺ جاءه بها «جبريل» عليه السلام في كفّة كالمرآة البيضاء في وسطها كالنكتة السوداء ، فقال : «ماهذا ياجبريل ؟» قال : هذه الجمعة يعرضها عليك ربك لتكون لك عيداً ، ولقومك من بعدك ، ولكم فيها خير : تكون أنت الأول ، وتكون اليهود والنصارى من بعدك وفيها ساعة لا يدعو أحد ربَّه فيها بخير هو له قسْمٌ إلا أعطاه ، أو يتعوذ من شرّ إلا دفع عنه ماهو أعظم منه ، ونحن ندعوه في الآخرة يوم المزيد» اهـ[1] .

وقد اختلف العلماء في وقت الساعة التي يستجاب فيها الدعاء من يوم الجمعة :

فقيل : هو من بعد طلوع الفجر إلى طلوع الشمس ، ومن بعد صلاة العصر إلى غروب الشمس .

وقال «الحسن البصري» ت ١١٠هـ وغيره :

هي عند زوال الشمس .

وروى عن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها : أن ساعة الإجابة إذا أذن المؤذن لصلاة الجمعة .

وقيل : إذا قعد الإمام على المنبر حتى ينتهى من الخطبة .

وقيل : هي مابين العصر إلى أن تغرب الشمس .

والله أعلم

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيد ، انظر : الترغيب ج ١ /٦٤٤ .

الواجب الثاني : الـزكاة :

المال من بعض نعم الله تعالى على الإنسان ، سواء كان ذهبا – أو فضة – أو بنكنوتا – أو عقارا – أو زرعا – أو إبلا – أو بقرا – أو غنما – إلى غير ذلك والمال أحد زينة الحياة الدنيا ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا وخير أملا﴾ الكهف : ٤٦ .

والمال من الأمور المحببة للنفس بأصل الفطرة ، يرشد إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿زين للناس حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة والخيل المسوَّمة والأنعام والحرث ذلك متاع الحياة الدنيا والله عنده حسن المآب﴾ آل عمران : ١٤ .

وقد اقتضت إرادة الله تعالى أن وزَّع المال على عباده وفقا لحكم جليلة لايعلمها أحد سواه ، يوضح ذلك قوله تعالى :

﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر مايشاء إنه بعباده خبير بصير﴾ الشورى : ٢٧ .

وقوله تعالى : ﴿أهم يقسمون رحمة ربك نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا ورحمة ربك خير مما يجمعون﴾ الزخرف : ٣٢ .

كما اقتضت العدالة الإلهية أن جعل في «المال» إذا بلغ كل صنف منه مقداراً معينا كما هو موضح في الفقه الإسلامي «نصيباً» مفروضا يؤخذ من الأغنياء ، ويوزع على الأصناف المذكورة في قوله تعالى : ﴿إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم﴾ التوبة /٦٠ .

وإخراج «الزكاة» دليل واضح على صدق الإيمان ، يوضح ذلك الحديث التالي .

فعن «ابن عمر» رضي الله عنهما قال : «سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من كان يؤمن بالله ورسوله فليؤد زكاة ماله ، ومن كان يؤمن بالله ورسوله فليقل حقا أو ليسكت ، ومن كان يؤمن بالله ورسوله فليكرم ضيفه» اهـ[1] .

ومن يقرأ السنة المطهرة ينشرح صدره بالأحاديث التي تدل على فضل أداء الزكاة :

فعن «أبي هريرة - وأبي سعيد الخدري» رضي الله عنهما قالا : «خطبنا رسول الله ﷺ فقال : «والذي نفسي بيده ثلاث مرَّات ثم أكبَّ ، فأكبَّ كل رجل منا يبكي لا يدري على ماذا حلف ، ثم رفع رأسه وفي وجهه البشرى فكانت أحبّ إلينا من حُمر النَّعم ، قال : «مامن عبد يصلي الصلوات الخمس ويصوم رمضان ، ويخرج الزكاة ، ويجتنب الكبائر السبع إلا فتحت له أبواب الجنة ، وقيل له : ادخل بسلام» اهـ[2] .

ويؤيد هذا الحديث في المعنى الحديثُ التالي :

فعن «أبي الدرداء» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «خمس من جاء بهن مع إيمان دخل الجنة :

من حافظ على الصلوات الخمس على وضوئهن ، وركوعهن ، وسجودهنَّ ، ومواقيتهن .

وصام رمضان ، وحج البيت إن استطاع إليه سبيلا ، وأعطى الزكاة طيبة بها نفسه» اهـ[3] .

---

(١) رواه الطبراني في الكبير ، انظر الترغيب ج١ /٦٩٦ .

(٢) رواه النسائي ، وابن ماجه وابن خزيمة ، انظر الترغيب ج١ /٦٨٨ .

(٣) رواه الطبراني في الكبير بإسناد جيد ، انظر : الترغيب ج ١ /٦٩٠ .

ولعظم فضل «الزكاة» فقد تكفَّل الهادي البشير ﷺ لكل من أدَّى زكاة ماله بالجنة ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال لمن حوله من أمته : اكفلوا لى بست أكفل لكم بالجنة ، قلت : ماهي يارسول الله ؟

قال : «الصلاة ، والزكاة ، والأمانة ، والفرج ، والبطن ، واللسان» اهـ[1] .

ومن نعم الله تعالى على عباده أن جعل في أداء الزكاة خاصيّة لا توجد في غيرها من العبادات ، إذ بالزكاة يحفظ الله تعالى المال من التلف ، أو الضياع ، يرشد إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «الحسن بن علي» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «حصِّنوا أموالكم بالزكاة ، وداووا مرضاكم بالصدقة ، واستقبلوا أمواج البلاء بالدعاء والتضرّع» اهـ[2] .

كما أخبر الهادي البشير ﷺ بأن من أدَّى زكاة ماله ذاق حلاوة الإيمان ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «عبدالله بن معاوية الغاضريّ» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان : من عبدالله وحده ، وعلم أن لا إله إلا الله ، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه ، رافدة عليه كل عام ، ولم يعط الهرمة ، ولا الدَّرنة – أى الجرباء – ولا المريضة ، ولا الشرطة اللئيمة ، ولكن من وسط أموالكم ، فإن الله لم يسألكم خيره ، ولم يأمركم بشرّه» اهـ[3] .

كما أخبر البشير النذير ﷺ بأن من يؤدي زكاة ماله كان من أولياء الله تعالى ، وسيكون يوم القيامة في جنة أبوابها من الذهب ، يوضح ذلك الحديث التالي :

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر : الترغيب ج١ /٦٩٢ .

(٢) رواه الطبراني ، وأبوداود ، والبيهقي ، انظر : الترغيب ج ١ /٦٩٤ .

(٣) رواه أبوداود انظر : الترغيب ج ١ /٦٩٩ .

فعن «عبيد بن عمير الليثي» رضي الله عنه عن أبيه ، أن رسول الله ﷺ قال في حجة الوداع :

«إن أولياء الله المصلون ، ومن يقيم الصلوات الخمس التي كتبهن الله عليه ، ويصوم رمضان ، ويحتسب صومه ، ويؤتى الزكاة محتسبا طيبة بها نفسه ، ويجتنب الكبائر التي نهى الله عنها ، فقال رجل من أصحابه : يارسول الله ! كم الكبائر؟ .

قال : تسع ، أعظمهن الإشراك بالله ، وقتل المؤمن بغير حق ، والفرار من الزحف ، وقذف المحصنة ، والسحر ، وأكل مال اليتيم ، وأكل الربا وعقوق الوالدين ، واستحلال البيت العتيق الحرام قبلتكم أحياء وأمواتا ، لايموت رجل لم يعمل هؤلاء الكبائر ، ويقيم الصلاة ، ويؤتى الزكاة ، إلا رافق «محمدًا» ﷺ في بحبوحة أبوابها مصاريع الذهب» اهـ[1] .

(والله أعلم)

---

(١) رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ١ /٧٠١ .

الواجب الثالث : صوم رمضان :

للصوم الكثير من الآداب البدنية والروحية .

ومن شرح الله صدره بنور الإسلام يمكنه أن يقرر بأن الصوم تربية وجهاد ، لأنه عبادة تتمثل في طاعة الله تعالى وذلك بالامتناع عن جميع المفطرات من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس .

كما أنه جهاد النفس ومخالفة لأهوائها .

وكلا الأمرين سرّ بين العبد وربه ، لا يقبل الله فيهما إلا الصدق ، والإخلاص .

والصيام بمعناه الدقيق : هو تكييف الإنسان لنفسه بنفسه في حالات نموه المادي ، والروحي ، وحفظ التوازن بينهما ، بحيث لاتقوى روحه على حساب مادته ، ولا تطغى مادته على حساب روحه .

والذي يتطلبه الإسلام أن يكون الإنسان المسلم وسطا بين الأمرين :

لأنه ليس «ملكا» فيستغنى عن الطعام والشراب ، ولا جسدا بحيث يعيش للطعام والشراب فقط .

وللصوم الكثير من المزايا التي تساعد على تربية المسلم روحيا ، وجسمانيا أهمها مايلي :

أولا : تهيئة الصائم نفسيا إلى تقوى الله تعالى بترك شهواته الطبيعية المباحة ، والميسورة امتثالا لأمر الله ، واحتسابا للأجر ، فتتربى بذلك فيه ملكة ترك الشهوات المحرمة ، ويقوى على النهوض بالطاعات ، والاصطبار عليها ، ويعتاد الثبات على العبادة .

ولذا نجد الهادي البشير ﷺ يقول في الحديث القدسيّ :

«قال الله تعالى : ﴿كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزى به ، والصيام جُنَّة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ، ولا يصخب ، فإن سابّه أحد ، أو قاتله فليقل إني امرؤ صائم ، والذي نفس «محمد» بيده لخلوف «فم»

الصائم أطيب عندالله من ريح المسك ، وللصائم فرحتان يفرحهما : إذا أفطر فرح ، وإذا لقى ربه فرح بصومه» اهـ[1] .

ثانيا : الصوم يذكر الصائم بحال الفقراء عند مايحسّ ويشعر بآلام الجوع ، عندئذ يرق قلبه ويعطف على الفقراء ، والمساكين .

وفي هذا تربية للنفس على : العطف ، والجود ، والسخاء ، وترويض لها على ترك البخل ، والشحّ ، وصدق الله حيث قال : «ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون» الحشر : ٩ .

وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال : «كان رسول الله ﷺ أجود الناس ، وكان أجود مايكون في رمضان حين يلقاه «جبريل» وكان «جبريل» يلقاه في كل ليلة من رمضان فيدارسه «القرآن» فلرسول الله ﷺ حين يلقاه «جبريل» أجود بالخير من الريح المرسلة» اهـ[2] .

ثالثا : الصوم مظهر من مظاهر المساواة بين الأغنياء والفقراء ، والملوك ، والسُّوقة .

ومظهر المساواة ميزة ، وخاصيّة امتازت بها الأمة الإسلامية وتفردت بها على جميع الأمم .

فليس هناك دستور ، ولا قانون ، أمر بالمساواة ، ودعا إليها ، وطبقها الأفراد مثل مافعل الدين الإسلامي الحنيف .

وهذا يتجلى في جميع العبادات التي أحدها الصوم .

رابعا : للصوم فوائد روحية ، وذلك أن الصوم يطلب من الصائم ترك المعاصي ، وفي ذلك تربية للنفس ، وترويض لها على خشية الله تعالى ، ومراقبته ، وفي هذا

---

(١) رواه مسلم ، انظر : الأحاديث القدسية ج ١ /١٧٣ .

(٢) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٨٠ .

المعنى يقول الهادي البشير ﷺ في الحديث الذي رواه «أبو هريرة» رضي الله عنه : «من لم يدع قول الزور ، والعمل به ، فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه» اهـ[1] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ، ولا يصخب ، فإن سابه أحد ، أو قاتله فليقل إني صائم» اهـ[2] .

ومن يقرأ السنة المطهرة يجد الكثير من الأحاديث التي تبين فضل صيام شهر رمضان ، وفضل قيام ليله ، وعمل الخيرات فيه ، وهذا قبس من هذه الأحاديث :

فعن «سلمان الفارسي» رضي الله عنه قال : «خطبنا رسول الله ﷺ في آخر يوم من شعبان فقال : «يأيها الناس قد أظلكم شهر عظيم مبارك ، شهر فيه ليلة خير من ألف شهر ، شهر جعل الله صيامه فريضة ، وقيام ليله تطوّعا من تقرّب فيه بخصلة من الخير كان كمن أدّى فريضة فيما سواه ، ومن أدّى فريضة فيه كان كمن أدَّى سبعين فريضة فيما سواه ، وهو شهر الصبر ، والصبر ثوابه الجنة ، من فطّر فيه صائما كان مغفرة لذنوبه ، وعتق رقبته من النار ، وكان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجره شي» قالوا : يارسول الله ليس كلنا يجد مايفطر الصائم ، فقال : «يعطى الله هذا الثواب من فطَّر صائما على تمرة ، أو على شربة ماء ، أو مذقة لبن ، وهو شهر أوله رحمة ، وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار ، من خفّف عن مملوكه فيه غفر الله له ، وأعتقه من النار ، واستكثروا فيه من أربع خصال : خصلتين تُرضون بهما ربكم وخصلتين لا غناء بكم عنهما :

---

(١) رواه البخارى ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٨٥ .

(٢) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٨٥ .

فأما الخصلتان اللتان ترضون بهما ربكم فشهادة أن لا إله إلا الله ، وتستغفرونه ،
وأما الخصلتان اللتان لا غناء بكم عنهما :
فتسألون الله الجنة ، وتعوذون به من النار ، ومن سقى صائما سقاه الله من «حوضي» شربة لا يظمأ حتى يدخل الجنة» اهـ[1] .

المعنى : حقا إنها لنعمة كبرى ، وتفضل عظيم من الله تعالى على عباده المؤمنين حيث اختصهم دون سائر الأمم السابقة بشهر رمضان ، وأغدق عليهم نعمه في هذا الشهر الكريم ، فجعل أوله رحمة ، وأوسطه مغفرة ، وآخره عتقا من النار ، وجعل فيه ليلة القدر التي يساوى العمل فيها العملَ في ألف شهر يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿ليلة القدر خير من ألف شهر﴾ القدر : ٣

كما ضاعف الله فيه الأجر لعباده المؤمنين :

فمن تقرب فيه إلى الله تعالى بخصلة من الخير كان كمن أدّى فريضة فيما سواه .

ومن فطر صائما فيه ابتغاء مرضاة الله تعالى كان مغفرة لذنوبه ، وعتقا لرقبته من النار ، وكان له مثل أجر الصائم من غير أن ينقص من أجره شيء .
ومن سقى فيه صائما ، سقاه الله من حوض النبي ﷺ .

وعن «عبادة بن الصامت» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال يوما وقد حضر رمضان : «أتاكم رمضان ، شهر بركة ، يغشاكم الله فيه ، فينزل الرحمة ، ويحطّ الخطايا ، ويستجيب فيه الدعاء ، ينظر الله تعالى إلى تنافسكم فيه ، ويباهي بكم ملائكته ، فأروا الله من أنفسكم خيراً ، فإن الشقي من حُرم فيه رحمة الله عزوجل» اهـ[2] .

---

(١) رواه ابن خزيمة في صحيحه ، انظر : الترغيب ج٢ /١٤٢ .

(٢) رواه الطبراني ، ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٢ /١٤٩ .

المعنى : أخبر الهادي البشير ﷺ في هذا الحديث بأن الله سبحانه وتعالى يتجلّى على عباده خلال شهر رمضان تجليا خاصا : فينزّل عليهم رحماته ، ويحطّ عنهم الخطايا ، ويستجيب فيه لدعائهم ، ويباهي ملائكته بعباده المؤمنين الصائمين الذين حرموا أنفسهم لذة الطعام والشراب ابتغاء مرضاة الله تعالى ، وامتثالا لأمره .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أعطيت أمتى خمس خصال في رمضان لم تُعطهنّ أمة قبلهم : «خلوف فم الصائم أطيب عندالله من ريح المسك ، وتستغفرلهم الحيتان حتى يفطروا ، ويزين الله عزّوجل كل يوم جنته ثم يقول : يوشك عبادي الصالحون أن يلقوا عنهم المئونة ويصيرون إليك .

وتصفّد فيه مردة الشياطين ، فلا يخلصوا فيه إلى ماكانوا يخلصون إليه في غيره ، ويغفر لهم في آخر ليلة .

قيل : يارسول الله أهي ليلة القدر ؟

قال : «لا ولكن العامل إنما يوفى أجره إذا قضى عمله» اهـ[1] .

وعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من صام رمضان ، وعرف حدوده ، وتحفّظ مما ينبغي له أن يتحفظ كفّر ماقبله» اهـ[2] .

المعنى : الصوم له حدود ، وشروط ، وآداب ، وعلى كل صائم أن يعرفها ، وأن يحافظ عليها كي لا يفسد صومه :

وذلك بأن يبتعد عن كل مانهى عنه الشرع الشريف .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاث

---

(١) رواه أحمد ، والبزار ، والبيهقي ، أنظر الترغيب ج٢ /١٣٦ .

(٢) رواه ابن حبان ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ /١٣٦ .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط بإسناد جيدا ، انظر : الترغيب ج١ /٦٤٤ .

لا تردّ دعوتهم :

الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ، وتفتح لها أبواب السماء ، ويقول الرّبّ : وعزّتي لأنصرنك ولو بعد حين» اهـ[1] .

المعنى : مما هو ثابت في الحديث الصحيح أن الدعاء مُخّ العبادة ، وإذا كان الله تعالى أمرنا بالدعاء ، ووعدنا بالاستجابة حيث قال :

﴿وقال ربكم ادعوني أستجب لكم﴾ غافر /٦٠ .

فإن الدعاء المقبول له آداب ، وشروط ، ولذا لايستجيب الله دعاء العبد إلا إذا تحققت هذه الآداب ، وتوفرّت هذه الشروط .

وهذا الحديث الشريف بين أن هناك ثلاثة أشخاص لا تردّ دعوتهم وهم : الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، والمظلوم .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يقول الله عزوجل : «كل عمل ابن آدم له إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزى به ، والصيام جُنَّة ، وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ، ولا يصخب فإن سابه أحد أوقاتله فليقل : إني صائم ، والذي نفس «محمد» بيده لخلوف فم الصائم أطيب عندالله من ريح المسلك ، للصائم فرحتان يفرحهما : إذا أفطر فرح ، وإذا لقى ربه فرح بصومه» اهـ[2] .

المعنى : هذا حديث قدسيّ شريف يخبر الله عزوجل فيه بأن عمل ابن آدم له بمعنى أن لنفسه حظاً منه يتعجله في دنياه ، مثل : الثناء ، والجاه الخ .

إلا الصيام فإنه عمل خالص من الرياء ، وهو سرّ بين العبد وربه ، لذلك فقد تفرّد الله تعالى بالجزاء عليه ، وما ظنّك بعمل تكفل الله بالجزاء عليه ، إنه لجزاء عظيم ، وأجر كثير .

---

(١) رواه أحمد ، والترمذي ، وابن حبان ، انظر الترغيب ج ٢ /١٣٦ .

(٢) رواه الخمسة ، انظر : التاج ج ٢ /٤٦ .

ثم بين الحديث بعض فضائل الصوم :

فبين أنه وقاية وحفظ من النار يوم القيامة .

ثم بين بعد ذلك الآداب التي يجب أن يتحلّى بها الصائم ، وتتمثل فيمايلي:

يجب عليه ترك الجماع طوال النهار حتى يفطر ، وأن لا يرفع صوته بالفحش من الكلام ، ويكبح جماح نفسه الأمارة بالسوء بحيث إذا سابه أحد ، أو أراد قتاله ، فلا يردّ عليه السيئة بمثلها ، بل يكفّ عن ذلك وليقل : إني صائم .

ألا يعتبر الصوم من أعظم المدارس التربوية التي تربي النفس على الأخلاق الفاضلة ؟

ثم ينتقل الحديث بعد ذلك لبيان بعض ماأعده الله تعالى من الثواب للصائمين :

فبين أن خلوف فم الصائم : وهو مايبدو من رائحة غير طيبة على فم الإنسان بسبب الإمساك عن الطعام ، والشراب .

هذه الرائحة التي قد تعافها النفس البشرية في العادة ، ستكون يوم القيامة أطيب من ريح المسك .

ثم يبين الحديث أن للصائم فرحتين يفرحهما ، والفرح هو السرور بالأمر المحبوب :

الفرحة الأولى : إذا أفطر الصائم آخر النهار يفرح بتوفيق الله تعالى له على إتمام الصوم .

الفرحة الثانية : إذا كان يوم القيامة فإنه يفرح بالأجر العظيم الذي أعده الله جزاء صومه ، وامتثاله لأمر الله تعالى .

والله أعلم

الواجب الرابع : حج بيت الله الحرام

الحج : دعوة الله تعالى لمن يشاء من عباده المؤمنين :

فقد ورد أن الله تعالى لما أمر نبيه «إبراهيم» عليه الصلاة والسلام بالأذان بالحج ، قال : «إبراهيم» : يارب وماذا يفيد صوتي المحدود مداه ؟

فقال «الله» تعالى له : أذّن ياإبراهيم ، فمنك الأذان ، وعليَّ البلاغ ، وصدق الله حيث قال :

﴿وأذن في الناس بالحج يأتوك رجالا وعلى كل ضامر يأتين من كل فجّ عميق ○ ليشهدوا منافع لهم ويذكروا اسم الله في أيام معلومات على مارزقهم من بهيمة الأنعام فكلوا منها وأطعموا البائس الفقير ○ ثم ليقضوا تفثهم وليوفوا نذورهم وليطوّفوا بالبيت العتيق﴾ الحج : .... ٢٧ - ٢٩ .

والحج مظهر من مظاهر الإسلام العظيمة ، ومؤتمر إسلاميّ جامع للألوف من المسلمين في شتّى بقاع الأرض ، على اختلاف أجناسهم ، وألوانهم ، ولغاتهم . فكلهم يذهبون إلى مكان واحد للقيام بمناسك واحدة . وهذا مما لا ريب فيه له الأثر البالغ في تربية النفس الإنسانية .

وهو في حقيقته ، ومغزاه ، ترويض للنفس على الانتصار على شهواتها .

كما أن فيه زيادة ارتباط بين جماعة المسلمين .

وبه يتمّ التعارف بين أهل البلاد المختلفة تحقيقا لوحدة المسلمين التي أشار إليها الله تعالى في قوله :

﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾ الأنبياء : ٩٢ .

والحج مظهر عظيم من مظاهر العبودية لله تعالى :

وذلك لأن الحاج حال إحرامه يظهر الشعث ، ويتخلّى عن أسباب التزين ، والتمتع .

وفي حال طوافه ببيت الله الحرام يكون بمنزلة عبد معتكف على باب مولاه ، لائذ بحماه .

وفي هذا ترويض للنفس ، وتعويد لها على أنه ينبغي للإنسان ألا يلجأ إلا إلى الله تعالى لا لأحد سواه ، يوضح هذا المعنى الحديث التالي :

فعن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال : كنت خلف النبي ﷺ يوما فقال «ياغلام إني أعلمك كلمات :

احفظ الله يحفظك ، احفظ الله تجده تجاهك ، إذا سألت فاسأل الله ، وإذا استعنت فاستعن بالله ، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك ، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك ، رفعت الأقلام وجفت الصحف» .

هذه رواية «الترمذي» .

وفي رواية غير الترمذي : «احفظ الله تجده أمامك ، تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة ، واعلم أن ماأخطأك لم يكن ليصيبك ، وما أصابك لم يكن ليخطئك ، واعلم أن النصر مع الصبر ، وأن الفرج مع الكرب ، وأن مع العسر يسرا» اهـ[1] .

وفي حال وقوفه «بعرفة» يبدو كعبد عصى «مولاه» فوقف بين يديه متضرعا ، حامدا له ، مثنيا عليه ، مستقيلا لعثراته .

ولذا روى عن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «مامن يوم أكثر من أن يعتق الله فيه عبداً من النار من يوم عرفة» اهـ[2] .

---

(١) انظر : رياض الصالحين ص ٤٢-٤٣ .

(٢) رواه مسلم ، انظر : رياض الصالحين ص ٤٩٤ .

والحج مظهر من مظاهر شكر النعمة لله تعالى :

وذلك لأن الحج جمع بين العبادة : الروحية - والبدنية - والمالية - ولهذا لايجب الحج إلا عند وجود : المال - وصحة البدن .

فكأن في الحج حينئذ شكر للنعمتين معا ، وشكر النعمة واجب لله تعالى على عباده ، وهو من أسباب دوامها وزيادتها يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿لئن شكرتم لأزيدنّكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد﴾ إبراهيم : ٧ .

وعن «أبي كبشة عمر بن سعد الأنماريّ» رضي الله عنه : أنه سمع الهادي البشير ﷺ يقول :

«ثلاث أقسم عليهن ، وأحدثكم حديثا فاحفظوه : مانقص مال عبد من صدقة ، ولا ظُلِمَ عبدٌ مظلمة صبر عليها إلا زاده الله عزا ، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر ، أو كلمة نحوها ، وأحدثكم حديثا فاحفظوه ، قال : «إنما الدنيا لأربعة نفر :

(١) عبد رزقه الله مالا وعلما ، فهو يتقى فيه ربه ، ويصل فيه رحمه ، ويعلم لله فيه حقا ، فهذا بأفضل المنازل .

(٢) وعبد رزقه الله علما ، ولم يرزقه مالا ، فهو صادق النيّة يقول : لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان ، فهو بنيّته ، فأجرهما سواء .

(٣) وعبد رزقه الله مالا ، ولم يرزقه علما ، فهو يخبط في ماله بغير علم ، لايتقي فيه حقا ، فهذا بأخبث المنازل .

(٤) وعبد لم يرزقه الله مالا ، ولا علما ، فهو يقول : لو أن لي مالا لعملت فيه بعمل فلان ، فهو بنيته ، فوز رهما سواء» اهـ[1] .

---

(١) رواه الترمذي ، انظر : رياض الصالحين ص ٢٦٢ .

والحج تهذيب للأخلاق :

وذلك لأن من يريد الحج تراه انتقل من حالة إلى حالة ، وصار من الذين أنعم الله عليهم بنعمة الأخلاق الفاضلة ، الطاهرة ، الخالصة من كل الشوائب.

لأن الحاج إذا قصد الحج فإنه يتوب إلى الله تعالى ، ويعزم على ألّا يعود إلى ارتكاب الذنوب .

وفي هذا تكفير لذنوبه إذا صدقت نيته في التوبة ، والتوبة تكفر الذنوب ، وقد أمر الله بها في كثير من الآيات القرآنية ، منها قوله تعالى :

﴿وتوبوا إلى الله جميعا أيه المؤمنون لعلكم تفلحون﴾ النور : ٣١ .

وقد جاء في فضل الحج الكثير من أحاديث الهادي البشير ﷺ أقتبس منها مايلي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ، والحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة» اهـ[1] .

المعنى : أخبر الهادي البشير ﷺ في هذا الحديث الشريف بأن أداء العمرة يكون سببا في تكفير الذنوب التي تقع من الإنسان حتى العمرة التي بعدها .

كما أن الحج المبرور ليس له جزاء عندالله تعالى سوى الجنة .

والحج المبرور هو الذي يؤدى بمناسكه كاملة بشروطها وأركانها ، وآدابها ، وأن يحفظ الحاج جميع جوارحه عما يغضب الله تعالى ، وكان حجه من مال حلال .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : «سئل النبي ﷺ أيّ العمل أفضل ؟ قال : «إيمان بالله ورسوله ، قيل : ثم ماذا ؟ قال : «الجهاد في سبيل الله ، قيل : ثم ماذا ؟ قال : «حج مبرور» اهـ[2] .

---

(١) رواه الشيخان ، انظر : التاج ج ٢ /١٠٦ .

(٢) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص٤٩٣ .

المعنى : أخبر البشير النذير ﷺ في هذا الحديث المتفق عليه بأن الحج المبرور من أفضل الأعمال .

ومما يدل على سموّ منزلة الحج ، وعظم أجره أن النبي ﷺ قرنه بالإيمان بالله تعالى ، وبرسوله عليه الصلاة والسلام ، وبالجهاد في سبيل الله .

بل تارة نجد المبعوث رحمة للعالمين يخبر بأن أفضل الجهاد الحج المبرور ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : «قلت : يارسول الله نرى الجهاد أفضل الأعمال أفلا نجاهد» ؟ فقال : «لكن أفضل الجهاد حج مبرور» اهـ[1] .

كما أخبر الهادي البشير ﷺ بأن الله تعالى يغفر بالحج المبرور جميع الذنوب التي ارتكبها الإنسان قبل الحج ، إلا ماكان من حقوق الآدميين فإنها لاتسقط إلا بأدائها ، أو بتجاوز أصحاب الحقوق عنها ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن شماسة» رضي الله عنه قال : «حضرنا «عمرو بن العاص» رضي الله عنه وهو في سياقة الموت فبكى طويلا قال : فلما جعل الله الإسلام في قلبي أتيت النبي ﷺ فبسط يده ، فقبضت يدي ، فقال – أى النبي ﷺ – ما لَك ياعمرو ؟

قال : أردت أن أشترط ، قال : تشترط ماذا ؟

قال : أن يُغفرلي ، قال : أما علمت ياعمرو أن الإسلام يهدم ماقبله ، وأن الهجرة تهدم ماكان قبلها ، وأن الحج يهدم ماكان قبله» اهـ[2] .

---

(١) رواه الشيخان ، انظر رياض الصالحين ص ٤٩٣ .

(٢) رواه ابن خزيمة بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ٢ /٢٥٩ .

حقا : إنها لبشرى عظيمة يزفها الهادي البشير ﷺ إلى الأمة الإسلامية ، وذلك بقوله : «وأن الحج يهدم ماكان قبله» أى أنه سيكون سببا في غفران الذنوب التي كانت قبل الحج .

وعن «عمرو بن عبسة» رضي الله عنه قال : «قال رجل : يارسول الله ما الإسلام ؟ قال : «أن يسلم لله قلبك ، وأن يسلم المسلمون من لسانك ، ويدك ، قال : فأي الإسلام أفضل ؟ قال : «الإيمان» ، قال : وما الإيمان ؟ قال : «أن تؤمن بالله ، وملائكته ، وكتبه ورسوله ، والبعث بعد الموت ، قال : فأي الإيمان أفضل ؟ قال : «الهجرة» قال : وما الهجرة ؟ قال : أن تهجر السوء» قال : فأي الهجرة أفضل ؟ قال : «الجهاد» قال : وما الجهاد؟ قال : «أن تقاتل الكفار إذا لقيتهم» قال : فأي الجهاد أفضل ؟ .
قال : «من عُقر جواده وأهريق دمه .

قال رسول الله ﷺ ثم عملان هما أفضل الأعمال إلا من عمل بمثلهما : حجة مبرورة ، أو عمرة مبرورة» اهـ[1] .

فانظر ياأخي المسلم إلى قول الهادي البشير ﷺ في الحديث بأن أفضل الأعمال حجة مبرورة أو عمرة مبرورة ، وهذا إن دلّ على شئ فإنما يدل على عظم منزلة الحج والعمرة عند الله تعالى .

والله أعلم

---

(١) رواه أحمد بإسناد صحيح ، انظر الترغيب ج ٢ /٢٦٣ .

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الثالث

«تأمين حق المسلم تجاه الآداب السامية الرفيعة»

لم يعرف الإنسان خلال التاريخ الطويل قانونا ، أو دستوراً ، أو نظاما ، جاء متضمنا للآداب السامية التي تتمشى والفطر السليمة ، والأذواق الرفيعة ، مثل تعاليم الدين الإسلامي الحنيف .

فتعاليم الإسلام جاءت جامعة ، وشاملة لجميع الآداب السامية ، وهي كثيرة ، ومتعددة .

والكتابة عنها تحتاج إلى مجلدات .

ولكن حسبي أن أشير إلى قبس منها ليتبين بجلاء ووضوح مدى عظمة الإسلام ، وأنه هو الدستور الوحيد منذ بدء الخليقة الذي جاء بتأمين حقوق الإنسان تجاه كل شيء .

والآداب التي سأتكلم عنها بإذن الله تعالى ستشمل مايلي :

أ - آداب الاستئذان :

من يقرأ تعاليم الإسلام يجدها تهتم دائما بجميع قضايا الإنسان ، ويزداد اهتمامها بإيجاد أنواع الترابط ، وإيجاد أسباب التآلف ، والتراحم ، حتى يتكوّن المجتمع المتعاون على البرّ ، والتقوى ، والمتماسك تماسكا قويا كأنه بنيان مرصوص يشدّ بعضه بعضا .

بل نجد الإسلام حريصا على تهذيب النفوس ، وتربيتها على نظام خاص متكامل .

فيه مراعاة جميع الظروف ، والأحوال التي يكون عليها الإنسان .

وفيه اعتبار الحالات المختلفة ، ووضع العلاج المناسب لكل حالة .

«**وآداب الاستئذان**» جاءت مفصلة في كتاب الله تعالى ، وفي سنة رسول الله ﷺ :

فمن الكتاب قوله تعالى : ﴿يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتا غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون ○ فإن لم تجدوا فيها أحداً فلا تدخلوها حتى يؤذن لكم وإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم والله بما تعملون عليم ○ ليس عليكم جناح أن تدخلوا بيوتا غير مسكونة فيها متاع لكم والله يعلم ماتبدون وما تكتمون﴾ النور : ٢٧-٢٩ .

من ينظر في هذه الآيات يجدها جاءت مبينة للآداب الإسلامية المطلوبة عند دخول أيّ مكان خاص بالغير ، وليس من الأماكن العامة ، ولعل هذه الآداب تنحصر فيما يلي :

أولا : يحرم على الإنسان أن يدخل بيت غيره بغير إذنه ، لأن ذلك قد تترب عليه أمور خطيره :

منها الاطلاع على عورات أهل ذلك البيت ، وهذا محرم شرعا ، إلى غير ذلك من الأمور التي يكره ربّ البيت أن يطلع عليها أيّ شخص أجنبيّ مهما كان .

ثانيا : على كل من يريد أن يدخل بيتا من بيوت المسلمين أو غيرهم لسبب من الأسباب أن يستأذن ثلاث مرات ، فإن أذن له دخل ، وإلا رجع من حيث أتى وله أن يعود بعد ذلك مرة أخرى إن أراد .

يؤيد هذا المعنى الحديث التالي :

فعن «أبي موسى الأشعري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «الاستئذان ثلاث ، فإن أُذن لك ، وإلا فارجع» اهـ[1] .

---

(١) متفق عليه ، انظر رياض الصالحين ص ٣٧٣ .

ثالثا : من الآداب الإسلامية أن لا يقف الإنسان مقابل باب البيت كي لايقع نظره على أحد من أهل البيت ، بل عليه أن يقف إلى يمين الباب ، أو يساره ، لأن ذلك أدعى أن لا يطلع على عورة من العورات .

يدل على ذلك الأحاديث التالية :

فعن «سهل بن سعد السّاعدي» رضي الله عنه أن رجلا اطلع على رسول الله ﷺ من «جُحْر» في حُجرة النبي ﷺ ، ومع النبي عليه الصلاة والسلام «مدراة» - أي مشط - يحكّ بها رأسه ، فقال النبي عليه الصلاة والسلام : «لوعلمت أنك تنظر لطعنت بها في عينك ، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر» اهـ[1] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من اطلع في بيت قوم بغير إذنهم فقد حلَّ لهم أن يفقئوا عينه» اهـ[2] .

وعن «ثوبان» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاث لا يحلّ لأحد أن يفعلهن :

لا يؤم رجل قوما فيخصّ نفسه بالدعاء دونهم ، فإن فعل فقد خانهم .

ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن ، فإن فعل فقد دخل .

ولا يصلّي وهو حَقِنٌ[3] حتى يتخفف» اهـ[4] .

وعن «عبدالله بن بُسْر» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول «لا تأتوا البيوت من أبوابها[5] ولكن ائتوها من جوانبها ، فاستأذنوا ، فإن أُذن

---

(١) روى البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٩٠ .

(٢) رواه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٨٨ .

(٣) حقن والحاقن : الحابس للبول ، كالحاقب للغائط .

(٤) رواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٩١ .

(٥) أي لاينبغي للمستأذن أن يقف قبالة الباب بوجهه .

لكم فادخلوا وإلا فارجعوا» اهـ[1] .

كما أن آداب الإسلام تقضى بوجوب الاستئذان حالة الدخول على : الزوجة والأمهات ، وسائر المحارم ، كى لا تقع عين الإنسان على واحدة من محارمه ، وهي عريانة ، أو على حالة لايحب هوأن يراها عليها .

وفي هذا المعنى يقول «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه : «عليكم أن تستأذنوا على أمهاتكم وأخواتكم» اهـ .

وقال «طاووس» : مامن امرأة أكره إليَّ أرى عورتها من ذات محرم» اهـ .

كما أن آداب الإسلام تستحبّ أن يُعلم الرجلُ زوجته بدخوله حتى لا يراها على حالة قد تسبب له كراهيتها .

وفي هذا المعنى تقول «زينب» امرأة «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه : «كان «ابن مسعود» إذا جاء من حاجة فانتهى إلى الباب تنحنح كراهة أن يهجم على أمر يكرهه منا» اهـ .

وقال «الإمام أحمد بن حنبل» رحمه الله تعالى : «إذا دخل الرجل بيته استحب له أن يتنحنح ، أو يحرّك نعليه» اهـ .

ويؤيد كل هذه المعانى الحديث الذي رواه الهادي البشير ﷺ ، والذي نهى فيه أن يطرق الرجل أهله ليلا طُروقا» .

كما أن من آداب الإسلام أن يستأذن الخدم ، والأطفال الذين لم يبلغوا الحلم في ثلاثة أوقات وهى :

الأول : من قبل صلاة الفجر لأن الناس في ذلك الوقت يكونون نياما .

والثاني : وقت القيلولة حين يخلعون ثيابهم للتخفف منها .

والثالث : بعد صلاة العشاء ، أى حين يأوون إلى فرشهم للنوم .

---

(١) رواه الطبراني في الكبير ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٩١ .

ففي هذه الأوقات الثلاثة تقضى تعاليم الإسلام بأن يستأذن الأطفال المميزون ، الذين هم دون البلوغ وكذا الخدم ، وذلك خشية الاطلاع على العورات .

أما في غير هذه الأوقات فلهم الدخول بدون استئذان ، لأنهم بطبيعتهم طوّافون على أهل البيت دخولا ، وخروجا .

وفي هذه المعاني يقول الله تعالى :

﴿يأأيها الذين آمنوا ليستأذنكم الذين ملكت أيمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوّافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الآيات والله عليم حكيم﴾ النور : ٥٨ .

ومما يجب أن يعرف أن الطفل الذي يؤمر شرعا بالاستئذان هو الطفل المميز الذي يدرك الأمور ، ويعرف العورات ، وتعْلق الأفعال بذهنه ، ويمكنه أن يحكيها ويعبر عنها .

أما الطفل الذي لم يصل إلى هذا الحدّ من الفهم ، والإدراك ، فإنه غير مطلوب منه الاستئذان في أي وقت من الأوقات ، إذ لا خوف منه في إفشاء الأسرار ، أو الحديث عن العورات ، ومن هنا تتجلى حكمة الشارع عندما شرع آداب الاستئذان .

إنها الآداب الإسلامية التي لا يرقى إليها أيّ مجتمع من المجتمعات غير مجتمعات المسلمين .

والمراد بالخادم الذي سبق ذكره : الخادم المملوك ، لأنه يعامل معاملة المحرم .

أما خدم اليوم فهم جميعا من الأحرار ، وهم جميعا أجانب عن أهل البيت بكل مافي هذه الكلمة من معنى .

والتساهل معهم حرام لأنه يوقع في المحرمات التي حرمها الإسلام ومما تجدر الإشارة إليه في هذا المقام أن جميع الأقارب مثل : الأب ، والأم ، والأخ ، والأخت ، والعمة ، والخالة الخ كل هؤلاء يجب أن يستأذن بعضهم على بعض .

والله أعلم .

ب - الوفـــاء بالعهـــد :

من يقرأ التاريخ الطويل يمكنه أن يقرر بأن «الوفاء بالعهد» من أهم القضايا التي حثت عليها التعاليم السماوية وبخاصة تعاليم الإسلام .

وذلك لأنه يترتب على «الوفاء بالعهد» التعبير الواضح والصريح عن سلوكيات كل إنسان على حدة .

ومن ينعم النظر في نصوص «القرآن» الواردة في «الوفاء بالعهد» يشعر لأول وهلة بمدى اهتمام الإسلام «بالوفاء بالعهد» يتجلى ذلك في الصور الخمس الآتية :

الصـورة الأولى :

نجد الأمر من الله تعالى بالوفاء بالعهد متكرراً في القرآن ، وما ذلك إلا لبيان أهميته ، اقرأ قول الله تعالى :

(١) ﴿وأوفوا بعهدالله إذا عاهدتم﴾ النحل : ٩١

(٢) وقوله تعالى : ﴿وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا﴾ الإسراء : ٣٤ .

(٣) وقوله تعالى : ﴿وبعهدالله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾ الأعراف : ١٥٢ .

الصـورة الثانيـة :

نجد الوفاء بالعهد من صفات الله تعالى يشير إلى ذلك قوله تعالى : ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة يقاتلون في سبيل الله فيقتلون ويقتلون وعداً عليه حقا في التوراة والإنجيل والقرآن ومن أوفى بعهده من الله﴾ التوبة : ١١١ .

الصــورة الثالثـة :

تتجلى في أن الله تعالى أخذ «العهد» على بني آدم بعدم عبادة الشيطان لما في ذلك من الضلال والخسران المبين ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿ألم أعهد إليكم يابني آدم أن لا تعبدوا الشيطان إنه لكم عدو مبين وأن اعبدوني هذا صراط مستقيم﴾ يسٓ / ٦٠ - ٦١ .

الصـورة الرابـعة :

تظهر بجلاء ووضوح في أن «الوفاء بالعهد» من صفات المؤمنين ، يدل على ذلك قول الله تعالى في وصف المؤمنين : ﴿والذين هم لأماناتهم وعهدهم راعون﴾ المؤمنون : ٨ .

كما أن عدم ﴿الوفاء بالعهد﴾ من صفات الكفار والمنافقين يرشد إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ماوعدنا الله ورسوله إلا غرورا ○ وإذ قالت طائفة منهم ياأهل يثرب لا مُقام لكم فارجعوا ويستئذن فريق منهم النبي يقولون إن بيوتنا عورة وماهي بعودة إن يريدون إلا فرارا ○ ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وماتلبثوا بها إلا يسيرا ○ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار وكان عهدالله مسئولا﴾ .
الأحزاب : ١٢ - ١٥ .

الصـورة الخـامسـة :

تبين الأجر العظيم الذي أعدَّه الله للموفين بالعهد يشير إلى ذلك قوله تعالى : ﴿إن الذين يبايعونك إنما يبايعون الله يدالله فوق أيديهم فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ومن أوفىٰ بما عاهد عليه الله فسيؤتيه أجرا عظيما﴾ الفتح : ١٠ .

كما نجد بعض النصوص القرآنية تنص على أن الله تعالى سيعاقب من يخون العهد بالعذاب الأليم يوم القيامة يدلّ على ذلك قول الله تعالى :

﴿ومنهم من عاهد الله لئن آتانا من فضله لنصّدَّقنَّ ولنكونن من الصالحين ○ فلما آتاهم من فضله بخلوا به وتولوا وهم معرضون ○ فأعقبهم نفاقـا في قلـوبهم إلى يوم يلقونه بما أخلفوا الله ماوعدوه وبما كانوا يكذبون﴾ التوبة : ٧٥ - ٧٧ .

وقوله تعالى : ﴿إن الذين يشترون بعهدالله وأيمانهم ثمنا قليلا أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ولا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم﴾ آل عمران :٧٧ .

والله أعـلم

جـ - شـكـر صـاحـب الجـمـيـل :

من الآداب الإسلامية شكر صاحب الجميل والدعاء له : إذْ ماعرفت البشرية في تاريخها الطويل دينا سماويا ، مثل الدين الاسلامي الحنيف :

حيث جاء تام البناء ، ثابت الأركان ، تعاليمه كلها على نسق واحد من الرقيّ والتقدم ، والنماء .

كلها تدعوا إلى الألفة ، والمحبّة ، والتعاون .

ومعرفة الجميل لذويه ، والدعاء لصاحبه بالخير في مقدمة الآداب التي أمَّنها الإسلام للمسلمين .

ومن يقرأ السنة المطهرة يجدها حافلة بهذه الآداب السامية النبيلة :

فعن «عبدالله بن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من استعاذ بالله فأعيذوه ، ومن سألكم بالله فأعطوه ، ومن استجار بالله فأجيروه ، ومن أتى إليكم معروفا فكافئوه ، فإن لم تجدوا فادعوا له حتى تعلموا أنكم قد كافأتموه» اهـ[1] .

وعن «الأشعث بن قيس» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن أشْكر الناس لله تبارك وتعالى أشكرهم للناس» اهـ[2] .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «من أُتيَ إليه معروف فليكافىء به ، ومن لم يستطع فليذكره ، فإنَّ مَن ذكره فقد شكره ، ومن تشبَّع بما لم يُعط فهو كلابس ثَوبَى زور» اهـ[3] .

---

(١) رواه أبو داود ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٤ .

(٢) رواه أحمد ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٦ .

(٣) رواه أحمد ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٦ .

بل نجد تعاليم الإسلام السامية تنص صراحة على أن من لم يشكر الناس لم يشكر الله يوضح ذلك مايلي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لايشكر الله من لا يشكر الناس» اهـ[1] .

والإنسان كريم الأصل ، طيّب العنصر ، صاحب الأخلاق الفاضلة ، والصلة بالله تعالى تجده إذا أسدى إليه أي إنسان معروفا سواء كان قليلا أو كثيرا ، فإنه يبادر إلى تقديم الشكر له ، والدعاء له ، لأنه يعلم يقينا أن عدم التحدث بنعمة الله كفر ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «النعمان بن بشير» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير ، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله ، والتحدث بنعمة الله شكر ، وتركها كفر ، والجماعة رحمة ، والفرقة عذاب» اهـ[2] .

وعن «طلحة بن عبيدالله» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من أُولِيَ معروفا فليذكره ، فمن ذكره فقد شكره ، ومن كتمه فقد كفره» اهـ[3] .

ويحدثنا التاريخ عن الموقف المشرف النبيل الذي وقفه الأنصار رضوان الله عليهم أجمعين ، تجاه إخوانهم المهاجرين أثناء محنتهم الكبرى ، وهي خروجهم من «مكة المكرمة» مهاجرين مطرودين بدون مال ولا أيّ شيء من حطام الدنيا اللهم إلا رضوان الله تعالى ، ففزع إليهم الأنصار ، وبذلوا لهم كل شيء نفيس ، فقاسموهم أموالهم ، وبيوتهم ، ونساءهم ، وأنزلوهم منهم منزلة الأخوة الأشقاء الذين يقتسمون التركة فيما بينهم سواء بسواء ، بنفوس طيبة ، وأفئدة صافية ، وقلوب ملؤها الحب والحنان .

---

(١) رواه أبو داود ، والترمذي ، وقال : صحيح ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٧ .

(٢) رواه عبدالله بن الإمام أحمد ، وغيره ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٧ .

(٣) رواه الطبراني وابن أبي الدنيا ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٧ .

إزاء هذا الجميل الذي لم تشهد البشرية كلها مثله منذ أن خلق الله الأرض ومن عليها ، فقد سجّل الله تعالى لهم هذا الشرف العظيم ، وأنزل فيهم قرآنا يتلى مادامت الدنيا ، فقال عز من قائل :

﴿والذين تبوّءوا الدار والإيمان من قبلهم يحبون من هاجر إليهم ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة ومن يوق شحّ نفسه فأولئك هم المفلحون﴾ الحشر /٩ .

كما سجل المهاجرون للأنصار تلك المواقف السامية ، وشكروهم ، وأثنوا عليهم عرفانا لهم بالجميل .

وهناك أكثر من دليل على ذلك ، وسأكتفى بالحديث التالي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه قال : قال المهاجرون : «يارسول الله ذهب الأنصار بالأجر كله ، مارأينا قوما أحسن بَذْلا لكثير ، ولا أحسن مواساة في قليل منهم ، ولقد كفونا المؤنة ، قال : «أليس تثنون عليهم به ، وتدعون لهم ؟ قالوا : بلى ، قال : «فذاك بذاك» اهـ[١] .

والله أعلم

---

(١) رواه أبوداود ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٢ /١١٨ .

د - إنظار المعسر :

من الآداب الإسلامية الجليلة التي أمنها الإسلام : التيسير على المعسر وإنظاره .

فالدين الإسلامي دين تعاطف ، ومحبّة وتراحم .

ومن تعاليم الهادي البشير ﷺ أنه حثَّ على القرض ، بل اعتبر كل قرض بمثابة الصدقة يوضح ذلك الأحاديث التالية :

فعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «مامن مسلم يقرض مسلما قرضا مرَّة إلا كان كصدقتها مرتين» اهـ[1] .

وعن «أبي أمامة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «دخل رجل الجنة فرأى مكتوبا على بابها : الصدقة بعشر أمثالها ، والقرض بثمانية عشر» اهـ[2] .

وإذا كانت تعاليم الإسلام رغبت في القرض تعاطفا مع المحتاجين ، فإنها في الوقت نفسه حثت على التيسير على المدين إذا كان في حالة عسر ، ولم يتمكن من سداد دينه وفقا للشروط المتفق عليها ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿وإن كان ذوعسرة فنظرة إلى ميسرة وأن تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون﴾ البقرة : ٢٨٠ .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إن رجلا لم يعمل خيراً قط ، وكان يداين الناس فيقول لرسوله : خذ ماتيسر ، واترك ماعُسر ، وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ، فلما هلك قال الله له : هل عملت خيرا قط ؟ قال : «لا» إلا أنه كان لي غلام وكنت أداين الناس فإذا بعثته يتقاضى قلت له

---

(١) رواه ابن ماجه ، وابن حبان ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ /٥٢ .

(٢) رواه الطبراني ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ / ٥٠ .

خذ ماتيسر واترك ماعسُر ، وتجاوز لعل الله يتجاوز عنا ، قال الله تعالى : «قد تجاوزت عنك» اهـ[1] .

ومن الأدلة الواضحة على أن تعاليم الإسلام ترغب في إنظار المعسر أن النبي ﷺ أخبر بأن من أنظر معسراً كان له بكل يوم مثل الدَّين صدقة ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «بريدة» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من أنظر معسراً فله كل يوم مثله صدقة» . ثم سمعته يقول : «من أنظر معسرا فله كل يوم مثليه صدقة» قلت : يارسول الله ! سمعتك تقول : «من أنظر معسرا فله كل يوم مثله صدقة ، ثم سمعتك تقول : «من أنظر معسرا فله كل يوم مثليه صدقة؟ قال : «له كل يوم مثله صدقة قبل أن يحل الدَّين ، فإذا حل فأنظره فله بكل يوم مثليه صدقة» اهـ[2] .

كما أخبر الهادي البشير ﷺ بأن من أنظر معسرا أظلَّه الله يوم القيامة تحت ظل عرشه ، يدل على ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من أنظر معسرا أو وضع له أظلَّه الله يوم القيامة تحت ظل عرشه يوم لا ظلَّ إلا ظلُّه» اهـ[3] .

كما أن تعاليم الإسلام تفيد بأن من أراد أن تستجاب دعوته فلينظر المعسرين يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من أراد أن

---

(١) رواه النسائي ، انظر الترغيب ج ٢ /٥٧ .

(٢) رواه الحاكم بسند صحيح ، انظر الترغيب ج ٢ /٥٨ .

(٣) رواه الترمذي وقال : حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ٢ /٥٩ .

تستجاب دعوته ، وأن تكشف كربته فليفرّج عن معسر» اهـ[1] .

كما أخبر الهادي البشير ﷺ بأن من يسّر على معسر وقاه الله من فيح جهنم ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال : دخل رسول الله ﷺ المسجد وهو يقول : «أيكم يسرّه أن يقيه الله عزوجل من فيح جهنم ؟ قلنا : يارسول الله كلنا يسرّه ، قال : «من أنظر معسرا أو وضع له وقاه الله عزوجل من فيح جهنم» اهـ[2] .

وعن «أبي هريرة» أن رسول الله ﷺ قال : «من نفَّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسَّر على معسر في الدنيا يسَّر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر على مسلم في الدنيا ستر الله عليه في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ماكان العبد في عون أخيه» اهـ[3] .

والله أعلم

---

(١) رواه ابن أبي الدنيا ، انظر الترغيب ج ٢ /٦١ .

(٢) رواه ابن أبي الدنيا ، انظر الترغيب ج ٢ /٦٢ .

(٣) رواه مسلم ، وأبوداود ، والترمذي ، والنسائي انظر الترغيب ج ٢ /٥٨ .

هـ — من الآداب الشرعية التي أمَّنها الاسلام ، وحث عليها:

«عـدم إفشـاء السـر»

الإنسان بطبعه ، وفي حياته المليئة بالهموم ، والآلام والأحزان ، في أمسّ الحاجة إلى من يجلس إليه ، ويفضى إليه بآلامه الجسمانية ، والنفسية ، وأن يبث إليه شكواه ، لأن في ذلك تنفيسا له عمَّا يجده ، ويحسّ به من آلام نفسيةّ خطيرة ، وهذا لا يقلّ في أهميته عن الطّب النفسي .

فالطبيب النفساني أحيانا مايعالج مرضاه بالكلمة الطيبة .

ومن الواجب على الإنسان أن يكون فطنا عند اختياره لذلك الشخص الذي سيفضى إليه بأسراره .

من هذا المنطلق حرّمت تعاليم الإسلام على الإنسان أن يفشى سرًّا من الأسرار ، واعتبرت ذلك خيانة للأمانة التي أوجب الله المحافظة عليها في قوله تعالى :

﴿إنا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الإنسان إنه كان ظلوما جهولا﴾ الأحزاب /٧٢ .

ومن الأسرار التي يجب على الإنسان المحافظة عليها مايدور في المجالس ، والاجتماعات ، والمؤتمرات ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «جابر بن عبدالله» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «المجالس بالأمانة ، إلا ثلاثة مجالس :

سفك دم حرام ، أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق» اهـ[١] .

المعـنى : بين الهادي البشير ﷺ أن المجالس بالأمانة ، ومعنى ذلك أنه

---

(١) رواه أبو داود ، انظر الترغيب ج ٣ /١٥٩ .

يجب على كل من يحضر مجلسا من المجالس السرية الخاصة التي تبحث فيها القضايا العامة أو الخاصة ، أو مصالح الدولة الخ أن يكون أمينا لما يسمعه ويدور من مناقشات ، ومقترحات خلال المجلس ، فيحفظه ويكتمه ولا يذيعه ولا يفشيه لأي شخص مهما كان .

ومن الأسرار التي تجب المحافظة عليها ، وعدم إفشائها :

مايدور بين الزوجين من كلام ، أو جماع ، أو غير ذلك .

فمن أفشى سرَّ زوجته فهو من شر الناس منزلة عندالله تعالى ، ومن أفشت سرَّ زوجها فهي من شر الناس منزلة عندالله تعالى ، يشير إلى ذلك الحديثان التاليان :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن من شرّ الناس عندالله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته ، وتفضى إليه ثم ينشر أحدهما سرَّ صاحبه» .

وفي رواية : «إن من أعظم الأمانة عندالله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرَّها» اهـ[1] .

المعنى : أخبر البشير النذير ﷺ بأن من شرِّ الناس وأقبحهم حالا يوم القيامة الرجل يفضى إلى امرأته وتفضي إليه ، والمراد بالإفضاء هنا : «الجماع ومقدماته» ثم يذيع الرجل إلى أصدقائه ، وجلسائه ماحدث بينه وبين زوجته .

أو تذيع المرأة إلى صديقاتها ماحدث بينها وبين زوجها .

وعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ألا عسى أحدكم أن يخلو بأهله يغلق بابا ، ثم يرخصى سترا ، ثم يقضى حاجته ، ثم إذا خرج حدَّث أصحابه بذلك ، ألا عسى إحداكن أن تغلق بابها وترخى سترها ،

---

(١) رواه مسلم ، وأبوداود ، انظر الترغيب ج ٣ /١٥٦ .

فإذا قضت حاجتها حدَّثت صواحبها ، فقالت امرأة سعفاء الخدَّين[1] : والله يارسول الله إنهنَّ ليفعلن ، وإنهم ليفعلون ، فقال : «فلا تفعلوا ، فإنما مثل ذلك مثل شيطان لقى شيطانة على قارعة الطريق فقضى حاجته منها ، ثم انصرف وتركها» اهـ[2] .

ومن الأسرار التي يجب على الإنسان المحافظة عليها :

أنك إذا كنت تستمع إلى حديث إنسان ووجدته يلتفت أثناء حديثه فاعلم أنه يحدثك بحديث يجب عليك حفظه وعدم إفشائه ، لأنه اعتبره أمانة عندك يجب عليك المحافظة عليه يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «جابر بن عبدالله» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا حدّث رجل رجلا بحديث ثم التفت فهو أمانة» اهـ[3] .

والله أعلم

---

(١) أى سوداوان مشربان بحمرة .

(٢) رواه البزار ، انظر : الترغيب ج ٣ /١٥٧ .

(٣) رواه أبوداود ، والترمذي ، انظر الترغيب ج ٣ /١٥٩ .

و — من الآداب الشرعية التي أمَّنها الإسلام وحثَّ عليها :

«ستـر عـورة المسـلـم»

من ينعم النظر في تعاليم الإسلام ، ويقرؤها باطمئنان يجدها جاءت بأنبل المقاصد ، وأسمى الغايات :

إذ حثَّت على كل فضيلة ، ونهت عن كل رذيلة :

نهت عن الغيبة والنميمة ، وحرّمت التنابز بالألقاب ، كما توعَّد الله تعالى الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في المؤمنين بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿إن الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الذين آمنوا لهم عذاب أليم في الدنيا والآخرة والله يعلم وأنتم لا تعلمون﴾ النور : ١٩ .

وقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي ترغب في ستر عورة المسلم وتنهى عن إشاعتها ، أقتبس منها مايلي :

فعن «أبي هريرة» أن النبي ﷺ قال : «من نفَّس عن مسلم كربة من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة ، والله في عون العبد ماكان العبد في عون أخيه» اهـ[1] .

المعـنى : تضمن هذا الحديث الشريف ثلاثة أمور يطيب لها قلب كل مؤمن ويفرح بها :

الأول : أن من فرَّج ، أو أزال عن أخيه المسلم مايجده من ضيق ، أو شدة ، أو غم ، ابتغاء مرضاة الله تعالى ، فإن الله سيكافئه على ذلك بأن ينفِّس عنه كُربة وشدة من كرب يوم القيامة ، إذ الجزاء من جنس العمل .

---

(١) رواه مسلم ، وأبو داود ، انظر الترغيب : ج ٣ /٤١١ .

والثاني : أن من ستر على أخيه المسلم عورة ستره الله في الدنيا والآخرة .
والثالث : أن من سعى في قضاء حوائج إخوانه المسلمين وكان في عونهم ، ومساعدتهم ، كان الله في عونه ، وهنيئا لمن أعانه الله تعالى .

وعن «عبدالله بن عمر» رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «المسلم أخو المسلم لايظلمه ، ولا يسلمه ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرَّج عن مسلم كربة فرَّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة» اهـ[1] .

المعنى : من المبادىء السامية التي جاء بها ديننا الإسلامي الحنيف أنه دعا إلى إزالة الفوارق بين المسلمين فالناس سواسية كأسنان المشط .

فمن حق المسلم على المسلم أن لايظلمه في أي شيء : سواء في المعاملات أو في غير ذلك .

وأن لايسلمه : بمعنى أنه لا يتخلّى عنه في الشدة ، ولايتركه مع من يؤذيه ، بل عليه أن ينصره .

ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته .

ومن فرَّج عن مسلم كربة من كرب الدنيا فرَّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة .

ومن ستر مسلما ستره الله يوم القيامة .

وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «من ستر عورة أخيه ستر الله عورته يوم القيامة ، ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها في بيته» اهـ[2] .

---

(١) رواه أبوداود ، انظر الترغيب : ج ٣ /٤١١ .

(٢) رواه ابن ماجه بإسناد حسن ، انظر : الترغيب ج ٣ /٤١٦ .

المعنى : من القواعد الثابتة ، والقوانين المقررة أن الجزاء من جنس العمل يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿هل جزاء الإحسان إلا الإحسان﴾ الرحمن : ٦٠ .

وقوله تعالى : ﴿وجزاء سيئة سيئة مثلها﴾ الشورى : ٤٠ .

فمن ستر عورة أخيه في الدنيا ، ولم يفشها بين الناس ليفضحه بها ، أثابه الله تعالى على ذلك وستر عورته يوم القيامة ، وهنيئا لمن ستره الله تعالى في ذلك اليوم العظيم .

أمَّا من كشف عورة أخيه المسلم فأذاعها بين الناس ، وهتك ستره ، فإن الله سيعاقبه على ذلك في يوم عصيب ألا وهو يوم القيامة ، فيكشف عورته بين الخلائق ، والويل ثم الويل لمن يكشف الله عورته .

وعن «أبي بَرزة الأسلمي» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «يامعشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان قلبه ، لاتغتابوا المسلمين ، ولا تتبعوا عوراتهم ، فإنه من اتبع عوراتهم تتبع الله عورته ، ومن تتبَّع الله عورته يفضحه في بيته» اهـ[1] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «لايستر عبد عبدا في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة» اهـ[2] .

والله أعلم

---

(١) رواه أبو دابود ، وأبويعلى بإسناد حسن ، انظر الترغيب : ج ٣ /٤١٧ .

(٢) رواه مسلم ، انظر الترغيب : ج ٣ /٤١٢ .

ز – من الآداب الشرعية التي أمَّنها الإسلام ورغَّب فيها :

«الحيــــــاء»

الحياء من الصفات الحسنة الكريمة ، ومن الأخلاق الفاضلة الجليلة .
والحيـاء : خُلُقٌ يبعث ويحث على ترك القبيح ، ويمنع صاحبه من التقصير في حقِّ صاحب الحق .

ومما يدّل على عظمة الحياء ، وأنه من المنازل السامية الرفيعة أن الصحابة رضوان الله عليهم وصفوا به سيّد الوجود ﷺ :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خِدْرها ، فإذا رأى شيئا يكرهه عرفناه في وجهه» اهـ[(١)] .
كما وُصف بالحياء الكثيرون من صحابة رسول الله ﷺ أذكر منهم «عثمان بن عفان» رضي الله عنه ، الذي وصفه النبي ﷺ بأنه رجل حيى ، وأن الملائكة تستحيى منه ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : «كان رسول الله ﷺ مضطجعا في بيتي كاشفا عن ساقيه ، فاستأذن «أبوبكر» فأذن له وهو على تلك الحال ، فتحدث ، ثم استأذن «عمر» فأذن له وهو كذلك فتحدّث ، ثم استأذن «عثمان» فجلس رسول الله ﷺ وسوّى ثيابه ، فدخل فتحدّث ، فلما خرج قالت «عائشة» يارسول الله ! دخل «أبوبكر» فلم تهتش له ، ولم تباله[(٢)] ثم دخل «عمر» فلم تهتشَّ له ، ولم تباله ، ثم دخل «عثمان» فجلست وسوّيت ثيابك ، فقال :

---

(١) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين : ٣٠٧ .

(٢) فلم تهتش له : أى لم تنبسط معه .

«ألا أستحيي من رجل تستحيي منه الملائكة» اهـ[1] .

وعن «أبي مجلز» قال : قال «أبو موسى الأشعري» رضي الله عنه : «إني لأغتسل في البيت المظلم فما أقيم صلبي حتى آخذ ثوبي حياء من ربي عزوجل» اهـ[2] .

ولعظم شأن الحياء في تعاليم الإسلام فقد جعله نبي الإسلام عليه الصلاة والسلام شعبة من شعب الإيمان ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «الإيمان بضع وسبعون ، أو بضع وستون شعبة[3] فأفضلها قول : «لاإله إلا الله» وأدناها إماطة الأذى عن الطريق ، والحياء شعبة من الإيمان» اهـ[4] .

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما : أن رسول الله ﷺ مرَّ على رجل وهو يعظ أخاه في «الحياء» فقال رسول الله ﷺ :

«دعه فإن الحياء من الإيمان» اهـ[5] .

فإن قيل : لماذا جعل الشارع «الحياء» من الإيمان ؟

أقول : لأنه من الصفات الحميدة ، ولا يتمثل بالحياء إنسان إلا هداه الله تعالى إلى الأمور التي تتفق وتعاليم الإسلام ، كما أن الحياء لا يجلب على الإنسان إلا الخير ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

---

(١) رواه مسلم ، انظر التاج : ج ٣ /٣٢٧ .

(٢) أخرجه أبو نعيم في الحلية ج ١ /٢٦٠ .

(٣) البضع بكسر الباء : القطعة من الشيء ، وفي العدد من ثلاثة إلى تسعة .

(٤) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٣٠٧ .

(٥) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٣٠٦ .

فعن «عمران بن حصين» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «الحياء لايأتي إلا بخير» اهـ[1] .

وفي رواية : «الحياء خير كله» اهـ[2] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «الحياء من الإيمان ، والإيمان في الجنة ، والبذاءة من الجفاء ، والجفاء في النار» اهـ[3] .

حقـــا : إنها لنهاية سعيدة لكل حييّ إذا تمسَّك بتعاليم الإسلام ، فإن الله تعالى سيدخله الجنة .

أما من حُرم الحياء فقد حُرم الخير الكثير ، لأن «البذاء» :

وهو الفحش في الكلام من الجفاء ، والجفاء في النار .

وإذا أراد الله أن يهلك شخصا نزع منه «الحياء» ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله عزوجل إذا أراد أن يهلك عبداً نزع منه «الحياء» لم تُلْفه إلا مقيتاً»[4] .

فإذا لم تلفه إلا مقيتا مُمقَّتا نزعت منه الأمانة ، فإذا نزعت منه الأمانة لم تلفه إلا خائنا مُخوّنا ، فإذا لم تُلفه إلا خائنا مُخوّنا نزعت منه الرحمة ،

---

(١) متفق عليه ، انظر رياض الصالحين ص ٣٠٦ .

(٢) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٣٦ .

(٣) رواه أحمد ، والبزار وقال حسن صحيح ، انظر رياض الصالحين ص ٦٣٦ .

(٤) تلفه : بمعنى تجده ، ومعنى ممقتا ممقوتا : أى مبغضا .

فإذا نزعت منه الرحمة لم تلقه إلا رجيما ملعنا[1] .

فإذا لم تُلفه إلا رجيما مُلْعنا نزعت منه رِبقة الإسلام»[2] .

المعنى : يستفاد من هذا الحديث الشريف :

أن من حرم «الحياء» – والعياذ بالله تعالى – فقد حرم الخير كله ، وحينئذ لا يستبعد منه فعل كل شيء قبيح ، نسأل الله السلامة إنه سميع مجيب .

والله أعلم

---

(١) رجيما : أى مرجوما ، واللعن : الطرد من رحمة الله تعالى .

(٢) رواه ابن ماجه ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٤٠ .

ح — من الآداب الشرعية التي أمنتها تعاليم الإسلام :

«حسن الخُلق»

إنَّ «حسن الخلق» من الصفات الحسنة الحميدة التي أمربها الدين الإسلامي الحنيف .

ومن يقرأ التاريخ الطويل يتبين له بجلاء ووضوح أنَّ نبينا «محمداً» ﷺ كان أحسن الناس خُلقاً ، وأطيبهم نَفسا ، وأطهرهم قلبا ، وألينهم طبعا ، وبما أنَّ «حسن الخلق» منزلة رفيعة ، ودرجة عالية ، في الأخلاق الكريمة .

لذلك نجد الله سبحانه وتعالى يثنى على صفوته من خلقه وحبيبه وخاتم رسله ﷺ بحسن الخلق فقال عز من قائل في محكم كتابه :

﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ القلم : ٤ .

وعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أنه قال : «كان رسول الله ﷺ من أحسن الناس خلقا» اهـ[١] .

وعن «أنس» أيضا قال : «مامسست ديباجا ولا حريراً ألين من كفِّ رسول الله ﷺ ، ولا شممت رائحة قط أطيب من رائحة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، ولقد خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين فما قال لي قطُّ أفّ ، ولا قال لشيء فعلتُه لِمَ فعلته ، ولا لشيء لم أفعله ألا فعلت كذا» اهـ[٢] .

ونظراً لأهمية حسن الخلق في تعاليم الإسلام فقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تحث على حسن الخلق ، وتبين فضله ، وهذا قبس منها :

فعن «جابر بن عبدالله» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن من

---

(١) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٢٨٧ .

(٢) متفق عليه ، انظر : رياض الصالحين ص ٢٨٧ .

أحبكم إليَّ ، وأقربكم منّي مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقا ، وإن من أبغضكم إليَّ ، وأبعدكم منّي يوم القيامة الثرثارون[1] ، والمتشدّقون[2] والمتفيهقون ، قالوا يارسول الله قدعلمنا الثرثارون والمتشدقون ، فما المتفيهقون ؟ قال : «المتكبرون» اهـ[3] .

المعنى : من ينعم النظر في هذا الحديث الشريف يتبين له بجلاء ووضوح أن حسن الخلق يبلغ بصاحبه ، مرتبة عظيمة هي حُبُّ الهادي البشير عليه الصلاة والسلام ، وهنيئا لمن أحبه النبي ﷺ .

كما أن صاحب الخلق الحسن سيكون يوم القيامة في درجة قريبة من سيد الخلق عليه أفضل الصلاة والسلام .

وإن سوء الخلق – والعياذ بالله تعالى – قد يبلغ بصاحبه نهاية وخيمة ، هي بغض الرسول ﷺ له ، والويل ثم الويل لمن تسبب في أن يبغضه البشير النذير ﷺ .

وعن «أبي ذر» رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : «اتق الله حيثما كنت واتبع السيئة الحسنة تمحها ، وخالق الناس بخلق حسن» اهـ[4] .

وعن «أبي أمامة الباهلي» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أنا زعيم ببيت في ربض الجنة لمن ترك المراء وإن كان محقّا ، وببيت في وسط الجنة لمن ترك الكذب وإن كان مازحا ، وببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه» اهـ[5] .

المعنى : هذا الحديث الشريف يدلّ على أن الهادي البشير ﷺ تكفّل بثلاثة أمور :

---

(١) الثرثار : هو كثير الكلام تكلفا . (٢) المتشدق : المتطاول على الناس بكلامه .

(٣) رواه الترمذي ، وقال : حسن صحيح ، انظر رياض الصالحين ص ٢٨٩ .

(٤) رواه الترمذي ، وقال حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٥٣ .

(٥) رواه أبو داود باسناد حسن انظر : رياض الصالحين ص ٢٨٩ .

الأول : ببيت حول الجنة ، لأن معنى «الربض» الناحية من الشيء وماحول المدينة ، وهذا البيت لمن ترك الجدال ، وإن كان صاحب حق ، لأن الجدال يجرّ إلى الشقاق .

الثاني : ببيت وسط الجنة لمن ترك الكذب ، وإن كان مازحا .

الثالث : ببيت في أعلى الجنة لمن حسن خلقه .

فانظر أخي المسلم إلى مرتبة «حسن الخلق» إنها في أعلى المراتب .

ألا يعتبر ذلك حافزاً على التمسك دائما بحسن الخلق ؟

وعن «النواس بن سمعان» رضي الله عنه قال : «سألت رسول الله ﷺ عن البرّ والإثم ، فقال : البرّ حسن الخلق ، والإثم ماحاك في نفسك وكرهت أن يطلع عليه الناس» اهـ[1] .

انظر أخي المسلم كيف حصر الهادي البشير ﷺ «البر» في حسن الخلق.

والمراد بالبرّ في الحديث الشريف : كل أمر حسن جاء به الشرع الشريف.

وعن «أبي الدرداء» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «مامن شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق ، وإن الله يُبغض الفاحش البذيء» اهـ[2] .

المعنى : أخبر الهادي البشير ﷺ في هذا الحديث الشريف بأنه ليس هناك شيء أثقل في ميزان المؤمن يوم القيامة من حسن الخلق .

وذلك لأنه إذا اجتمع الإيمان وحسن الخلق ، فقد ظفر المسلم بالمرتبة العليا من الإيمان .

---

(١) رواه مسلم ، انظر رياض الصالحين ص ٢٨٧ .

(٢) رواه الترمذي ، وقال : حسن صحيح ، انظر رياض الصالحين ص ٢٨٨ .

ويؤيد هذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : «سئل رسول الله ﷺ عن أكثر مايدخل الناس الجنة ، فقال : «تقوى الله وحسن الخلق ، وسئل عن أكثر مايدخل الناس النار فقال : «الفم والفرج» اهـ[1] .

حـقاً : إن حسن الخلق درجة عظيمة ، ومرتبة رفيعة ، إذ بحسن الخلق يبلغ الإنسان أسمى الدرجات عندالله تعالى ، وبحسن الخلق تثقل كفة حسناته يوم القيامة .

وبحسن الخلق يكون المسلم محبوبا عند النبي ﷺ .

وبحسن الخلق يبلغ المسلم درجة الصائم القائم .

ومع أن المبعوث رحمة للعالمين ﷺ كان أحسن الناس خلقا ، إلا أنه كان يتعوّذ من سوء الخلق ، ويسأل الله تعالى أن يحسّن خلقه ، أي يزيد في حسنه يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : «كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم كما أحسنت خَلقي فأحسن خُلُقي» اهـ[2] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : «كان رسول الله ﷺ يقول : «اللهم إني أعوذ بك من الشقاق - أى التخاصم - والنفاق ، وسوء الأخلاق» اهـ[3] .

وعن «أنس» رضي الله عنه قال : قالت «أم حبيبة» أم المؤمنين رضي الله عنها : «يارسول الله ! المرأة يكون لها زوجان ، ثم تموت فتدخل الجنة هي وزوجاها ، لأيهما تكون ، للأول أو للآخر ؟ قال : «تخيّر أحسنهما خُلقا كان

---

(١) رواه الترمذى وقال صحيح انظر رياض الصالحين ص ٢٨٨ .

(٢) رواه أحمد ، ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٥٣ .

(٣) رواه أبوداود ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٥٨ .

معها في الدنيا يكون زوجها في الجنة ، ياأم حبيبة ! ذهب حسن الخلق بخير الدنيا ، والآخرة» اهـ[1] .

المعنى : هذا سؤال في غاية الأهمّيّة الذي سألته «أم حبيبة» أم المؤمنين رضي الله عنها للرسول ﷺ حينما قالت له : يارسول الله ! إن المرأة قد يكون لها زوجان في الدنيا ، بمعنى أنها تزوجت بأحدهما فمات عنها ، وبعد انقضاء عدتها تزوجت بالرجل الثاني ، ثم تموت هي ، فتدخل الجنة هي وزوجاها ، لأيهما تكون ؟ فقال لها الذي لاينطق عن الهوى ﷺ :

تخيّر بينهما ، فأحسنهما خلقاً في الدنيا ، يكون زوجها في الجنة .

واعلم أخي المسلم بأن السعيد في الدنيا والآخرة من يمنحه الله خلقا حسنا يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن هذه الأخلاق من الله تعالى ، فمن أراد الله به خيرا منحه خلقا حسنا ، ومن أراد الله به سوء منحه خلقا سيئا» اهـ[2] .

والله أعلم

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٥٤ .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٥٦ .

ط – من الآداب الشرعية التي أمنتها تعاليم الإسلام :

« الحـــلـــم »

الحِلم بكسر الحاء : الأناة ، والعقل ، وجمعه أحلام .

وأحلام القوم : حلماؤهم .

وحَلُم بالضم يحلُم حِلما : صار حليما ، وحلُم عنه ، وتحلّم سواء : إذا تكلّف الحلم .

تحلّم عن الأدنيْنَ واستبق ودّهـم
ولن تستطيع الحِلْم حتى تتحـلّمـا

والحِلْم : نقيض السّفه .

والحلم من أسمى الصفات التي يجب أن يتحلى بها كل مسلم شرح الله صدره للإسلام ، ونوره بنور القرآن .

ونظرا لمكانة «الحلم» وأهميته في تعاليم الإسلام فقد وصف الله به عباده المتقين ، فقال تعالى : ﴿وسارعوا إلى مغفرة من ربكم وجنة عرضها السمٰوات والأرض أعدت للمتقين الذين ينفقون في السراء والضراء والكاظمين الغيظ والعافين عن الناس والله يحب المحسنين﴾ آل عمران : ١٣٣-١٣٤ .

ولعظم شأن «الحلم» في تعاليم الإسلام فقد أمر الله به نبيه «محمدا» عليه الصلاة والسلام ، فقال عزّ من قائل :

﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾ الأعراف : ١٩٩ .

والحلم يزيل ماعلق بالنفوس من عداوة وبغضاء ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿ولا تستوى الحسنة ولا السيئة ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم وما يلقاها إلا الذين صبروا وما يلقاها إلا ذو حظ عظيم﴾ فصلت : ٣٤-٣٥ .

ولعظم شأن «الحلم» وأهمية في تعاليم الإسلام فقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تحث على «الحلم» وتبين فضله :

فعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ألا أخبركم بمن يحرم على النار ، أو بمن تحرم عليه النار ؟ تحرم على كل قريب هيّن ليّن سهل» اهـ[1] .

حـقـاً : إنها لبشرى سارة عظيمة يزفها الرءوف الرحيم ﷺ لسائر المسلمين حيث قال :

«ألا أخبركم بمن لا يدخل النار» أى أن النار ستحرّم بإذن الله تعالى وإرادته على كل من وصف بالصفات التالية :

وهي أن يكون المسلم هيّناً ليّنا ، هاشاً ، باشاً ، سهلًا في سلوكه وجميع معاملاته مع كافة الناس .

من هنا تتجلّى أهمية «الحلم» في «منهج الإسلام» نظرا لعظم فضله ، وجزيل ثوابه عندالله تعالى . لهذا نجد الهادي البشير عليه الصلاة والسلام يخبر بأن من حُرِم «الحلم» فقد حُرم خيراً كثيراً ، يدل على ذلك الحديث التالي :

فعن «جرير بن عبدالله» رضي الله عنه قال : «سمعت رسول الله ﷺ يقول «من يحرم الرفق يحرم الخير كله» اهـ[2] .

ومن يقرأ سيرة سيد الخلق يجده عليه الصلاة والسلام كان أحلم الناس ، وأرأف الناس ، وأرقّ الناس قلبا بسائر المسلمين ، بل بسائر المخلوقات بمافي ذلك الحيوانات يؤيد ذلك قول الله تعالى :

---

(١) رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن ، انظر : الترغيب ج٣/٦٦٣ .

(٢) رواه مسلم ، انظر : الترغيب ج ٣/٦٥٩ .

﴿لقد جاءكم رسول من أنفسكم عزيز عليه ماعنتم حريص عليكم بالمؤمنين رءوف رحيم﴾ التوبة : ١٢٨ .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال لها : «ياعائشة ؟ ارفقي فإن الله إذا أراد بأهل بيت خيراً أدخل عليه الرفق» اهـ[١] .

المعنى : هذا توجية من المعلم الأول في تاريخ البشرية كلها عليه الصلاة والسلام لأم المؤمنين «عائشة» رضي الله عنها ، الفقيهة ، والعالمة بهدْي سيد ولد عدنان ﷺ ، إذ يأمرها بالرفق في كل الأمور ، لأن بيت النبوّة هو المثل الأعلى والقدوة الحسنة لجميع المسلمين على مرّ العصور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

وذلك لأن «الحلم» سبب في كثرة الخير ، واستقامة الأمر ، وحسن معاش الأسرة .

ومما جاء مؤيداً لهذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ قال : «ما أعطى أهل بيت الرفق إلا نفعهم» اهـ[٢] .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله» اهـ[٣] .

والله أعلـم

---

(١) رواه أحمد ، والبزار ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٦٠ .

(٢) رواه الشيخـان ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٦٢ .

(٣) متفق عليه انظر : الترغيب ج ٣ /٦٥٩ .

ي — من الآداب الشرعية التي أمنتها تعاليم الاسلام :

« الصـــــدق »

الصدق : هو الخبر المطابق للواقع .

والصدق من أسمى الصفات الحميدة ، ولذا وصف الله به أنبياءه عليهم الصلاة والسلام :

فقال تعالى في شأن أبي الأنبياء «إبراهيم» عليه السلام :

﴿واذكر في الكتاب إبراهيم إنه كان صدّيقا نبيا﴾ مريم : ٤١ .

وقال في شأن «إدريس» عليه السلام :

﴿واذكر في الكتاب إدريس إنه كان صديقاً نبيا﴾ مريم : ٥٦ .

وقال في شأن «إسماعيل» عليه السلام :

﴿واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد﴾ مريم : ٥٤ .

ولأهمية «الصدق» في تعاليم الإسلام فقد أمرنا الله به فقال :

﴿ياأيها الذين آمنوا اتقوا الله وكونوا مع الصادقين﴾ التوبة : ١١٩ .

كما جاء كل من الكتاب والسنة حافلا بالنصوص التي تبين فضل «الصدق» أقتبس منها مايلي :

فمن الكتاب : قوله تعالى : ﴿قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه ذلك الفوز العظيم﴾ المائدة : ١١٩ .

ومن السنة المطهرة الأحاديث الآتية :

فعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الصدق يهدي إلى البرّ ، وإن البرّ يهدي إلى الجنة ، وإن الرجل ليصدق حتى يكتب عندالله صدّيقا ، وإن الكذب يهدي إلى الفجور ، وإن الفجور يهدي

إلى النار ، وإن الرجل ليكذب حتى يكتب عندالله كذّاباً» اهـ[1] .

المعنى : الصدق مصدر من مصادر الخير ، لأنه يهدي صاحبه إلى فعل «البر» والبرّ كلمة جامعة تشمل جميع الأفعال الحسنة الحميدة التي جاءت بها تعاليم الإسلام .

وهذه الأفعال الحسنة هي الموصلة إلى رضوان الله ، وجنات النعيم .

والمسلم إذا ماالتزم بالصدق ، وداوم عليه كتبه الله من الصدّيقين .

والكذب مصدر من مصادر الشرّ ، لأنه يسوق صاحبه إلى فعل الفجور ، والفجور كلمة جامعة تشمل جميع الأفعال القبيحة التي نهى عنها الإسلام .

وهذه الأفعال السيئة تسوق مرتكبها إلى النار وبئس القرار .

ولا يزال الإنسان يكذب حتى يكتب عندالله كذّابا .

وعن «عبادة بن الصامت» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «اضمنوالي ستًّا من أنفسكم أضمن لكم الجنة : اصدقوا إذا حدّثتم ، وأوفوا إذا وعدتم ، وأدّوا إذا ائتمنتم ، واحفظوا فروجكم ، وغضوا أبصاركم ، وكفّوا أيديكم» اهـ[2] .

المعنى : أخبر الهادي البشير ﷺ في هذا الحديث الشريف بأنه هناك أمور ستة من التزم القيام بها ، وأدَّاها كاملة غير منقوصة ضمن له النبي ﷺ الجنة:

الأول : أن يلتزم الإنسان بالصدق دائما في حديثه .

الثاني : إذا وعد التزم به ولا يخلفه .

الثالث : أن يحافظ على أداء الأمانة أيّا كان نوعها .

الرابع : أن يحفظ فرجه عما حرمه الله تعالى فلا يزني .

---

(١) متفق عليه ، انظر رياض الصالحين ص ٣٨ .

(٢) رواه أحمد ، والحاكم وقال : صحيح الإسناد ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٣٨ .

الخامس : أن يغض بصره فلا ينظر إلى النساء الأجانب .

السادس : أن يحفظ يديه فلا يؤذي بهما أحداً .

وعن «عبدالله بن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «أربع إذا كن فيك فلا عليك مافاتك من الدنيا :

حفظ أمانة ، وصدق حديث ، وحسن خليقة ، وعفة في طعمه»[1] - [2] .

وعن «عبدالله بن عمرو بن العاص» رضي الله عنهما قال : قلنا : يانبي الله من خير الناس ؟

قال : «ذو القلب المخْموم ، واللسان الصادق»

قلنا : يانبي الله ! قد عرفنا اللسان الصادق فما القلب المخْموم ؟

قال : «النقي التقي الذي لا إثم فيه ، ولا بغي ، ولا حسد»

قال : «قلنا : يارسول الله ! فمن على أثره ؟

قال : «الذي يشنأ الدنيا[3] ويحب الآخرة» .

قلنا : مانعرف هذا فينا إلا «رافع» مولى رسول الله ﷺ فمن على أثره ؟

قال : «مؤمن في خلق حسن»

قال : أما هذا ففينـا» اهـ[4] .

والله أعلم

---

(١) أى في مطعمه فلا يأكل إلا من حلال .

(٢) رواه أحمد ، والبيهقي بإسناد حسن ، انظر : الترغيب ج ٣ /٨٤٠ .

(٣) يشنأ الدنيا : أى يبغضها .

(٤) رواه ابن ماجه بإسناد حسن ، انظر : الترغيب ج ٣ / ٨٤٠ .

الفصل الرابع

« تأمين حق المسلم تجاه قضايا متعددة »

الفرد المسلم ماهو إلا إحدى لبنات المجتمع الكبير .

وضمان حقوق المجتمع متوقف على تأمين حقوق أفراده .

فإذا ماتمّ تأمين حقوق الأفراد نتج عن ذلك تأمين حقوق المجتمع ، لأن بين المجتمع وأفراده ارتباط وثيق لا يمكن فصم عراه .

ومن عظمة الإسلام أنه ماترك صغيرة ، ولا كبيرة فيها سعادة الفرد المسلم إلا وتصدّى لها وبينها وضمنها .

وحقوق الفرد المسلم كثيرة ، ومتعددة .

ولو أراد أي إنسان استغراقها ، واستيعابها لاحتاج ذلك إلى عدد من المجلدات .

إذا فحسبي أن أشير هنا إلى بعض هذه القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام ، ليتجلى من خلال ذلك عظمة الإسلام .

والقضايا التي سأتحدث عنها بإذن الله تعالى هي كما يلي :

آ - تأمين حق المسلم نحو حريته في :

طلب الرزق الحلال

من تعاليم الدين الإسلامي الحنيف أنه أوجب على كل فرد طلب الرزق الحلال من مظانه ، ومصادره المشروعة ، يشير إلى ذلك قوله تعالى :

﴿هو الذي جعل لكم الأرض ذلولا فامشوا في مناكبها وكلوا من رزقه وإليه النشور﴾ الملك : ١٥ .

وقوله تعالى : ﴿فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض وابتغوا من فضل الله﴾ الجمعة : ١٠ .

ومن يقرأ السنة المطهرة يجدها حافلة بالأحاديث التي تحث على طلب الرزق الحلال ، وتبين فضله ، وهذا قبس منها :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله طيب لايقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : ﴿ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم﴾ المؤمنون : ٥١ .

وقال : ﴿ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم﴾ البقرة : ١٧٢ .

ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر ، يمدّ يديه إلى السماء يارب ! يارب ! ومطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام ، فأنّى يستجاب لذلك» اهـ[1] .

المعنى : أخبر الهادي البشير عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث الشريف بأن الله تعالى طيب ، بمعنى أنه سبحانه وتعالى منزه عن جميع النقائص ، وعن كل عيب ، وأنه موصوف بكل كمال ، وأنه لا يقبل من الأقوال ، والأعمال إلا ماكان طيبا ، أى خالصا لوجهه الكريم ، خاليا من كل شائبة من شوائب الرياء .

ولا يقبل من الصدقات إلا ماكان مصدره حلالا لاشبهة فيه .

ثم أخبر عليه الصلاة والسلام بأن الله تعالى أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فالمنهج واحد ، وطريق الوصول إلى الله واحد ، يستوى في ذلك جميع الخلق دون تفريق بين فرد وفرد .

وقد أمر الله المرسلين بأن يأكلوا من الطيبات ، والمراد بها الحلالات التي تكتسب من وجه مشروع ، ولم يدخلها شيء حرام .

كذلك أمر الله المؤمنين بأن يأكلوا من الطيبات من الرزق .

---

(١) رواه مسلم ، والترمذي ، انظر : الترغيب ج ٢ /٩٠٣ .

ثم أخبر عليه الصلاة والسلام بأنه هناك بعض من يسافر سفراً طويلا شاقاً متفرق شعر الرأس لعدم الاعتناء بنظافته ، معفّر الوجه والثياب بسبب مايصيبه من وعثاء السفر ، يرفع يديه إلى السماء لأنها قبلة الدعاء يقول : ياربّ ، فهذا الرجل مع حاله التي هو عليها من إظهار التضرع إلى الله تعالى ، إلا أن الله سيردّ دعاءه ، ولا يستجيب له .

والسبب في ذلك أن حياته كلها حرام ، فهو مغموس في الحرام : مطعمه حرام ، ومشربه حرام ، وملبسه حرام ، وغذي بالحرام .

يستفاد من هذا أن من أراد أن يستجيب الله دعاءه فعليه أن ينظف نفسه من الذنوب ، وأن يطهر قلبه من الخطايا ، وأن لا يأكل إلا من الحلال الطيب.

ونظراً لأهمية الحلال في تعاليم الإسلام ، فقد أخبر نبي الإسلام عليه الصلاة والسلام بأن طلب الرزق الحلال فريضة ، وفي بعض الرويات واجب ، يشير إلى هذه المعاني الحديثان التاليان :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «طلب الحلال واجب على كل مسلم» اهـ[1] .

وعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «طلب الحلال فريضة بعد الفريضة» اهـ[2] .

وعن «عبدالله بن عباس» رضي الله عنهما قال : تليت هذه الآية عند رسول الله ﷺ : ﴿ياأيها الناس كلوا مما في الأرض حلالا طيبا» البقرة : ١٦٨ فقام «سعد بن أبي وقاص» رضي الله عنه فقال : يارسول الله ! ادع الله أن يجعلني مستجاب الدعوة .

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ٢ /٩٠٥ .

(٢) رواه الطبراني ، والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ /٩٠٥ .

فقال له النبي ﷺ : «ياسعد أطب مطعمك تكن مستجاب الدعوة ، والذي نفس «محمد» بيده إن العبد ليقذف اللقمة الحرام في جوفه مايتقبل الله منه عمل أربعين يوما ، وأيما عبد نبت لحمه من سحت فالنار أولى به» اهـ[١] .

المعنى : طلب الصحابي الجليل «سعد بن أبي وقاص» من الهادي البشير ﷺ أن يدعو الله له بأن يستجيب الله دعاءه كلما دعاه ، فأرشده المبعوث رحمة للعالمين عليه الصلاة والسلام إلى عمل بمقتضاه تستجاب دعوته فقال له «ياسعد أطب مطعمك» أى لا تأكل إلا من حلال «تكن مستجاب الدعوة».

ثم أخبر عليه الصلاة والسلام بأن أكل اللقة الحرام تتسبب في أن الله تعالى لايقبل عمل الإنسان أربعين يوما .

وفي نهاية الحديث أخبر البشير النذير ﷺ بأن كل إنسان نبت لحمه من الطعام الحرام فإن مصيره إلى النار وبئس القرار .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «يأتي على الناس زمان لايبالي المرء مايأخذ : أمن الحلال ، أم من الحرام» اهـ[٢] .

المعنى : أخبر الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ بأنه سيجيء على الناس زمان تضعف فيه النفوس ، ويقل الخوف من الله تعالى ، ويزداد الطمع ، وحبّ الدنيا حتى إن الرجل لايبالي بأن يكون كسبه أمن الحلال ، أم من الحرام ، وإنما كل همه جمع المال فقط .

وعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله قسم بينكم أخلاقكم كما قسم بينكم أرزاقكم ، وإن الله يعطى الدنيا من يحب ومن لا يحب ، ولا يعطى الدين إلا من يحب ، فمن أعطاه الله الدين

---

(١) رواه الطبراني في الصغير ، انظر الترغيب ج ٢ /٩٠٧ .

(٢) رواه البخاري ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٢ /٩١٢ .

فقد أحبه ، والذي نفسي بيده لا يُسْلم ، أو لا يَسْلم عبد حتى يُسْلم ، أو يَسْلم قلبه ولسانه ، ولا يؤمن حتى يأمن جاره بوائقه ، قالوا : وما بوائقه ؟ قال : «غشمه وظلمه»[1] .

ولا يكسب عبد مالا حراما فيتصدّق به فيقبل منه ، ولا ينفق فيبارك له فيه ، ولا يتركه خلف ظهره إلا كان زاده إلى النار ، إن الله تعالى لايمحو السيء بالسيء ، ولكن يمحو السيء بالحسن ، إن الخبيث لا يمحو الخبيث» اهـ[2] .

المعنى : تضمن هذا الحديث الشريف عدّة أمور هامة تطمئن بها نفس المؤمن ، ويسرّ لها قلبه ، حيث إنه سيفوز بمحبة الله تعالى ، وذلك هو الفوز العظيم .

كما تضطرب لها قلوب العصاة المذنبين ، حيث إنهم خسروا الدنيا والآخرة ، وذلك هو الخسران المبين .

ومن الأمور التي تضمنها الحديث وأصبحت من المسلمات التي لا جدال فيها مايلي :

أولا : أن الله تعالى قسم بين العباد أخلاقهم ، وأرزاقهم ، فكما أن الله تعالى يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر ، فهو أيضا الذي يمنح الأخلاق ، والسعيد من وهبه الله خلقا حسنا ، والشقي من كان حظه خلقا سيئا .

ثانيا : لما كانت الدنيا عرضا زائلا رزق الله منها التقي والشقي ، فالذين كفروا – والعياذ بالله تعالى – يتمتعون ويأكلون كما تأكل الأنعام والنار مثوى لهم .

ثالثا : هناك أناس اصطفاهم الله تعالى واختصهم برحمته ، وقربهم إليه ، ورزقهم محبته ، ورضي عنهم ورضوا عنه ، فمنحهم الإيمان ، وهداهم إلى طاعته

---

(١) الغشم : هو الظلم ، فالواو في قوله : وظلمه عطف تفسير .

(٢) رواه أحمد ، وغيره ، انظر الترغيب ج ٢ /٩١١ .

وصدق الله حيث قال :

﴿يمنون عليك أن أسلموا قل لا تمنوا عليَّ إسلامكم بل الله يمن عليكم أن هداكم للإيمان إن كنتم صادقين﴾ الحجرات : ١٧ .

وقال تعالى : ﴿أفمن شرح الله صدره للإسلام فهو على نور من ربه فويل للقاسية قلوبهم من ذكر الله أولئك في ضلال مبين﴾ الزمر : ٢٢ .

رابعـا : أقسم الذي لا ينطق عن الهوى ﷺ بأن الإنسان لايكون مسلما إلا إذا سلم قلبه من كل مايغضب الله تعالى ، وكان تقيا نقيا لا يضمر إلا مايحبه الله .

وسلم لسانه كذلك من البذاءة والفحش ، وغير ذلك من الأمور التي حرمها منهج الإسلام .

كما لايكون الإنسان مؤمنا حتى يأمن جاره من ظلمه .

خامسـا : من صفات الله تعالى أنه طيب ، ولذا لا يقبل إلا الحلال الطيب ، أما الحرام فالله لا يبارك فيه ، ومهما كان كثيرا فإن مصيره إلى الزوال ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿يمحق الله الربا ويربي الصدقات﴾ البقرة : ٢٧٦ .

سـادسـا : من رحمة الله بعباده أنه جعل السيئة تمحوها الحسنة ، كما قال تعالى ﴿إن الحسنات يذهبن السيئات﴾ هود /١١٤ .

أما السيئة فلا تمحوها السيئة ، كما أن الخبيث لا يمحا بالخبيث ، وصدق الله حيث قال :

﴿ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون﴾ الأنفال : ٣٧ .

مما سبق تبين أن الأرزاق مقسمة بين العباد وفقا لنظام مرتب دقيق ، وحكمة بليغة ، يشير إلى ذلك قوله تعالى : ﴿نحن قسمنا بينهم معيشتهم في الحياة الدنيا ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات ليتخذ بعضهم بعضا سخريا

ورحمة ربك خير مما يجمعون﴾ الزخرف : [illegible] .

وقوله تعالى : ﴿ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض ولكن ينزل بقدر مايشاء إنه بعباده خبير بصير﴾ الشورى : ٢٧ .

مادام الأمر كذلك ألا يجمل بالإنسان أن تطمئن نفسه الأمارة بالسوء ، ولا يطلب رزقه إلا من الحلال ؟

وعن «عبدالله بن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «الدنيا خضرة حلوة ، من اكتسب فيها مالا من حلّه ، وأنفقه في حقه أثابه الله عليه ، وأورده جنته ، ومن اكتسب فيها مالا من غير حله ، وأنفقه في غير حقه ، أحلّه الله دار الهوان ، وربّ متخوّض في مال الله ورسوله ، له النار يوم القيامة ، يقول الله : ﴿كلما خبت زدناهم سعيرا﴾ اهـ[1] .

المعنى : من نعم الله تعالى على عباده أن خلق لهم الدنيا ليستمتع فيها بنو الإنسان ، ويشكروا الله على ذلك ، فمن اكتسب فيها مالا من حلال ، وأنفقه فيما شرع الله ، أثابه الله وأدخله جنته تفضلا منه وكرما ، ومن اكتسب فيها مالا من حرام ، وأنفقه في غير حقه ، أحلّه الله دار الذلّ والصغار ، وهي جهنم وبئس القرار .

والله أعلم

---

(١) رواه البيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ /٩١٥ .

ب – من القضايا التي أمّنها الإسلام لكل مسلم :

«حريته في البيع والشراء»

من ينعم النظر في تعاليم الإسلام يتبين له بجلاء ووضوح أن الإسلام وهو يتولى تنظيم الحياة الإنسانية جميعا ، لم يعالج نواحيها المختلفة جزافا ، ولم يتناولها أجزاء متفرقة .

ذلك أن له تصوراً كليا متكاملا عن الحياة .

والإنسان يجب عليه أن يردّ إليه كافة الفروع ، والتفصيلات ، ويربط نظرياته جميعا ، وتشريعاته ، وحدوده ، وعباداته ، ومعاملاته ، فيصدر فيها كلها عن هذا التصور الشامل المتكامل .

ولا يرتجل الرأى لكل حالة ، ولا يعالج كل مشكلة وحدها في عزلة عن سائر المشكلات .

ومعرفة هذا التصور الكلي للإسلام ييسر للباحث فهم أصوله ، وقواعده ، ويسهل عليه رد الجزئيات إلى الكليات .

وأن يتتبع في لذة وعمق فهم خطوطه ، واتجاهاته ، ويلحظ أنها متشابكة متكاملة ، وأنها كل لا يتجزأ ، وأنها لا تعمل عملا مثمرا للحياة إلا وهي متكاملة الأجزاء ، والاتجاهات .

والإسلام عندما أمَّن للمسلم حريته في البيع والشراء نجده في الوقت نفسه حرم عليه التعامل «بالربا» لأسباب ، وحِكم ليس الآن مجال ذكرها ، فقال عز من قائل : ﴿وأحل الله البيع وحرم الربا﴾ البقرة : ٢٧٥ .

وقال : ﴿يأأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا مابقي من الربا إن كنتم مؤمنين فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لاتظلمون ولا تظلمون﴾ البقرة : ٢٧٨-٢٧٩ .

وعن «جابر بن عبدالله» رضي الله عنه قال : «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال : هم سواء» اهـ[1] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أربع حق على الله أن لا يدخلهم الجنة ، ولا يذيقهم نعيمها :

مدمن الخمر ، وآكل الربا ، وآكل مال اليتيم بغير حق ، والعاقّ لوالديه» اهـ[2] .

والإسلام عندما أمّن للمسلم حق البيع والشراء رسم له الطريق السليم بحيث لوسار عليه فاز بنعيم الدنيا ، وحسن ثواب الآخرة .

في مقدمة كل شيء نجد الهادي البشير ﷺ المعلّم الأول في تاريخ البشرية كلها ، الدال على كل فضيلة ، الناهي عن كل رذيلة ، يرغّب أمته في «البكور» سعيا على طلب الرزق الحلال ، يؤيد ذلك الحديثان التاليان :

فعن «صخر بن وداعة الغامدي» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «اللهم بارك لأمتي في بكورها ، وكان إذا بعث سرية أو جيشا بعثهم من أول النهار ، وكان «صخر» تاجراً فكان يبعث تجارته من أول النهار فأثرى ، وكثر ماله» اهـ[3] .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : «باكروا الغدُوّ في طلب الرزق ، فإن الغدوّ بركة ونجاح» اهـ[4] .

كما أن من تعاليم الإسلام أن لا يأكل الإنسان إلا من الحلال يوضح ذلك الأحاديث الآتية :

---

(١) رواه مسلم وغيره ، انظر الترغيب ج ٣ /٥ .

(٢) رواه الحاكم وقال صحيح الإسناد ، انظر الترغيب ج ٣ /٧ .

(٣) أبو داود ، والترمذي ، وغيرهما ، انظر الترغيب ج ٢ /٨٧٧ .

(٤) رواه البزار والطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ٢ /٨٧٨ .

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله طيّب لايقبل إلا طيبا ، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال : ﴿ياأيها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا صالحا إني بما تعملون عليم﴾ المؤمنون : ٥١ .
وقال : ﴿ياأيها الذين آمنوا كلوا من طيبات مارزقناكم﴾ البقرة /١٧٢ .
ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر يمد يديه إلى السماء يارب ! يارب! ومطعمه حرام ومشربه حرام ، وملبسه حرام وغذي بالحرام ، فأنى يستجاب لذلك» اهـ[١] .

ومن المبادىء التي حث عليها النبي ﷺ أنه أخبر بأن أكل الحلال سبب في دخول الجنة .
كما أنه عليه الصلاة والسلام كان كثيرا مايدعو لمن يتحرى الحلال ، يدل على ذلك الحديث الآتي :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من أكل طيبا ، وعمل في سنة[٢] ، وأمن الناس بوائقه دخل الجنة» اهـ[٣] .
وعن «نصيح المنسيّ» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «طوبى لمن طاب كسبه ، وصلحت سريرته ، وكرُمت علانيته ، وعزل عن الناس شره ، طوبى لمن عمل بعلمه ، وأنفق الفضل من ماله ، وأمسك الفضل من قوله» اهـ[٤] .
كما نجد نبي الإسلام عليه الصلاة والسلام يحذّر من أكل الحرام يدل على ذلك الحديث التالي :

---

(١) رواه مسلم ، والترمذي ، انظر الترغيب ج ٢ /٨٧٨ .

(٢) أى كان عمله موافقا للسنة .

(٣) رواه الترمذي ، وقال حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ٢ /٩٠٥ .

(٤) رواه الطبراني ، انظر الترغيب ج ٢ /٩١٥ .

فعن «كعب بن عجرة» رضي الله عنه قال : قال لي رسول الله ﷺ : «ياكعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم ، ودم نبتا على سُحت ، النار أولى به ، ياكعب بن عجرة ! الناس غاديان : فغادٍ في فكاك نفسه فمعتقها ، وغادٍ فموبقها» اهـ[1] .

كما نجد الهادي البشير ﷺ يخبر بأن أفضل الكسب عمل الرجل بيده .

كما أنه عليه الصلاة والسلام يحب كل صاحب حرفة . يرشد إلى ذلك الحديثان التاليان :

فعن «رافع بن خديج» رضي الله عنه قال : قيل : يارسول الله ! أي الكسب أطيب ؟

قال : «عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور» اهـ[2] .

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «إن الله يحب المؤمن المحترف» اهـ[3] .

والله أعلم

---

(١) رواه الترمذي ، وابن حبان ، انظر الترغيب ج ٢ /٩١٦ .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ورواته ثقات ، انظر الترغيب ج ٢ /٨٧٤ .

(٣) رواه الطبراني في الكبير والبيهقي ، انظر الترغيب ج ٢ /٨٧٦ .

حـ – من القضايا التي أمّنها الإسلام لكل مسلم

«حريته في طلب العلم»

مما لا جدال فيه أن العلم أفضل شيء في الوجود : إذ بالعلم عُرف ويُعرَف الله تعالى ، يشير إلى ذلك قوله تعالى :

﴿إنما يخشى الله من عباده العلماء﴾ فاطر : ٢٨ .

وبالعلم فضل الله «آدم» عليه السلام ، وجعله خليفته في الأرض ، يدل على ذلك قول الله تعالى :

﴿وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة قالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماع ونحن نسبح بحمد ربك ونقدس لك قال إني أعلم ما لاتعلمون ○ وعلَّم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين ○ قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ماعلمتنا إنك أنت العليم الحكيم ○ قال ياآدم أنبئهم بأسمائهم فلما أنبأهم بأسمائهم قال ألم أقل لكم إني أعلم غيب السموات والأرض وأعلم ماتبدون وما كنتم تكتمون﴾ البقرة : ٣٠ – ٣٣ .

وبالعلم فضل الله «طالوت» واختاره ليكون مَلِكا على قومه ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿وقال لهم نبيهم إن الله قد بعث لكم طالوت ملكا قالوا أنى يكون له الملك علينا ونحن أحق بالملك منه ولم يؤت سعة من المال قال إن الله اصطفاه عليكم وزاده بسطة في العلم والجسم والله يؤتى ملكه من يشاء والله واسع عليم﴾ البقرة : ٢٤٧ .

وبالعلم فضل الله بعض الناس على بعض ، يرشد إلى ذلك قول الله تعالى:

﴿قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾ الزمر : ٩

وللعلم في الشريعة الإسلامية الدرجة الرفيعة ، والمنزلة العالية .

ومما يدل على ذلك أن أول آية نزلت من «القرآن» على نبيّ الإسلام عليه الصلاة والسلام قوله تعالى :

﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق خلق الإنسان من علق اقرأ وربك الأكرم الذي علم بالقلم علم الإنسان مالم يعلم﴾ العلق : ١ – ٥ .

ولأهمية العلم في الدين الإسلامي فقد جاءت السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تبين فضل العلم والعلماء ، وهذا قبس من تلك الأحاديث :

فعن «صفوان بن غسّان المرادي» رضي الله عنه قال : أتيت النبي ﷺ وهو في المسجد متكيء على «بُرد» له أحمر[١] فقلت له : يارسول الله ! إني جئت أطلب العلم فقال : «مرحبا بطالب العلم ، إن طالب العلم تحفّه الملائكة بأجنحتها ، ثم يركب بعضهم بعضا حتى يبلغوا السماء الدنيا من محبتهم لما يُطلب» اهـ[٢] .

المعنى : حقا إنها لسعادة عظيمة ، وشرف كبير حيث يرحب معلم البشرية الأول عليه الصلاة والسلام بطالب العلم ، ثم يخبر ﷺ بأن الملائكة تحيط بطالب العلم ، وذلك من شدّة محبتهم للعلم .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من نفس عن مؤمن كُربة من كرب الدنيا[٣] نفس الله عنه كُربة من كرب يوم القيامة .

ومن ستر مسلما ستره الله في الدنيا والآخرة .

ومن يسّر على معسر يسّر الله عليه في الدنيا والآخرة .

والله في عون العبد ماكان العبد في عون أخيه .

---

(١) البُرد : ثوب من الصوف مخطّط .

(٢) رواه أحمد ، والطبراني بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ١ /٩٧ .

(٣) الكُربة : الشدة والضيق .

ومن سلك طريقا يلتمس فيه علما سهّل الله له طريقا إلى الجنة .

وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم إلا حفّتهم الملائكة ، ونزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نسبه» اهـ[1] .

المعنى : إنه لمنهج تربويّ عظيم ، فالتاريخ القديم والحديث لم يعرف شخصية مربية مثل شخصية نبينا «محمد» ﷺ ، ولم يستطع أحد مهما كان عبقريا ، أو حكيما ، أو عالما ، أن مصلحا ، أن يسلك المنهج التربوي الذي سلكه معلم البشرية الأول عليه الصلاة والسلام في تربية أصحابه بخاصة ، والأمة الاسلامية بعامة .

وأسلوبه ﷺ في التربية أسلوب متنوع ومشوّق :

فتارة يكون على سبيل الترغيب والتشويق ، وأخرى على سبيل الترهيب والتخويف وهكذا .

وهذا الحديث الشريف تضمن طلب فعل عدة أمور من كل من يريد طلب العلم بأسلوب مشوق بليغ :

من هذه الأمور أن من خرج من بيته ، أو من بلدته في سبيل طلب العلم فهو في رعاية الله حتى يرجع إذاً فعليه أن يخلص النية لله تعالى في طلبه للعلم.

ومنها : أن يجدّ في تحصيل العلم بحيث لا يضيع الزمن فيما يشغل عن طلب العلم .

ومنها أن يتلقى العلم عن العلماء الأجلاء المشهود لهم بالتقوى ، والصدق ، والصلاح ، والخوف من الله تعالى .

---

(١) رواه مسلم وأحمد والترمذي وابن ماجه ، انظر الترغيب ج ١ /٩٣ .

ومنها : أن يبتعد عن اللجاج والجدال ، والمراء .

ومنها : أن يقبل على العلم بعقله وقلبه معا .

ومنها : أن يتأدب بآداب الإسلام مع شيوخه ليكون ذلك من أسباب فتوح الله تعالى عليه وهكذا .

وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «من جاء أجله وهو يطلب العلم لقي الله ولم يكن بينه وبين النبيين إلا درجة النبوة» اهـ[1] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث : صدقة جارية ، أو علم ينتفع به ، أو ولد صالح يدعو له» اهـ[2] .

ومثل هذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «أبي قتادة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «خير مايخلّف الرجل بعد موته ثلاث : ولد صالح يدعو له ، وصدقة تجري يبلغه أجرها ، وعلم يعمل به من بعده» اهـ[3] .

المعنى : هذان الحديثان معناهما واحد ، ودلالتهما واحدة :

وذلك أن كل إنسان ينقطع ثواب عمله بمجرد موته وانتقاله إلى الدار الآخرة يشير إلى ذلك قوله تعالى :

﴿وأن ليس للإنسان إلا ماسعى وأن سعيه سوف يرى ثم يجزاه الجزاء الأوفى﴾ النجم : ٣٩ - ٤١ .

إلا أن السنة المطهرة بينت أنه هناك أشياء يلحق الميت ثوابها بعد موته ،

---

(١) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ١ /٩٧ .

(٢) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٣.

(٣) رواه ابن ماجه بإسناد صحيح ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٤ .

وهذه الأشياء أجملها الهادي البشير عليه الصلاة والسلام في الأمور الثلاثة الآتية :

الأول : الصدقة الجارية مثل بناء المساجد ، أو دور العلم ، أو المكتبات الاسلامية ، أو دور الضيافة ، أو غير ذلك من كل شيء يعود نفعه على المسلمين .

الثاني : علم ينتفع به المسلمون من بعد موته ، سواء كان بالمصنفات التي يتركها ، أو بأبنائه الذين علمهم العلم خلال حياته ، والمراد بأبنائه كل من أخذ عنه علما نافعا من سائر المسلمين .

الثالث : ولد صالح يدعو له بعد موته .

ونحن إذا ماأنعمنا النظر في قول الهادي البشير ﷺ «صدقة جارية» وجدنا يندرج تحت ذلك كل عمل يمتد نفعه للمسلمين بعد موت الإنسان .

كما يندرج تحت قوله ﷺ : «أو علم ينتفع به» جميع كتب العلم ، سواء نشرت في حياته ، أو بعد موته .

وقد جاء مشيرا إلى كل ذلك بالتفصيل الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن ممّا يلحق المؤمن منْ حسناته بعد موته : علما علّمه ونشره ، وولداً صالحا تركه ، أو مصحفا ورّثه ، أو مسجدا بناه ، أو بيتا لابن السبيل بناه ، أو نهراً أجراه ، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته تلحقه من بعد موته» اهـ[1] .

وعن «أبي أمامة» رضي الله عنه قال : «ذُكر لرسول الله ﷺ رجلان : أحدهما عابدٌ ، والآخر عالم ، فقال الهادي البيشر عليه الصلاة والسلام : «فضل العالم على العابد كفضلي على أدناكم ، ثم قال : «إن الله وملائكته ،

---

(١) رواه ابن ماجه بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٣ .

وأهل السموات والأرض حتى النملة في جحرها ، وحتى الحوت ليصلّون على معلّمي الناس الخير» اهـ[1] .

المعنى : إنها لمنزلة رفيعة ، وفضل عظيم الذي أعدّه الله للعلماء ، ولو لم يرد في فضل العلماء سوى هذا الحديث الشريف لكفى ، ولكن فضل الله على العلماء كثير .

وعن «أبي موسى الأشعري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «يبعث الله العباد يوم القيامة ثم يميّز العلماء فيقول : «يامعشر العلماء إني لم أضع علمي فيكم لأعذبكم ، اذهبوا فقد غفرت لكم» اهـ[2] .

حقـاً : إنها لنعمة كبرى التي اختص الله بها العلماء وهو قوله تعالى لهم يوم القيامة : «اذهبوا فقد غفرت لكم» .

وعن «جابر بن عبدالله» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «يُبعث العالم والعابد فيقال للعابد : ادخل الجنة ، ويقال للعالم : اثبت حتى تشفع للناس بما أحسنت أدبهم» اهـ[3] .

المعنى : إنها لمنة كبرى يمتن الله بها على العلماء يوم القيامة لأن الشفاعة منزلة رفيعة ودرجة عالية ، لايحظى بها إلا من رضي الله عنه وقرّبه ، كما قال تعالى: ﴿يومئذ لا تنفع الشفاعة إلا من أذن له الرحمن ورضي له قولا﴾ طه : ١٠٩ .

وعن «أبي ذر» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ياأباذر لأن تغدو فتعلّم آية من كتاب الله تعالى[4] خير لك من أن تصلى مائة ركعة، ولأن تغدو

---

(١) رواه الترمذي ، وقال : حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٦ .

(٢) رواه الطبراني في الكبير ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٧ .

(٣) رواه البيهقي ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٨ .

(٤) فتعلّم آية : أصلها فتتعلم ، فحذفت إحدى التاءين تخفيفا .

فتعلم من العلم عُمل به أو لم يُعمل به خير من أن تصلي ألف ركعة» اهـ[1] .

المعنى : تضمن هذا الحديث الشريف الحث على طلب العلم وبيان فضله حيث أخبر الهادي البشير ﷺ بأن من تعلّم آية من كتاب الله تعالى : ففهم حلالها ، وحرامها وأمرها ، ونهيها ، خير له من أن يصلّي ألف ركعة تطوعا .

وذلك – والله أعلم – لأن أثر الصلاة سيعود على المصلي فقط أما العلم فإن أثره سيمتد إلى غير صاحبه حيث سينتفع به الكثيرون من المسلمين .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مامن رجل تعلّم كلمة ، أو كلمتين ، أو ثلاثا ، أو أربعا ، أو خمسا ، مما فرض الله عزوجل ، فيتعلمهن ، ويعلمهن إلا دخل الجنة» .

قال «أبوهريرة» فما نسيت حديثا بعد إذ سمعتهن من رسول الله ﷺ اهـ[2]

حقاً : العلم هو الذي ينير الطريق ، وبه يعرف الإنسان الحلال من الحرام ، والطيب من الخبيث فمن تعلّم العلم وعمل به رضي الله عنه ، وتقبّل عمله ، وغفر له ماكان منه وأدخله الجنة .

وعن «ابن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «لا حسد إلا في اثنتين : رجل آتاه الله مالا فسلطه على هلكته في الحق ، ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلّمها ' اهـ[3] .

المعنى : يطلق الحسد ويراد به : تمنّى زوال نعمة الغير ، وهذا حرام وفقا لتعاليم الإسلام .

ويطلق الحسد ويراد به الغبطة : وهي أن يتمنى الإنسان مثل النعمة التي

---

(١) رواه ابن ماجه بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٠ .

(٢) رواه أبو نعيم بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ١ /١٠١ .

(٣) رواه الشيخان ، انظر الترغيب ج ١ /١٠١ .

فيها غيره ، وهذا لا بأس به شرعا ، وهو المراد هنا في الحديث .

من هذا يتبين أن النبي ﷺ كأنه يقول : إذا كانت هناك غبطة فينبغي أن تكون في الأمرين التاليين :

الأمر الأول : أن يتمنى الإنسان أن يكون عنده «مال» فينفقه في وجوهه المشروعة ، وهي كثيرة جدّا .

الأمر الثاني : أن يتمنى الإنسان أن يمنّ الله عليه ويجعله من العلماء كي يعلّم الناس كلّ مايعود عليهم بالنفع في الدنيا والآخرة .

وعن «أبي موسى الأشعري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مثل مابعثني الله به من الهدى والعلم كمثل غيث أصاب أرضا فكانت منها طائفة طيبة قبلت الماء وأنبتت الكلأ ، والعشب الكثير ، وكانت منها أجادب[1] أمسكت الماء فنفع الله بها الناس فشربوا منها وسقوا ، وزرعوا .

وأصاب طائفة أخرى منها إنما هي قيعان[2] لاتمسك ماء ، ولا تنبت كلأ ، فذلك مثل من فقُه في دين الله ، ونفعه مابعثنى الله به فعلم وعلّم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأسا[3] ، ولم يقبل هدى الله الذي أرسلت به»[4] .

المعنى : تضمن هذا الحديث الشريف أسلوبا من الأساليب العربية البليغة المبنية على التشبيه وذلك أن الهادي البشير ﷺ شبّه مواقف الناس من الدعوة الاسلامية ، وقبول العلم ، بالأرض والماء :

فهناك أرض طيبة التربة ، صالحة للإنبات ، تقبل الماء ، وتنبت الكلأ ، والعشب ، فينتفع به الناس .

---

(١) أجادب : جمع أجدب وهي الأرض التي لا تنبت .

(٢) قيعان : جمع قاع ، وهي الأرض المستوية التي لا نبات فيها .

(٣) كناية عن التكبر والإعراض وعدم المبالاة .

(٤) رواه الشيخان ، انظر الترغيب : ج ١ /١٠٢ .

ومثل ذلك الرجل الذي أنار الله بصيرته فهو يقبل الإسلام ويتعلم العلم ، ويعمل به ، ويعلمه الناس .

وهناك أرض أجادب غير خصبة ، إلا أنها حبست الماء فانتفع به الناس .

ومثل ذلك الرجل الذي يتعلّم العلم ، ويعـلمه الناس إلا أنه حُرم من العمل بعلمه .

وهناك أرض قيعان : لا تمسك الماء ، ولا تنبت شيئا فهي أرض لافائدة فيها .

ومثل ذلك الرجل المتكبر الذي لا يقبل العلم ولا يعمل به ، فهذا لاخير فيه.

وعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا أراد الله بعبد خيرا فقهه في الدين ، وألهمه رشده» اهـ[1] .

وعن «أبي أمامة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من غدا إلى المسجد لايريد إلا أن يتعلّم خيرا أو يعلّمه ، كان له كأجر حاجّ تاماً حجته» اهـ[2] .

المعنى : حقا لا حرج على فضل الله ، فهو الفعال لما يريد ، وفضل الله يؤتيه من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

وقد ثبت بالأحاديث النبوية الصحيحة أن الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة .

وأن من حج ولم يرفث ولم يفسق رجع من ذنوبه كيوم ولدته أمّه .

وهذا الحديث الشريف يبيّن أن من خرج من بيته إلى المسجد لا يريد إلا تعلم العلم ، أو يعلّمه الناس كان له من الأجر مثل حجة مبرورة .

فإذا قيل : إن الحج فريضة من الفرائض التي أوجبها الإسلام وطلب العلم نافلة ، والحديث جعل ثواب النافلة كالفريضة .

---

(١) رواه الطبراني في الكبير ، والبزار ، انظر : الترغيب ج ١ /٩٢ .

(٢) نفس المرجع المذكور ج ١ /١١٣ .

أقول : إن الأحاديث الواردة في فضل الحج عامة بحيث تشمل حج الفريضة وحج التطوع ، ولعل المراد هنا حج التطوع والله أعلم .

وعن «علي بن أبي طالب» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ما انتعل عبد قط[١] ولا تخفّف[٢] ولا لبس ثوبا في طلب العلم إلا غفر الله له ذنوبه حيث يخطو عتبة داره» اهـ[٣] .

المعنى : هذا الحديث الشريف فيه ترغيب ، وحث على طلب العلم ، فمن خرج من بيته يريد طلب العلم إلا غفر الله له ذنوبه حينما يخطو عتبة داره ، أليس غفران الذنوب فضلا عظيما من الله تعالى ؟

وعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع» اهـ[٤] .

وعن «أبي الدرداء» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من غدا يريد العلم يتعلمه لله فتح الله له بابا إلى الجنة وفرشت له الملائكة أكنافها»[٥] ، وصلت عليه ملائكة السموات ، وحيتان البحر ، وللعالم من الفضل على العابد كالقمر ليلة البدر على أصغر كوكب في السماء ، والعلماء ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورّثوا ديناراً ولا درهما ، ولكنهم ورّثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظه ، وموت العالم مصيبة لا تجبر ، وثُلمة لا تسد[٦] . وهو نجم

---

(١) ما انتعل عبد : أى لبس نعليه .

(٢) ولا تخفّف : أى لبس خفه .

(٣) رواه الطبراني في الأوسط ، وقال حديث حسن انظر الترغيب ج ١ /١١٤ .

(٤) رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن ، انظر الترغيب ج ١ /١١٤ .

(٥) أكنافها : جمع كنف بفتحتين : وهو الظل والجانب .

(٦) ثلمة : بضم فسكون : الخلل في الحائط ، ومحل الكسر .

طمس ، وموت قبيلة أيسر من موت عالم» اهـ[1] .

المعنى : يخبر الهادي البشير ﷺ بأن من خرج من بيته يريد طلب العلم لله تعالى فتح الله له بابا إلى الجنة ، وطلبت الملائكة له الرحمة من الله تعالى واستغفرت له الحيتان في البحر .

ثم بين عليه الصلاة والسلام بأن فضل العالم على العابد كفضل القمر على أصغر كوكب .

ثم أخبر ﷺ بأن الأنبياء لم يورّثوا درهما ولا ديناراً لأن ماتركوه من حطام الدنيا فهو صدقة لله تعالى ، ولكنهم ورّثوا أفضل تركة ، وأعظم ثروة ألا وهي العلم ، ومن أخذ العلم فقد أخذ بحظ عظيم ، لأن العلماء ورثة الأنبياء .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ماعبد الله بشيء أفضل من فقه في دين ، ولفقيه واحد أشد على الشيطان من ألف عابد .

ولكل شيء عماد ، وعماد هذا الدين الفقه» .

قال «أبوهريرة» : لأن أجلس ساعة فأفقه أحب إلي من أن أحيى ليلة القدر» اهـ[2] .

والله أعلم

---

(١) رواه أبوداود والترمذي وابن ماجه ، انظر الترغيب ج ١ /١١٤ .

(٢) رواه الدارقطني ، انظر الترغيب ج ١ /١٠٩ .

د – من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام لكل مسلم :

«حرّيته في النكاح المشروع»

من يشرح الله صدره ويقرأ تعاليم الإسلام بروّية وإنعام نظر يمكنه أن يحكم وهو مطمئن ولأول وهلة بأن تعاليم الإسلام جاءت بأسمى المقاصد وأنبل الغايات كما أنّ تعاليم الإسلام سهلة وميسرة للجميع ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر﴾ البقرة : ١٨٥ .

وعندما أردت الحديث عن «تأمين حق المسلم في النكاح» إنما قصدت من وراء ذلك تجلية الحقائق الآتية كي يكون كل مسلم على علم بها ، وليتضح بجلاء ووضوح مدى اهتمام الإسلام بجميع القضايا المتصلة بسعادة الإنسان في الدنيا والآخرة .

والحقائق التي أردت تجليتها تتمثل فيما يلي :

أولا : بيان أن الزواج من سنن المرسلين عليهم الصلاة والسلام .

ثانيا : أن خير متاع الدنيا المرأة الصالحة .

ثالثا : أن تعاليم الإسلام تحث الشباب على الزواج ، وتحذّر الموسرين من عدم الزواج .

رابعـا : بيان أن تعاليم الإسلام تدعو إلى عدم المغالاة في الصداق .

خامسا : أن تعاليم الإسلام بيّنت الأمور والأسباب المرغبة في النكاح .

سادسا : وصية النبي ﷺ بالنساء .

سابعـا : بيان أن تعاليم الإسلام تحث الأزواج وترغبهم في الإنفاق على الزوجة أو الزوجات .

ثامنـا : بيان أن تعاليم الإسلام تقضى بتحريم تفضيل إحدى الزوجات على ضرتها .

تاسعـا : بيان أن تعاليم الإسلام تحث الزوجات على حسن معاشرة الأزواج .

إلى غير ذلك من القضايا المتصلة بهذا الموضوع الهام .

وقضية الزواج قضية عامة لأنها تتعلق بالبشرية كلها . يوضح ذلك قول الله تعالى :

﴿ومن آياته أن خلق لكم في أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ الروم : ٢١ .

وقوله تعالى : ﴿هو الذي خلقكم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ الأعراف : ١٨٩ .

من هذه النصوص وغيرها يتبين بجلاء ووضوح أن الزواج أمر شرعه الله تعالى منذ أن خلق «آدم» أبا البشر عليه السلام .

وسيظلّ بإذن الله تعالى إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها .

ومن يقرأ تعاليم الهادي البشير ﷺ يجدها تفيد بأن النكاح من سنن المرسلين ، يوضح ذلك الحديثان التاليان :

فعن «أبي أيوب الأنصاري» رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «أربع من سنن المرسلين : – أى من طريقتهم وهديهم – الحناء ، والتعطّر ، والسواك ، والنكاح» اهـ[1] .

وعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه قال : «جاء رهط[2] إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي عليه الصلاة والسلام ، فلما أخبروا كأنهم تقالّوها[3] فقالوا : وأين نحن من النبي ﷺ ؟ قد غفر الله له ماتقدم من ذنبه

---

(١) رواه الترمذي ، وقال : حديث حسن غريب .

ورواه أيضا الإمام أحمد ، والبيهقي ، وقال : حديث حسن . انظر الترغيب ج ٣ /٦٩ .

(٢) الرهط : الجماعة من ثلاثة إلى عشرة .

(٣) أى عدّوها قليلة .

وما تأخر ، قال أحدهم : أما أنا فإني أصلّي الليل أبدا ، وقال آخر : أنا أصوم الدهر ولا أفطر أبداً ، وقال آخر : أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبداً ، فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال : «أنتم القوم الذين قلتم كذا وكذا ؟ أما إني لأخشاكم لله ، وأتقاكم له ، لكني أصوم ، وأفطر ، وأصلّي ، وأرقد ، وأتزوج النساء ، فمن رغب عن سنتي فليس مني» اهـ[1] .

فإلى الشبان المضربين عن الزواج أذكرهم بهدي المبعوث رحمة للعالمين ﷺ كي يقلعوا عما هم عليه من الإعراض عن الزواج ، لأنهم بذلك يتركون ويهجرون سنة سيد المرسلين ﷺ فضلا عمَّا يترتب على عدم الزواج من إضرار بالصحة إلى غير ذلك من الأمور التي يطول شرحها .

وأهمس في أذن كل واحد من المضربين عن الزواج وأقول له :

فكّر جيدا في حالتك التي ستكون عليها عندما يخلو عليك البيت بعد وفاة والدتك ، وبعد أن يبعد عنك من يقوم على خدمتك ، وبعد أن تتقدم بك السن ، ثم تبحث عن الزواج فلن تجد من ترضى بك زوجا لها لتقدم سنك ، وضعف صحتك .

إنك حينئذ ستندم ، ولكن بعد فوات الأوان .

ونظرا لأن الزوجة تلعب دوراً كبيرا في حياة كل رجل : فإنها إن كانت ذات عقل ودين فإنها بلا شك سيكون لها الأثر الفعال في جعل البيت جنة فيحاء ، وحينئذ سيعشقه الزوج ، لأنه سيجد فيه الراحة الجسمانية ، والسعادة النفسية والعكس صحيح .

ومن ينعم النظر في آيات القرآن الكريم وسنة الهادي البشير ﷺ فإنه يمكنه أن يستخلص أسسا ثلاثة ، وإذاما توفرت هذه الأسس في الأسرة المسلمة فإنه بلا شك ستتوفر لها مقوّمات السعادة ، والاستقرار .

---

(١) رواه البخاري ومسلم ، انظر : الترغيب ج ٣ /٧٥ .

والأسس الثلاثة هي : السكون النفسي ، والمودة ، والرحمة .

وقد أجتمعت الأسس الثلاثة في آية واحدة وهي قول الله تعالى :

﴿ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون﴾ الروم : ٢١ .

بناء على ماتقدم فعلى كل من يريد الزواج أن يحسن اختيار شريكة حياته ، وأمَّ أولاده ، بحيث تكون زوجة صالحة للمشاركة الحقيقية . ←

لا أن يتزوج امرأة مجهولة لا يعرف شيئا عن طباعها ، أو طباع أسرتها .

فالزواج الذي يكون بهذه الكيفية تكون نهايته في الغالب الفشل :

إما الطلاق ، وإما أن يعيش الرجل حياة كلها شقاء ، وبخاصة إذا أنجب منها أطفالا ، وأصبح لا يمكنه طلاقها .

ومن يقرأ تعاليم الإسلام في هذا الموضوع يجد هناك صفات إذاما توفرت في المرأة فإنها بلا شك ستكون المرأة التي تستطيع أن تسعد زوجها .

ويمكنني أن أشير إلى بعض هذه الصفات فيما يلي :

أولا : «الدين» بمعنى أن تكون الفتاة التي يرغب الرجل في زواجها صالحة متمسكة بتعاليم الإسلام ، يشير إلى ذلك قوله تعالى :

﴿فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله» النساء : ٣٤ .

وعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «تنكح المرأة على إحدى خصال : لجمالها ، ومالها ، وخلقها ، ودينها ، فعليك بذات الدين والخلق تربت يمينك» اهـ[1] .

وعن «سعد بن أبي وقاص» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : من سعادة ابن آدم ثلاثة ، ومن شقوة ابن آدم ثلاثة :

من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الصالح .

---

(١) رواه أحمد ، وأبويعلى ، والبزار ، ورجاله ثقات ، انظر مجمع الزوائد : ج ٤ /٢٥٧ .

ومن شقوة ابن آدم المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء» اهـ[1] .

ثانيا : أن تكون عفيفة مطيعة ، يرشد إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ سئل أيّ النساء خير ؟ فقال : التي تسرّه إذا نظر ، وتطيعه إذا أمر ، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله» اهـ[2] .

ثالثا : أن تكون من بيئة صالحة : أى من أسرة متمسكة بتعاليم الإسلام ، لا من بيئة لا خلاق لها ، يدل على ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إياكم وخضراء الدِّمن»[3] ، قيل : وما خضراء الدِّمن يارسول الله ؟! قال : «المرأة الحسناء في المنبت السوء» اهـ[4] .

رابعا : أن تكون سليمة الجسم من الأمراض المعدية ، أو المنفرة ، سليمة العقل ، والحواسّ ، طيبة الرائحة ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن النبي ﷺ أرسل إلى «أم سليم» كى تنظر إلى جارية فقال : «شمى عوارضها[5] ، وانظري إلى عرقوبها» اهـ[6].

فإذا ماتحققت هذه الصفات في الفتاة التي يريد الإنسان زواجها ، فإنه بإذن الله سيحيى حياة مستقرة سعيدة .

---

(١) رواه أحمد ، والبزار ، والطبراني في الكبير والأوسط ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، انظر مجمع الزوائد ج ٤ /٢٧٥ .

(٢) رواه النسائي ، والحاكم .

(٣) الدِّمَن : بكسر الدال المشددة ، وفتح الميم .

(٤) رواه الدار قطني .

(٥) أى أسنانها التي فر عرض الفم .

(٦) رواه الطبراني في الكبير ، والحاكم ، والبيهقي .

مما تقدم تبين لنا أهمية النكاح في الإسلام ، كما عرفنا أنه من سنن الأنبياء المرسلين عليهم الصلاة والسلام أجمعين .

كما فهمنا من تعاليم الهادي البشير ﷺ بأن خير متاع الدنيا المرأة الصالحة.

وتعرفنا على الأسس ، والمبادىء التي يجب على من يريد الزواج أن يسير عليها عند اختيار شريكة حياته .

وبما أن الأصل في بناء بيت الزوجية ينطلق ابتداء من سنّ الشباب ، وبعد البلوغ ، فإننا نجد السنة المطهرة حافلة بالأحاديث التي تحث الشباب على النكاح .

وفي الوقت نفسه تحذر القادر والمستطيع من عدم الزواج ، يشير إلى ذلك الأحاديث التالية :

فعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ «يامعشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج ، فإنه أغضُّ للبصر ، وأحصن للفرج ، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء[1]» اهـ[2] .

المعنى : تضمن هذا الحديث الشريف نداء من المبعوث رحمة للعالمين ﷺ إلى جميع شباب المسلمين يدعو فيه كل مستطيع بناء أسرة ، أي يمكنه أن ينفق عليها ، ويرعاها بكل متطلبات الحياة ، يدعوهم ويحثهم على الزواج .

ثم بين عليه الصلاة والسلام أن الزواج فيه فوائد كثيرة :

منها : أنه أغض للبصر ، وأحصن للفرج ، لأن المتزوج مادام منفذا لمنهج الإسلام فإنه بلا شك سيجتهد قدر طاقته في التمسك بقوله تعالى :

﴿قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أزكى لهم إن الله خبير بما يصنعون﴾ النور : ٣٠ .

---

(١) أى مضعف لشهوته ، وأصل الوجاء : مرض الخصيتين بحيث تمنع الذكر من الجماع .

(٢) رواه الشيخان ، وأبوداود ، والترمذي ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٣ /٦٨ .

ثم أخبر الهادي البشير ﷺ : بأن غير المستطيع للزواج لسبب من الأسباب :

كأن يكون ليس في استطاعته الإنفاق على أسرة ، فمثل هذا أرشده ﷺ إلى «الصوم» بقدر استطاعته ، ولو في الأسبو ع يوما واحدا ، ، وذلك لأن الصوم فيه فوائد كثيرة منها :

تهذيب الأخلاق ، وإضعاف الغريزة الجنسية ، فضلا عن إدامة الصلة بالله تعالى .

وحينئذ يكون من الشباب الذين شبُّوا على طاعة الله تعالى فيفوز برضوان الله عزوجل ، ويكون يوم القيامة ضمن من يظلهم الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله .

أما المستطيع للزواج فإنه سيكون من السعداء ، يوضح ذلك الحديث التالي

فعن «محمد بن سعد بن أبي وقاص» عن أبيه رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاثة من السعادة : المرأة الصالحة تراها تعجبك ، وتغيب فتأمنها على نفسها ، ومالك .

والدابة تكون وطيئة فتلحقك بأصحابك .

والدار تكون واسعة كبيرة المرافق .

وثلاثة من الشقاء :

المرأة تراها فتسوؤك ، وتحمل لسانها عليك ، وإن غبت عنها لم تأمنها على نفسها ، ومالك .

والدابة تكون قطوفا – (أى بطيئة السير) – فإن ضربتها أتعبتك ، وإن تركتها لم تلحقك بأصحابك .

والدار تكون ضيقة قليلة المرافق» اهـ .

فإن قيل : نريد إلقاء الضوء على بعض الأسباب التي تمنع الشباب من الإقدام على الزواج ؟

أقول : من يتابع وسائل الإعلام سواء كانت مقروءة كالكتب ، والمجلات ، والصحف .

أو مسموعة مثل مايذاع عبر الأثير من العلماء ، والمصلحين .

أو مرئية كالتي تشاهد في التلفاز من حين إلى آخر .

من يتابع ذلك يستطيع أن يحكم وهو مطمئن بأن العلماء ، والمرشدين ، والمصلحين ، قدموا للشباب مقداراً عظيما من الأحاديث ، والمقالات التي تحثهم ، وترغبهم في النكاح وتبين لهم أهميته .

ولكن مع ذلك فإننا لا زلنا نرى الكثيرين من الشبان يعرضون عن الزواج ، بل يفرون منه فراراً .

وإذا ما أردنا التعرف عن الأسباب التي تدعو الشبان إلى تأخير الزواج — على الأقل — فترة من الزمن .

نجد في مقدمة هذه الأسباب «المغالاة في المهور» .

والمبالغة في المصروفات التي تنفق في الحفلات التي تقام أثناء الخطبة ، وأثناء عقد القران ، وليلة الزفاف .

وبالرغم من النداءات التي يقوم بها العلماء ، والمصلحون في شتى المناسبات يدعون فيها أولياء أمور الفتيات بعدم المغالاة في المهور ، وعدم المبالغة في المصروفات ، التي ليس لها سوى سبب واحد هو حبّ الظهور ، والفخر ، والتباهي بين العائلات .

بالرغم من كل هذا فلا زال بعض أولياء أمور الفتيات ولا أقول كلهم ، لازال هذا البعض متمسكا بالمغالاة في المهور .

وقد ترتب على ذلك تعطيل الفتاة عن الزواج فترة من الزمن فضلا عن أنه

قد يفوتها الركب لكبر سنها ، وعزوف الشباب عن الزواج منها .

ويسعدني وأنا أتحدث عن «تأمين حق المسلم في النكاح» أن أقول : إن تعاليم الإسلام تقضى بعدم التدخل في تحديد مقدار الصداق ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ النساء : ٤ .

وقوله تعالى : ﴿إن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئا أتأخذونه بهتانا وإثما مبينا﴾ النساء : ٢٠ .

هذه حقيقة لايستطيع من يعرف تعاليم الإسلام أن ينكرها .

وبالرغم من أن تعاليم الإسلام لم تتدخل في تحديد مقدار الصداق ، إلا أننا في الوقت نفسه نجد الهادي البشير ﷺ يحث على عدم المغالاة في المهور . لأن في عدم المغالاة تشجيع للشباب على الزواج .

وحينئذ نحافظ على أبنائنا ، وبناتنا من الانحراف .

ورجائي أن لا يكون أولياء أمور الفتيات سببا في تفويت فرص الزواج على بناتهم ، كما هو مشاهد الآن .

وحينئذ تصبح الفتاة في حالة من اليأس ، والخزي أمام الفتيات المتزوجات .

وبالتالي يصبح الوالدان في حالة من الندم ولكن بعد فوات الأوان .

بعد ذلك أقدم قبسا من أحاديث نبينا «محمد» ﷺ التي تحث على عدم المغالاة في المهور رجاء أن يستجيب لذلك أولياء أمور الفتيات المغالون في المهور :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : «جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال «إني تزوجت امرأة من الأنصار فأعني على مهرها ، فقال له رسول الله ﷺ : «هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئا ، قال : قد نظرت إليها ، قال : «على كم تزوجتها ؟ قال : على أربع أواق ، قال : «على أربع أواق كأنكم تنحتون الفضة من عُرض هذا الجبل ؟ ماعندنا مانعطيك ، ولكن عسى أن نبعثك في

بعث تصيب منه ، قال : فبعث بعثا إلى «بني عبس» فبعثه معهم» اهـ[1] .

وعن «أبي سلمة بن عبدالرحمن» قال : سألت «عائشة» زوج النبي ﷺ : كم كان صداق رسول الله ﷺ ؟ قالت : كان صداقه لأزواجه رضي الله عنهن عشرة أوقية ونشًا ، قالت : أتدري ماالنشّ ، قلت : «لا» قالت : نصف أوقية فذلك خمسمائة درهم» اهـ[2] .

فإن قيل : هل تعاليم الإسلام تضمنت بيان قواعد معينة على أساسها يتم الزواج كي يكون ناجحا وسعيدا ؟

أقول : نعم ، ومن يقرأ تعاليم الهادي البشير ﷺ في هذا المقام يجدها حافلة بالأحاديث التي جاءت مبينة لأهم الأمور التي على ضوئها يتم اختيار الزوجة ، أشير إلى بعضها فيما يلي :

فعن «أبي سعيد الخدري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تنكح المرأة على إحدى خصال : لجمالها ، ومالها ، وخلقها ، ودينها ، فعليك بذات الدين ، والخلق تربت يمينك» اهـ[3] .

المعنى : في هذا الحديث الشريف بين معلم البشرية الأول نبينا «محمد» ﷺ بأن من الأمور المرغبة للشبان في نكاح الفتاة خصلة أو أكثر من أربع خصال :

الخصلة الأولى : جمالها :

ومما لا شك فيه أن جمال المرأة ، وحسن هيئتها أمر هام ، إذ المرأة الجميلة تكون عاملا هاما في عفة الرجل ، ومن أسباب غض بصره عن النظر إلى الأجنبيات .

---

(١) رواه مسلم ، انظر جامع الأموال ج ٧ /١٤ .

(٢) رواه مسلم ، وأبو داود ، انظر جامع الأصول ج ٧ /٩ .

(٣) رواه أحمد بإسناد صحيح ، والبزار ، وأبويعلى ، انظر الترغيب ج٣ /٧٧ .

ولذلك جاءت تعاليم الاسلام بإباحة نظر الشاب إلى الفتاة التي يريد الزواج منها .

ومع أن «منهج الإسلام» أباح ذلك إلا أنه في الوقت نفسه أباحه في حدود ضيقة للغاية ، وبحضور وليّ أمر الفتاة .

أما ماعليه الحال الآن في بعض المجتمعات من جعل الحبْل على الغارب ، والسماح للفتاة بالخروج مع الشاب الذي يريد الزواج بها للنزهة وحدهما بحجة أن يتعرف كل منهما على أخلاق الآخر فهذا مطلب مرفوض جملة وتفصيلاً في «منهج الإسلام» .

وذلك لثبوت فشله وعدم صلاحيته لأنه جر على الكثيرات من الفتيات أموراً محرّمة في تعاليم الإسلام .

وترتب على ذلك زهد الشاب الخاطب في الفتاة التي كان يريد الزواج منها لأنه قضى ماكان يشتهيه منها ، ثم تركها إلى الأبد تقاسي آلام هذا التفريط .

الخصلة الثانية : «مالها» :

من الخصال المرغبة للشبان في زواج الفتاة أن تكون ذات مال ، أي يكون والدها صاحب ثراء .

الخصلة الثالثة ، والرابعة : «خلقها ، ودينها» :

بمعنى أن تكون أخلاق الفتاة متمشية وتعاليم الإسلام بحيث تحترم الكبير ، وتعطف على الوالدين وعلى الصغير في أفراد العائلة ، وتعرف حقوق زوجها ، وجيرانها الخ .

وفي نهاية الحديث قال البشير النذير ومعلم الإنسانية ﷺ :
«عليك بذات الدين والخلق تربت يمينك» . أي التصقت يمينك بالتراب من شدة الفقر إن لم تفضل ذات الدين والخلق .

ويؤيد هذا الحديث في المعنى الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تنكح المرأة لأربع :
لمالها ، ولحسبها ، ولجمالها ، ولدينها . فاظفر بذات الدين تربت يداك» اهـ[1] .

ومع أن كلا من الحديثين اعتبر من الأسباب المرغبة في نكاح «الفتاة» «الجمال والمال» إلا أن الهادي البشير عليه الصلاة والسلام حذّر من الاعتماد فقط على الحسن والمال .
لأن النفوس البشرية تختلف من شخص إلى آخر :

إذ الجميلة قد يغريها جمالها ، ويصيبها داء الكِبر ، والغرور ، وحينئذ يصبح التعامل معها أمراً لا يطاق .

كما أن ذات المال قد يطغيها مالها فتصبح امرأة مغرورة متكبرة ، وبالتالي لايجد زوجها معها السعادة الزوجية المطلوبة ، يشير إلى هذه المعاني الحديث التالي :

فعن «عبدالله بن عمرو بن العاص» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : «لاتزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن ، ولا تزوجوهنَّ لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن ، ولكن تزوجوهن على الدّين» اهـ[2] .

بعد أن بينت القواعد الثابتة التي على أساسها يتم الزواج ، وبمقتضى ذلك يصبح زواجا مباركا بإذن الله تعالى . أجد سؤالا يفرض نفسه وهو :

هذه الفتاة التي ستصبح عن قريب في بيت غير بيت والدها الذي تربّت وترعرعت فيه ، وأصبحت بين عشية أو ضحاها ستعاشر رجلا ، وأسرة لم تألف معاشرتها من قبل ، وهذا جوّ جديد عليها يختلف في الشكل والمضمون ، هذا

---

(١) رواه الشيخان ، وغيرهما ، انظر الترغيب ج ٣ /٧٧ .

(٢) رواه ابن ماجه ، انظر الترغيب ج ٣ /٧٩ .

الجوّ يستدعى من الزوج أن يكون محلّ والديها في العطف ، والرعاية ، وحسن المعاشرة الخ .

فهل تعاليم الإسلام أغفلت هذا الجانب ، أو اهتمت به كاهتمامها دائما بكل مافيه سعادة الفرد والجماعة ؟

أقول : هذه بلا شك عدَّة تساؤلات هامة ، ومن يقرأ تعاليم الهادي البشير ﷺ يجدها قد عالجت هذه الحالة أفضل معالجة ، واهتمت بهذه المواقف أبلغ اهتمام .

وهذا قبس من أحاديث سيد الأنام عليه الصلاة والسلام التي توصى الرجال بالنساء كي تدوم العشرة بينهم ، ويظل بيت الزوجية ترفرف عليه السعادة والسرور :

فعن «عمرو بن الأحوص الجُشمي» رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ في حجة الوداع يقول بعد أن حمدالله وأثنى عليه ، وذكّر ووعظ ثم قال : «ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكوا منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضربا غير مبرِّح ، فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ، ألا إن لكم على نسائكم حقا ، ولنسائكم عليكم حقا ، فحقكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم من تكرهون ، ولا يأذنّ في بيوتكم لمن تكرهون ، ألا وحقهن عليكم أن تحسنوا إليهن في كسْوتهن وطعامهن» اهـ[1] .

المعنى : ممايدل على مدى اهتمام نبي الإسلام ﷺ بالمرأة ، وبالوصية عليها أنه عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع التي عهد فيها إلى أمته بكل ما أراد أن يعهد به إليهم في آخر لقاء جامع بينه وبينهم ، فعظَّم حرمة الدماء والأموال ،

---

(١) رواه ابن ماجه ، والترمذي ، وقال : حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٧ .

والأعراض ، وأمر بأداء الأمانة ، ووضع ربا الجاهلية ، وحذر أمته أن يرجعوا بعده كفاراً يضرب بعضهم رقاب بعض الخ ماجاء في هذه الوصية الجامعة .

في هذا اللقاء التاريخي العظيم لم يغفل المبعوث رحمة للعالمين قضية المرأة ، بل أمر بإعطائها حقوقها كاملة غير منقوصة ، وأوصى الرجال بها أبلغ وصية ، واستعطفهم عليها حيث شبهها بالأسيرة في لزوم بيت زوجها ، فلا تخرج منه إلا بإذنه .

وهذا قبس من الأحاديث الواردة في هذا الشأن :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خلقا ، وخياركم خياركم لنسائهم» اهـ[1] .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «خيركم خيركم لأهله ، وأنا خيركم لأهلي» اهـ[2] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إن المرأة خلقت من ضِلَع ، لن تستقيم لك على طريقة ، فإن استمتعت بها استمتعت بها وفيها عوج وإن ذهبت تقيمها كسرتها ، وكسرها طلاقها» اهـ[3] .

المعنى : هذه الأحاديث كلها تؤكد وصية الرجل بالمرأة ، كما بينت أن أفضل الناس الذي يحسن معاشرة زوجه ، لأن ذلك كان خُلُق نبينا «محمد» عليه الصلاة والسلام .

كما أن بعض الأحاديث بينت أن طبيعة المرأة وأصل خلقتها أنها خلقت من ضِلَع أعوج ، فإذا ما أراد الزوج أن يجعل هذا الضلع مستقيما فإنه سيكسره بلا شك لأن مادته صلبه .

---

(١) رواه الترمذي ، وقال حديث حسن صحيح ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٢ .

(٢) رواه ابن حبان ، انظر الترغيب ٣ /٨٣ .

(٣) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٥ .

إذاً فمن أراد أن يعيش مع المرأة فعليه أن يعاملها على هذا الأساس ، عندئذ ستعيش الأسرة حياة طيبة كريمة .

وبما أن السعادة الزوجية لن تتحقق إلا بمقدار مايقدمه كل طرف إلى الآخر نجد الرسول ﷺ في الوقت الذي يحث الأزواج على حسن معاشرة زوجاتهم نجده أيضا يرغب الزوجات في حسن معاشرة أزواجهن ، يرشد إلى ذلك الأحاديث الآتية :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إذا صلت المرأة خمسها ، وحصّنت فرجها وأطاعت بعلها ، دخلت من أيّ أبواب الجنة شاءت» اهـ[1] .

وعن «عبدالرحمن بن عوف» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إذا صلت المرأة خمسها ، وصامت شهرها ، وحفظت فرجها ، وأطاعت زوجها ، قيل لها ادخلي الجنة من أي أبواب الجنة شئت» اهـ[2] .

المعنى : هذان الحديثان أفادا إفادة واضحة أن من الأعمال الصالحة التي تكون سببا في دخول المرأة الجنة بإذن الله تعالى طاعة زوجها .

بل نجد الهادي البشير عليه الصلاة والسلام يخبر أن المرأة التي تموت وزوجها عنها راض تدخل الجنة ، يؤيد ذلك الحديث التالي :

فعن «أم سلمة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال : «أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنة» اهـ[3] .

كما أننا نجد أم المؤمنين «عائشة» رضي الله عنها حينما سألت البشير النذير

---

(١) رواه ابن حبان في صحيحه ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٩ .

(٢) رواه أحمد ، والطبراني ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٩ .

(٣) رواه ابن ماجه ، والحاكم ، والترمذي ، وحسنه ، انظر الترغيب ج ٣ /٨٩ .

ﷺ عن أعظم الناس حقا على المرأة ، أجابها عليه الصلاة والسلام بقوله : «زوجهـا» . يرشد إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عائشة» رضي الله عنها قالت : «سألت رسول الله ﷺ أيّ الناس أعظم حقا على المرأة ؟ قال : «زوجها» قلت : فأي الناس أعظم حقا على الرجل ؟ قال : «أمه» اهـ[1] .

بل نجد النبي ﷺ يقسم بأن المرأة لا تؤدى حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ، يدل على ذلك الحديثان التاليان :

فعن «ابن أبي أوفى» رضي الله عنه قال : «لما قدم «معاذ بن جبل» من الشام سَجد للنبي ﷺ فقال النبي عليه الصلاة والسلام : «ماهذا» ؟ قال : يارسول الله قدمت الشام فوجدتهم يسجدون لبطارقتهم ، وأساقفتهم ، فأردت أن أفعل ذلك بك ، قال : «فلا تفعل» فإني لو أمرت شيئا أن يسجد لشيء لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، والذي نفسي بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها» اهـ[2] .

وعن «زيد بن أرقم» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «المرأة لاتؤدي حق الله عليها حتى تؤدى حق زوجها كله» اهـ[3] .

كما أن النبي ﷺ حذّر المرأة التي لا تعترف بفضل زوجها ، وحسن معروفة ولا تقوم له بحقه عليها ، ببغض الله تعالى ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «عبدالله بن عمرو» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : لاينظر الله تبارك وتعالى إلى امرأة لا تشكر لزوجها ، وهي لا تستغنى عنه» اهـ[4] .

---

(١) رواه الحاكم ، والبزار ، بإسناد حسن ، انظر الترغيب ج ٣ /٩٠ .

(٢) رواه ابن ماجه ، وابن حبان في صحيحه ، انظر الترغيب ج ٣ /٩٥ .

(٣) رواه الطبراني بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ٣ /١٠٠ .

(٤) رواه النسائي ، والبزار ، انظر الترغيب ج ٣ /١٠١ .

كما أخبر البشير النذير ﷺ بأن المرأة التي لا تطيع زوجها لايقبل الله صلاتها ، يرشد إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال : اثنان لاتجاوز صلاتهما رءوسهما :

عبد أبق من مواليه حتى يرجع ، وامرأة عصت زوجها حتى ترجع» اهـ[1] .

وبما أن الزوج هو رب الأسرة ، وهو قطب رحاها ، وعليه تقع المسئولية في رعاية البيت : من إشراف وتوجيه الخ كما أن الشارع كلفه بالسعي على أسرته .

لذلك نجد آيات القرآن الكريم جاءت منظمة لكيفية الإنفاق على الأسرة ، يرشد إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿لينفق ذوسعة من سعته ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله لايكلف الله نفسا إلا ماآتاها سيجعل الله بعد عسر يسرا﴾ الطلاق : ٧ .

وقوله تعالى : ﴿والذين إذا أنفقوا لم يسرفوا ولم يقتروا وكان بين ذلك قواما﴾ الفرقان : ٦٧ .

وقوله تعالى : ﴿ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملوما محسورا﴾ الإسراء : ٢٩ .

ومن يقرأ تعاليم نبي الإنسانية ، ومعلمها الأول يجدها جاءت بترغيب الأزواج في الإنفاق على زوجاتهم كي تستقر وتستقيم الحياة .

وهذا قبس من أحاديث الهادي البشير ﷺ الواردة في هذا الشأن :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «دينار أنفقته في سبيل الله ، ودينار أنفقته في رقبة ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار أنفقته على أهلك ، أعظمها أجرا الذي أنفقته على أهلك» اهـ[2] .

---

(١) رواه الطبراني بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ٣ /٩٥ .

(٢) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /١٠٧ .

المعنى : هذا الحديث جاء مبينا بعض وجوه الإنفاق وهي أربعة :

الأول : الإنفاق فيما يلزم للجهاد في سبيل الله .

الثاني : الإنفاق في تحرير رقبة مسلمة وتخليصها من الرق .

الثالث : الإنفاق على الفقراء والمحتاجين الذين لا يجدون مايكفيهم .

الرابع : الإنفاق على من يعولهم الإنسان بما في ذلك الزوجات .

ومن عظمة تعاليم الإسلام أن الهادي البشير ﷺ أخبر بأن الإنفاق على الأهل أعظم أجرا ، وأكثر ثوابا من الذي ينفقه الإنسان على الجهاد ، وفي فكّ الرقاب ، وعلى الفقراء والمساكين .

ويؤيد الحديث السابق في المعنى الحديث التالي :

فعن «ثوبان» رضي الله عنه مَولى رسول الله ﷺ أن النبي ﷺ قال : «دينار ينفقه الرجل على عياله ، ودينار ينفقه على فرسه في سبيل الله ، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله ، قال «أبوقلابة» بدأ بالعيال ، ثم قال «أبوقلابة» : أي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيال صغار يعفهم الله ، أو ينفعهم الله به ويغنيهم» اهـ[1] .

ومع أن ربّ الأسرة مكلف شرعا بالإنفاق على أهله ، إلا أننا نجد سماحة الإسلام تقضى بأن الله تعالى يعتبر ماينفقه الإنسان على أهله – سواء قل أو كثر – مادام الإنسان يحتسب ذلك عندالله تعالى ، ويقصد بما ينفقه ثواب الله ورضوانه ، فإن الله سبحانه وتعالى لن يردّه خائبا ، بل وعده بالثواب على ذلك يرشد إلى ذلك الحديثان التاليان :

فعن «أبي مسعود البدري» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة» اهـ[2] .

---

(١) رواه مسلم ، والترمذي ، انظر الترغيب ج ٣ /١٠٧ .

(٢) رواه الشيخان ، والترمذي ، والنسائي ، انظر : الترغيب ج ٣ /١٠٩ .

وعن «المقدام بن معديكرب» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ماأطعمت نفسك فهو لك صدقة ، وما أطعمت ولدك فهو لك صدقة ، وما أطعمت زوجتك فهو لك صدقة ، وما أطعمت خادمك فهو لك صدقة» اهـ[١] .

كما أننا نجد الهادي البشير ﷺ يخبر بأن أول مايوضع في ميزان العبد من الحسنات : ماينفقه على أهله ، يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «جابر» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أول مايوضع في ميزان العبد نفقته على أهله» اهـ[٢] .

والله أعلم

---

(١) رواه أحمد بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ٣ /١٠٩ .

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ، انظر الترغيب ج ٣ /١١٣ .

هـ — من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام لكل مسلم :

«حريته في تعدد الزوجات»

مما لا جدال فيه ومشاهد لدى الجميع أن طبائع الناس مختلفة ، وقدراتهم متباينة :

فهذا قوي ، وهذا ضعيف وهكذا .

من هذا المنطلق اقتضت حكمة التشريع الإسلامي إباحة تعدد الزوجات نظراً لتباين حال الرجال ، واختلاف طبائع النساء .

يؤيد ذلك الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية : فمن الآيات القرآنية قول الله تعالى :

﴿فانكحوا ماطاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم ألَّا تعدلوا فواحدة أو ماملكت أيمانكم ذلك أدنى ألَّا تعولوا﴾ النساء : ٣ .

المعنى : هذه الآية الكريمة أعطت كل رجل حرّ الحقّ في أن يتزوج بأكثر من واحدة حتى يصل العدد إلى أربع زوجات ، وفقا لشروط معينة بيَّنها الشرع الشريف ، وسأعرض لها فيما بعد إن شاء الله تعالى .

وبناء عليه فكل من ينادى بعدم تعدّد الزوجات فدعواه باطلة ، ولا حجة له فيما يدعيه .

والعالم أجمع يسمع من حين إلى آخر أصحاب الأقلام المأجورة والذين حرَمَهم الله العلم ، والمعرفة بمقاصد الشريعة الغراء يصرخون ، وينادون بعدم تعدد الزوجات وكأن النص القرآني غاب عن أسماعهم وأعينهم .

حقا إنها لا تعمى الأبصار وَلكن تعمى القلوب التي في الصدور .

وأقول لهؤلاء المرجفين ، والمضللين ، إن تعاليم الإسلام ستظلّ مشرقة بالرغم

من هذه الافتراءات التي لا مصدر لها سوى الجهل بتعاليم الإسلام ، والعداء المكشوف للإسلام .

ومن يقرأ تاريخ البشرية يجد أن الإسلام لم يكن أول من شرع تعدد الزوجات ، لأنه كان موجوداً في كثير من الأمم القديمة :

مثل المصريين ، والأشوريين ، والبابليين ، والهنود ، والصينيين ، وغيرهم .

والديانات اليهودية الصحيحة تبيح التعدد .

وأنبياء التوراة كانت لهم زوجات كثيرات .

وعلى سبيل المثال يروى أن نبي الله «سليمان» عليه الصلاة والسلام كان له سبعمائة امرأة من الحرائر عدا الإماء .

يقول «العقاد» في كتابه : «المرأة في القرآن الكريم» ص ١٣٢ :

«إن اقتناء السّراري كان مباحا في المسيحية على اطلاقه كتعدد الزوجات ، وربما نصح بعض الأئمة عند النصارى بالتسرى لاجتناب الطلاق في حالة عقم الزوجة الشرعية» اهـ .

والمسيحية المعاصرة تعترف بالتعدد في «أفريقيا» حيث وجدت الإرسالية التبشيرية نفسها أمام واقع اجتماعي وهو تعدد الزوجات لدى الإفريقيين الوثنيين ورأوا أن الإصرار على منع التعدد يحول بينهم وبين الدخول في النصرانية ، فنادوا بوجوب السماح للأفريقيين المسيحيين بالتعدد[1] .

ولقد أباح الله تعالى تعدد الزوجات لمقاصد سامية ، وحكم جليلة تجلّى لنا بعضها ، وغاب عنا البعض الآخر ، فمن هذه الحكم مايلي :

أولا : عند زيادة عدد النساء على الرجال ، ففي هذه الحالة يكون التعدد أمراً واجبا ، وأخلاقيا ، واجتماعيا ، وهو أفضل بكثير من تسكّع النساء الزائدات عن عدد الرجال في الشوارع والطرقات بلا عائل .

---

(١) انظر : الإسلام والنصرانية في أواسط أفريقية لنورجية ص ٩٢ .

ولا أظن أنه يوجد إنسان يحترم استقرار النظام الاجتماعي يفضل انتشار «الدعارة» على تعدد الزوجات .

ومنذ أوائل هذا القرن التاسع عشر تنبه الكثيرون من رجال الغرب إلى ماينشأ من منع تعدد الزوجات من تشرد النساء ، وانتشار الفاحشة ، وكثرة الأولاد غير الشرعيين فأعلنوا أنه لا علاج لذلك سوى السماح بتعدد الزوجات[1] .

ثانيا : عند قلة عدد الرجال عن عدد النساء نتيجة الحروب الطاحنة ، أو الكوارث العامة ، والعياذ بالله تعالى ، فبعد الحرب العالمية الثانية قام في «المانيا» جمعيات نسائية يطالبن بالسماح بتعدد الزوجات .

ثالثا : قد تكون الزوجة عقيما ، والرجل بطبعه يحب الأولاد والذرية ، ولا حرج عليه في ذلك ، لأن حب الأولاد غريزة في نفس كل إنسان ، ومثل هذا ليس أمامه إلا أحد أمرين :

(١) إمَّا أن يطلق زوجته العقيم .

(٢) أو أن يبقيها في عصمته ، ويتزوج عليها أخرى .

مما لا جدال فيه أن الزواج بأخرى أفضل بكثير من الطلاق .

وذلك لمصلحة الزوجة العاقر ، لأنه خير لها أن تبقى زوجة ومعها زوجة أخرى تشاركها الحياة الزوجية ، على أن تفقد بيت الزوجية .

ثم لا أمل هناك بعد ذلك فيمن يرغب في الزواج منها بعد أن يعلم أن طلاقها كان بسبب عقمها .

فهي حينئذ مخيرة بين التشرد ، وبين البقاء في بيت زوجها ، ولها كل الحقوق الزوجية .

ومما لا شك فيه أن المرأة العاقلة تفضل التعدد على التشرد .

---

(١) انظر : مجلة المنار المجلد الرابع ص ٤٨٥ - ٤٨٦ .

رابعـا : قد تصاب الزوجة بمرض مزمن ، أو معد ، أو منفر ، بحيث لا يستطيع الزوج أن يعاشر زوجته معاشرة الأزواج .

إذا فالزوج هنا بين حالتين :

إما أن يطلقها ليتزوج غيرها .

وأما أن يتزوج عليها أخرى ، ويبقيها في عصمته ، ولها كل حقوقها كزوجة .

مما لا ريب فيه أن بقاءها أكرم ، وأضمن لسعادة الزوجة المريضة .

والله أعلم

و – من القضايا التي أمّنها الإسلام لكل مسلم :

«حماية أرضه من الغصب»

مما يدل على عظمة الإسلام ، وأنه خاتم الديانات أنه جاءت تعاليمه بحفظ الكليات الخمس وهي :

الدين ، والنفس ، والعقل ، والعرض ، والمال .

وأنواع المال كثيرة ومتنوعة : منها الأرض المملوكة .

والأرض من أهم مصادر الثروة منذ بدء الخليقة .

والأرض هي الكنـز الذي لا ينتهي عطاؤه بإذن الله تعالى .

وكلما أجاد الإنسان خدمة الأرض كلما جادت عليه وأغدقت عليه من خيراتها بإذن الله العزيز الحكيم ، قال تعالى : ﴿أفرأيتم ماتحرثون ءأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون لو نشاء لجعلناه حطاما فظلتم تفكهون﴾ الواقعة : ٦٣-٦٥ .

وقال تعالى : ﴿وأنزلنا من المعصرات ماء ثجاجا لنخرج به حبا ونباتا وجنات ألفافا﴾ النبأ : ١٤ – ١٦ .

وقال تعالى : فلينظر الإنسان إلى طعامه أنا صببنا الماء صبا ثم شققنا الأرض شقا فأنبتنا فيها حبا وعنبا وقضبا وزيتونا ونخلا وحدائق غلبا وفاكهة وأبا متاعا لكم ولأنعامكم﴾ عبس : ٢٤ – ٣٢ .

ومن القضايا الكلية أن الله سبحانه وتعالى حرّم الظلم أيًّا كان نوعه .

ومن أنواع الظلم غصب أرض الغير عدوانا .

ومن يقرأ تعاليم الإسلام يجدها جاءت بحماية ممتلكات الإنسان التي منها «الأرض» ، والأدلة على ذلك كثيرة أقتبس منها مايلي :

فعن «يَعلى بن مرّة» رضي الله عنه قال : «سمعت النبي ﷺ يقول : أيما رجل ظلم شبرا من الأرض كلفه الله عزوجل أن يحفره حتى يبلغ به سبع

أرضين ، ثم يطوّقه يوم القيامة حتى يقضى بين الناس» اهـ[1] .

المعنى : أخبر الهادي البشير ﷺ في هذا الحديث بأن من اغتصب شبراً من الأرض بغير وجه حق عاقبه الله يوم القيامة أشد العقوبة وذلك بتكليفه أن يحفر قدرما اغتصب حتى يبلغ سبع أرضين ، ثم توضع تلك الحفرة في عنقه كالطوق حتى يقضى الله بين الناس .

وعن «سعد بن أبي وقاص» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من أخذ شيئا من الأرض بغير حلّه طوّقه من سبع أرضين ، ولا يقبل منه صرفا ولا عدلا» اهـ[2]

وعن «أبي مسعود» رضي الله عنه قال : قلت : يارسول الله أيّ الظلم أظلم ؟ قال : «ذراع من الأرض ينقصها المرء المسلم من حق أخيه ، فليس حصاة من الأرض يأخذها إلا طوقها يوم القيامة إلى قعر الأرض ، ولا يعلم قعرها إلا الله الذي خلقها» اهـ[3] .

وعن «أبي مالك الأشعري» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «أعظم الغلول عندالله عزوجل : ذراع من الأرض ، تجدون الرجلين جارين في الأرض أو في الدار فيقتطع أحدهما من حظ صاحبه ذراعا إذا اقتطعه طوقه من سبع أرضين» اهـ[4] .

والله أعلم

---

(١) رواه أحمد ، والطبراني ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٢ .

(٢) رواه أحمد ، والطبراني ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٣ .

(٣) رواه أحمد ، والطبراني في الكبير انظر الترغيب ج ٣ /٢٣ .

(٤) رواه أحمد والطبراني في الكبير ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٣ .

ز — من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام لكل مسلم :

«حقه في الدفاع عن نفسه»

إن الحديث عن تأمين حق المسلم في الدفاع عن نفسه يعتبر من أهمّ القضايا في التشريع الإسلامي .

ومن يتتبع ذلك في الآيات القرآنية ، والأحاديث النبوية ، وأقضية صحابة رسول الله ﷺ ، ومن بعدهم من قضاة المسلمين ، يدرك بجلاء ووضح أن التعاليم التي جاء بها الدين الإسلامي الحنيف ، تعتبر أرْقى ، وأعدل ، ماتوصلت إليه البشرية كلها خلال تاريخها الطويل ، حين وضعت الأنظمة ، واللوائح ، والقوانين ، من أجل إقامة العدل بين الناس ، وحفظ حقوقهم .

وحرصا منّي على أن يكون المسلم على بينة من ذلك أقول :

إن الحديث عن «تأمين حقوق المسلمين» مرتبط ارتباطا وثيقا بالنظام الذي يحرص على تطبيق «العدالة الاجتماعية بين أفراد المسلمين ، ويحافظ على ردّ الحقوق لأصحابها المظلومين» .

كما أن الكلام عن شرح هذا النظام ، وبيان الأسس التي يجب أن يقوم عليها يطول ، ويحتاج مصنّفا خاصا .

ونظرا لأن القصد هنا هو بيان مايختص :

«بالعدالة الاجتماعية بين جميع الأفراد»

فسأحاول بقدر الإمكان أن أتناول هذا الموضوع الهام باختصار فأقول وبالله التوفيق :

إن القاعدة التي يقوم عليها النظام الاسلامي تختلف عن القواعد التي تقوم عليها الأنظمة البشرية جميعا :

إذ أنها تقوم على أساس أن الحكم لله وحده ، فهو المشرع وحده .

أما سائر الأنظمة فإنها تقوم على أساس أن الحكم للإنسان ، فهو الذي يشرّع لنفسه .

وهما قاعدتان لاتلتقيان ، ومن ثمَّ فالتشريع الإسلامي لايلتقي مع أيّ نظام ولا يجوز وصفه بغير صفة الاسلام ، لقد عرف العالم في نشأته ، وتطوره نظما متعددة ، وليس التشريع الإسلامي واحدا منها .

كما أنه ليس خليطا منها ، وليس مستمدا من مجموعها .

إنما هو تشريع قائم بذاته ، مستقل بفكرته ، متفرد بوسائله .

وكل متتبع لروح الإسلام ، ولطريقته يجزم بأنها أبعد ماتكون عن جميع الأنظمة البشرية الموجودة في العالم أجمع .

فالإسلام يسوّى بين المسلمين في جميع أنحاء العالم ، وينكر العصبيات الجنسية ، والقومية ، والإقليمة .

تقوم أنظمة الحكم ، والقضاء في الإسلام على أساس :

«شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله»

ومتى تقرر أن الألوهية لله وحده بهذه الشهادة ، وتقرر بها أن الحكم في حياة البشر جميعا لله وحده .

والله سبحانه وتعالى يتولى الحكم في حياة البشر عن طريق تصريف أمرهم بمشيئته وقدرته وحده .

وعن طريق تنظيم أوضاعهم ، وحياتهم ، وحقوقهم ، وواجباتهم ، وعلاقاتهم وارتباطهم الخ بشريعته ، ومنهجه .

ويقوم نظام القضاء بين المسلمين في الإسلام بعد التسليم بقاعدة الألوهية الواحدة ، والحاكمية الواحدة .

وعلى أساس العدل بين الحكام ، والطاعة من المحكومين ، يرشد إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما﴾ النساء : ٦٥ .

وقول الله تعالى : ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله ولا تكن للخائنين خصيما﴾ النساء : ١٠٥ .

وقوله تعالى : ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فاحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا﴾ المائدة : ٤٨ .

وقوله تعالى وأن حكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ماأنزل الله إليك فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم وإن كثيرا من الناس لفاسقون ○ أفحكم الجاهلية يبغون ومن أحسن من الله حكما لقوم يوقنون﴾ المائدة ٤٩ - ٥٠ .

فهذا هو العدل المطلق الذي لا يميل ميزانه إلى الحب ، أو البغض ، ولا تعتبر قواعده المودة ، أو الشنآن .

هذا هو العدل الذي لا يتأثر بالقرابة بين الأفراد فيتمتع به جميع أفراد الأمة الإسلامية .

وتلك قمة في العدل لايبلغها أي قانون .

إن أهم جهة يلجأ إليها المظلومون للدفاع عن أنفسهم ، والمطالبة بردّ حقوقهم إليهم هي القضاء .

وللقضاء قواعده الثابتة التي يقوم عليها وفقا للتشريع الإسلامي .

تتجلى هذه القواعد في حديث «معاذ بن جبل» رضي الله عنه حينما بعثه النبي ﷺ قاضيا إلى «اليمن» فقال له النبي ﷺ : «بم تقضى يامعاذ» ؟ فقال معاذ : بكتاب الله ، قال الرسول ﷺ :

فإن لم تجد ؟ قال معاذ : فبسنة رسول الله عليه الصلاة والسلام ، قال الرسول ﷺ : فإن لم تجد ؟

قال معاذ : أجتهد رأي ، فقال عليه الصلاة والسلام :

«الحمد لله الذي وفق رسول رسول الله لما يرضى الله»[1] .

من هذا الحديث يتبين بجلاء ووضوح أن القاضي ليس له مرجع إلا الكتاب ، والسنة ، إذا وجد مايعوزه فيهما .

ثم بعد ذلك على القاضي «الاجتهاد» فيما لم يجد له حكما من القرآن ، أو السنة المطهرة ، على صاحبها أفضل الصلاة والسلام .

وللقضاء المكانة السامية في نفوس المسلمين .

يقول «الماوردي» في كتابه «أدب القاضي» :

لقد حكم الخلفاء الراشدون بين الناس ، وقلدوا القضاء :

★ فحكم «أبوبكر الصديق» رضي الله عنه بين الناس .
وبعث «أنس بن مالك» رضي الله عنه قاضيا إلى «البحرين» .

★ وحكم «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه .

★ وحكم «عثمان بن عفان» رضي الله عنه بين الناس .
وقلّد «شريحا» القضاء .

★ وحكم «علي بن أبي طالب» رضي الله عنه .
وبعث «عبدالله بن عباس» رضي الله عنهما قاضيا إلى «البصرة» .
فصار القضاء بفعل الخلفاء الراشدين إجماعا .

ومع أن القضاء له المنزلة الرفيعة في نفوس المسلمين فإن النبي ﷺ حذّر منه ، وذلك كي يتحرى «القضاة» العدل بين الناس :

---

(١) رواه الترمذي ، انظر جامع الأصول ج ١٠ /١٧٧ .

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من ولي القضاء أو جُعل قاضيا بين الناس ، فقد ذُبح بغير سكين» اهـ[1] .

وقد خصّص «وكيع» في كتابه : «أخبار القضاة» سبع صفحات لتخريج هذا الحديث ، وللألفاظ المختلفة التي تدور حول هذا ، وكلها تتضمن حكما واحداً .

وقد صحح الحديث قوم ، وحسنه قوم ، وضعّفه آخرون .

ويكفى أن نعلم أن «الإمام أحمد بن حنبل ، وأبا داود ، وابن ماجه ، والنسائي ، والدارقطني» قد صححوه ، وبعضهم رد على من ضعفه ، أو أنكره ، وقال «ابن حجر» : كفاه قوة تخريج النسائي له .

وهذا الحديث إن دل على شيء فإنما يدل على خطورة هذا المنصب الكبير الذي تتعلق به : الأموال ، والدماء ، والأعراض ، وغير ذلك مما يتعلق بحقوق العباد .

ومما لا جدال فيه فإن «القاضي» يظل في جهد متواصل وقلق نفسي مستمر إلى أن يتبين وجه الحق .

ولعل من المعاني التي تستفاد من هذا الحديث تشبيه «الجهد ، والقلق» الذي يلحق «القاضي» بالذبح بغير سكين .

وهذا يمثل صورة رائعة من صور المثابرة ، والتحري ، والبحث ، وسهر الليل والتماس الحق بكل وسيلة من وسائله .

وعن «بريدة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «القضاة ثلاثة : واحد في الجنة ، واثنان في النار :

فأما الذي في الجنة : فرجل عرف الحق فقضى به .

---

(١) رواه أبو داود ، والترمذي ، والحاكم ، وقال صحيح الاسناد ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٨١ .

ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار .
ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار» اهـ[1] .

وعن «أبي ذر» رضي الله عنه قال : قلت يارسول الله ألا تستعملني ؟ قال : : فضرب بيده على مِنكبي ثم قال : «ياأباذر» إنك ضعيف ، وإنها أمانة وإنها يوم القيامة خزى وندامة ، إلا من أخذها بحقها وأدى الذي عليه فيها»اهـ[2] .

وعن «عبدالله بن مسعود» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «مامن حاكم يحكم بين الناس إلا جاء يوم القيامة ومَلَك آخذ بقفاه ، ثم يرفع رأسه إلى السماء ، فإن قال : ألقه ، ألقاه ، فهو في «مَهواة» أربعين خريفا» اهـ[3] .

المعنى : إن خطورة القضاء عظيمة ، فهذا الحديث يدل على أن القاضي مرهون بقضائه يوم القيامة ، إذ هو في قبضة أحد الملائكة ينتظر حكم الله فيه فإن نجا فبها ونعمت ، وإلا فسيلقيه «الملك» في مكان في جهنم قعره بعيد ، يظَلّ يهوى فيه أربعين خريفا .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من طلب قضاء المسلمين حتى يناله ، ثم غلب عدلَه جَورُه فله النار» اهـ[4] .

وعن «معقل بن يسار» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من ولى أمة من أمتي قلّت أو كثرت ، فلم يعدل فيهم كبّه الله على وجهه في النار» اهـ[5] .

---

(١) رواه أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٨٢ .

(٢) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٨٩ .

(٣) رواه ابن ماجه ، والبزار ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٨٨ .

(٤) رواه أبو داود ، انظر الترغيب ج ٣ /٣٠٤ .

(٥) رواه الحاكم ، وقال : صحيح الإسناد ، انظر الترغيب ج ٣ /٣٠٦ .

هذا قليل من كثير مما جاء من هدي النبي ﷺ في التحذير من خطورة القضـاء .

ونظرا لأن مصلحة المسلمين تستدعى أن يكون هناك قضاة ليقوم العدل بين الناس ، فقد بين الهادي البشير ﷺ في كثير من أحاديثه فضل القاضي العادل ، وما ذلك إلا للحثّ ، والترغيب في تولّى شئون المسلمين ، مع الحرص على إقامة العدل بينهم .

ومما جاء في هذا المقام الأحاديث الآتية :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ثلاثة لا ترد دعوتهم : الصائم حتى يفطر ، والإمام العادل ، ودعوة المظلوم يرفعها الله فوق الغمام ، ويفتح لها أبواب السماء ويقول «الرب» وعزّتي لأنصرنك ولو بعد حين» اهـ[1] .

وعن «عبدالله بن عمرو بن العاص» رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : «إن المقسطين عندالله على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين ، الذين يعدلون في حكمهم ، وأهليهم ، وماوَلُوا» اهـ[2] .

حـقـا : إنها لبشرى عظيمة لكل «قاضي عادل» إذ سيكون يوم القيامة في منزلة عظيمة ، وستشمله رحمة الله تعالى ، وسيكرّمه الرحمن الرحيم ، فيجلسه على منبر من نور يوم القيامة .

ألا يكفى هذا الحديث في الحث والترغيب في القضاء بالعدل بين المسليمن ؟ .

وعن «عياض» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «أهل الجنة

---

(١) رواه أحمد ، والترمذي ، وابن ماجه وغيرهم ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٩٥ .

(٢) رواه مسلم ، والنسائي ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٩٦ .

ثلاثة : ذو سلطان مقسط موفق ، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى مسلم ، وعفيف متعفف ذو عيال» اهـ[1] .

المعنى : ياسعادة هؤلاء الذين أخبر عنهم الذي لاينطق عن الهوى نبينا «محمد» ﷺ بأنهم من أهل الجنة وهم :

الحاكم الموفق في حكمه ، العادل في قضائه ، فلا ظُلم ، ولا جور ، بل عدل وإنصاف .

الثاني : من رزق رقة في قلبه بحيث تأخذه الشفقة والرأفة فيعطف على جميع أقربائه ولو بالكلمة الطيبة .

والثالث : من رزقه الله الكثير من الأولاد ، وحاله رقيق ، ورزقه ضيق ، ولكنه مع ذلك يحفظ ماء وجهه فلا يسأل أحدا ، بل يلجأ إلى الله تعالى .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «ياأباهريرة عَدْل ساعة أفضل من عبادة ستين سنة : قيام ليلها ، وصيام نهارها ، ياأبا هريرة جَور ساعة في حكم أشدّ وأعظم عندالله عزوجل من معاصي ستين سنة» اهـ[2] .

وعن «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أفضل الناس عند الله منزلة يوم القيامة :

إمام عادل رقيق ، وشرّ عباد الله عندالله منزلة يوم القيامة : إمام جائر خَرِق» اهـ[3] .

وعن «ابن عمر» رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «السلطان ظلّ الله في الأرض يأوي إليه كل مظلوم من عباده ، فإن عدل كان له الأجر ، وكان

---

(١) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٩٦ .

(٢) رواه الأصبهاني ، انظر الترغيب ج ٣ /٢٩٧ .

(٣) الخرق : الأحمق في تصرفه .

– يعنى – على الرعية الشكر ، وإن جار ، أو حاف ، أو ظلم ، كان عليه الوزر وعلى الرعية الصبر ، وإذا جارت الولاة قحِطت السماء»[1] .

وإذا منعت الزكاة هلكت المواشي ، وإذا ظهر الزنا ظهر الفقر والمسكنة ، وإذا أُخفرت الذّمة[2] أُدِلَ الكفارُ[3] أو كلمة نحوها» اهـ .

والله أعلم

---

(١) أى احتبس مطرها .

(٢) أى جعلت لهم الدولة والغلبة على المسلمين .

(٣) رواه ابن ماجه ، انظر الترغيب ج ٣ /٣٠٠ .

بســم الله الرحـمـن الرحيـم

الفصـــل الخـامـس

«تأمين حق المجتمع تجاه قضايا متعددة»

المجتمع هو الهيئة العامة التي تضم جميع الأفراد : ذكوراً وإناثا ، كباراً وصغاراً مثقفين وغير مثقفين ، حكاما ومحكومين .

فكل فرد من أفراد المجتمع هو لبنة من هذا المجتمع الكبير .

من هذا يتبين أن معنى تأمين حق المجتمع : تأمين حقوق أفراده ، سواء كانوا مجتمعين ، أو متفرقين .

فالذي يكون حقا عاما للمجتمع ككل ، هو بالتالي حق عام لكل فرد من أفراده .

فعندما يقال حقّ يجب أن يفهم منه أنه حق كل فرد من أفراده .

وبالتالي فما يكون من أجل مصلحة المجتمع هو في الوقت نفسه من أجل مصلحة أفراده .

والدين الإسلامي يعتبر المسلمين جميعا في كل مكان مهما تباعدت المسافات بينهم مجتمعا واحداً :

لأن إلٰههم واحد ، ونبيهم واحد ، ودستورهم واحد ، وشريعتهم واحدة ، وعقيدتهم واحدة ، ومبادئهم واحدة ، وأهدافهم واحدة ، وغايتهم واحدة .

إذاً فهم وحدة متكاملة متماسكة ، أينما كانوا وحيثما حلّوا ، ويشير إلى ذلك قول الله تعالى : ﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾ الأنبياء /٩٢ .

من هذا المنطلق فإن الحديث هنا يعتبر عاماً بحيث يشمل جميع المسلمين في كل مكان .

ألا تعتبر الوحدة الإسلامية من عظمة تعاليم الإسلام ؟ فالتاريخ القديم والحديث لم يشهد قانونا ، أو نظاما ، أو تشريعا ، جاء عاماً وشاملا مثل التشريع الإسلامي الحنيف .

ومن عظمة الإسلام أنه ماترك قضية من القضايا المتعلقة بمصلحة المجتمع المسلم إلا وأمّنها .

والحديث عن هذه القضايا بالتفصيل يحتاج إلى عدد من المجلدات لأنها كثيرة ، ومتشعبة ، ومتنوعة .

فحسبي أن أشير هنا إلى طرف يسير من هذه القضايا ليتبين لكل مسلم ومسلمة بجلاء ووضوح مدى عظمة تعاليم الإسلام .

من هذه القضايا مايلي :

آ – تحقيق مبدأ الشورى :

لعلّي لا أكون مبالغا إذا قلت إن الدين الإسلامي هو الدين السماويّ الوحيد الذي دعا إلى «الشورى» ولعل الباحث في تاريخ الحضارات عند الأمم المتقدمة يعجب حينما يعلم أن «منهج الإسلام» .

كان أسبق الحضارات إلى الأخذ بمبدأ «الشورى» كنظام :

ففرنسا مثلا التي كانت أسبق الدول إلى الأخذ بمبدأ «الشورى» فإن تاريخ الشورى فيها لا يعدو القرن الثامن عشر الميلادي .

ولأهمية الشورى في تعاليم الإسلام نجد الآيات القرآنية جاءت بالحث عليها يشير إلى ذلك قول الله تعالى : مخاطبا نبيه «محمدا» ﷺ :

﴿والذين استجابوا لربهم وأقاموا الصلاة وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾ الشورى : ٣٨ .

ولأهمية «الشورى» في «منهج الإسلام» فقد أنزل الله تعالى سورة كاملة ، وسماها «سورة الشورى» .

ولقد كان للنبي ﷺ ، ولصحابته من بعده أروع الأمثلة في التطبيق العملي لمبدأ الشورى ، حيث كانوا يعالجون القضايا الهامة بالتشاور فيما بينهم .

ولو أردت استقصاء ذلك لطال بنا الحديث ولكن حسبي أن أشير هنا إلى بعض تلك القضايا التي حدثنا عنها التاريخ ، لتكون لنا الأسوة الحسنة بالنبي ﷺ ، وصحابته الغر الميامين :

القضية الأولى :

مشاورة النبي ﷺ صحابته بخصوص قتال كفار قريش :

وذلك قبل بدء المعركة التي كانت نقطة تحوّل لصالح الأمة الاسلامية .

هذه المعركة التي عرفت فيما بعد «بغزوة بدر الكبرى» .

وبيان ذلك أن النبي ﷺ أتاه الخبر عن قريش بمسيرهم ليمنعوا «عيرهم» فاستشار صحابته الذين كانوا معه ، ومن حوله ، وأخبرهم عن مقدم قريش في رجالها ، وشبابها ، ونسائها ، وفرسانها ، وعتادها ، وقال عليه الصلاة والسلام : أشيروا عليّ ماذا نفعل ، هل نقاتل قريشا ، أم ننسحب قبل القتال ونعود إلى المدينة المنورة» ؟

حقّا إنه لموقف خطير يستدعى التثبت والشورى :

فقام «أبوبكر الصديق» رضي الله عنه فقال وأحسن .

ثم قام «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه فقال وأحسن .

ثم قام «المقداد بن عمرو» رضي الله عنه فقال : يارسول الله امض لما أمرك الله ، فنحن معك ، والله لا نقول لك كما قالت «بنو إسرائيل» «لموسى» عليه السلام : ﴿إذهب أنت وربك فقاتلا إنا هٰهنا قاعدون﴾ .

ولكن اذهب أنت وربك فقاتلا إنا معكما مقاتلون .

فوالذي بعثك بالحق لو سرت بنا إلى «برك الغماد»[1] لجالدنا معك من دونه حتى تبلغه» اهـ .

فقال له رسول الله ﷺ : خيراً ، ودعا له .

إلى هنا يعتبر رأي المهاجرين رضوان الله عليهم واضحا ، وهو الموافقة على دخول المعركة مع كفار قريش .

ولكن بقى رأي الأنصار لم يتضح بعد حيث لم يتكلم مهم أحد يمثلهم .

فقال رسول الله ﷺ : «أشيرا عليّ أيها الناس» وكان يقصد بذلك الأنصار .

فقام «سعد بن معاذ» رضي الله عنه زعيم الأنصار وقال كلمته المشهورة التي كان وقعها برداً وسلاما على رسول الله ﷺ بل على المسلمين أجمعين .

---

(١) وهو موضع بناحية اليمن ، وقيل : إنه مدينة الحبشة .

قال : أي «سعد بن معاذ» والله لكأنك تريدنا يارسول الله ؟

قال : أجل .

قال : «قد آمنا بك ، وصدقناك ، شهدنا أن ماجئت به هو الحق ، وأعطيناك على ذلك عهودنا ومواثيقنا على السمع والطاعة ، فامض يارسول الله لما أردت ، فنحن معك ، فوالذي بعثك بالحق لو استعرضت بنا هذا البحر فخضته لخضناه معك ماتخلف منا رجل واحد ومانكره أن تلقى بنا عدونا غدا إنا لصبر في الحرب ، صدق في اللقاء ، لعل الله يريك منا ماتقرّ به عينك فسر بنا على بركة الله » اهـ .

فسرَّ رسول الله ﷺ ثم قال : «سيروا وأبشروا ، فإن الله تعالى قد وعدني إحدى الطائفتين ، والله لكأني الآن أنظر إلى مصارع القوم» اهـ[1] .

حقّاً : إنه لمثل رائع لفوائد الشورى بين المسلمين .

والشورى مع أنها مبدأ عظيم يتوصل عن طريقها إلى القرار الحكيم لذلك فهي لا تكون بين جميع أفراد الأمة ، ولا بين الأكثرية المطلقة .

وإنما تكون بين فئة قليلة يمثلون مجتمعهم .

وهذه الفئة هم أهل الرأى ، والحكمة ، والنظر الثاقب .

بعد ذلك انتقل إلى الحديث عن قضية جديدة كان للشورى فيها الفضل الكبير في عدم هزيمة المسلمين :

ففي «غزوة الخندق» لما تجمّع الكفار ، واليهود من كل مكان حول «المدينة المنورة» لمحاربة النبي ﷺ ، والقضاء على دعوته ، فكّر النبي ﷺ بعقله الراجح وفكره الثاقب ، ماذا يفعل أمام هذه الجيوش الجرّارة التي لا قبل للمسلمين بها .

---

(١) انظر السيرة النبيوة لابن هشام ج ٢ /١٨٨ .

وقد صوّر القرآن الكريم هذه الحالة بأروع وأبلغ بيان فقال تعالى : ﴿يأيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم ريحا وجنوداً لم تروها وكان الله بما تعملون بصيرا ○ إذ جاءوكم من فوقكم ومن أسفل منكم وإذ زاغت الأبصار وبلغت القلوب الحناجر وتظنون بالله الظنونا ○ هنالك ابتلي المؤمنون وزلزلوا زلزالا شديدا ○ وإذ يقول المنافقون والذين في قلوبهم مرض ماوعدنا الله ورسوله إلا غروراً ○ .

وإذا قالت طائفة منهم ياأهل يثرب لا مقام لكم فارجعوا ويستأذن فريق منهم النبي يقولون إن بيوتنا عورة وماهي بعورة إن يريدون إلا فرارا ○ ولو دخلت عليهم من أقطارها ثم سئلوا الفتنة لآتوها وما تلبثوا بها إلا يسيرا ○﴾ (الأحزاب : ٩ - ١٤) .

فهداه الله تعالى بعد تفكير عميق طويل إلى مشاورة أصحابه رضوان الله عليهم أجمعين .

وهكذا كانت الوسيلة الحاسمة عند اشتداد الأمور «الشورى» .

فأشار عليه الصحابي الجليل «سلمان الفارسي» رضي الله عنه ، بحفر الخندق حول المدينة وقال كلمته المشهورة :

«نحن في الفرس كنا إذا حوصرنا خَنْدقنا» .

فأخذ النبي ﷺ بمشورة «سلمان» وأمر بحفر الخندق ، واشترك النبي عليه الصلاة والسلام مع أصحابه في الحفر بيديه الشريفتين .

وحدث أثناء الحفر أن اشتد على الصحابة «كُدْية» فلم يستطع أحد كسرها ، كما أن المعاول أصبحت لا تؤثر فيها ، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ ، فدعا بماشاء الله أن يدعو به ، ثم نضح ذلك الماء على تلك الكدبة ، يقول «جابر» راوى هذا الخبر : فوالذي بعثه بالحق نبيا لقد انهالت هذه «الكدية»

حتى عادت كالكثيب ، لا تردّ فأساً ولا مسحاة»[1] .

وبعد أن تمّ حفر الخندق أقام رسول الله ﷺ ، وأقام عليه المشركون بضعا وعشرين ليلة ، لم تكن بين الفريقين حرب إلا الرمي بالنبل .

ثم كانت عناية الله تعالى وحدثت المعجزة الكبرى فأرسل الله جنوده المختلفة الممثلة في الرياح وغيرها ، فأطفأت الريح نيران الكفار ، وأكفأت قدروهم ، وقلّعت خيامهم ، وقذف الله في قلوبهم الرعب ، والخوف ، والوهن ، أمام هذه الحرب المدمّرة التي سخّرها الله تعالى على أعداء الإسلام .

قال «أبوسفيان» زعيم كفار قريش : يامعشر قريش إنكم ماأصبحتم بدار مقام ، لقد هلك الكراع والخُف[2] وأخلفتنا «بنوقريظة» وبلغنا عنهم الذي نكره ولقينا من شدة الريح ماترون : ماتطمئن لنا «قدْر» ولا تقام لنا «نار» ولا يستمسك لنا «بناء» فارتحلوا إني مرتحل ، ثم قام إلى «جمله» وهو معقول فجلس عليه ثم ضربه فوثب به على ثلاث ، فما أطلق عقاله إلا وهو قائم .

وسمعت «غَطَفان» بما فعلت «قريش» فأخذوا راجعين إلى بلادهم[3] .

وبهذا حقنت دماء المسلمين ، والفضل في ذلك يرجع إلى الله تعالى قبل كل شيء ، ثم للنتائج الطيبة التي توصلت لها مشورة النبي ﷺ صحابته ، والتي نتج عنها حفر الخندق فكان سببا في عدم التقاء الفريقين .

ومن أهم القضايا التي واجهت الأمة الإسلامية بعد وفاة «النبي» عليه الصلاة والسلام ، وكان «للشورى» الفضل الأول والأخير في حسم الخلاف بين صحابة رسول الله ﷺ في هذه القضية :

---

(١) انظر السيرة النبوية لابن هشام ج ٣ /١٢٩ .

(٢) الكراع : الخيل ، والخفّ : الإبل .

(٣) انظر : سيرة ابن هشام ج ٣ /١٣٩ .

وهذه القضية حدثت بعد وفاة «النبي» ﷺ مباشرة ، وقبل دفنه :

فما أن انتشر خبر الوفاة في المدينة المنورة حتى اجتمع الصحابة رضوان الله عليهم في «سقيفة بني ساعدة» لاختيار خليفة للأمة الإسلامية ، وكان هذا الاجتماع أشبه بمؤتمر عام ضمَّ خيرة المهاجرين والأنصار .

وهذا المؤتمر يعتبر بلا شك المؤتمر الأول من نوعه في تاريخ الأمة الإسلامية . ومع ذلك فقد كان لهذا المؤتمر الأهمية الكبرى ، لأنه كان يعالج أهمّ قضية تواجه المسلمين في تاريخهم الطويل .

وما أن افتتح المؤتمر حتى تبارى الخطباء في إلقاء خطبهم كل يعبر عن رأيه في هذه القضية المهمة .

ولا أكون مبالغا إذا قلت : إن الحماس الذي كان يسود مكان الاجتماع كان أشبه بالحماس الذي نشاهده اليوم في : «الجمعية العمومية للأمم المتحدة» عندما تناقش قضية من القضايا الهامة المعاصرة ، ونستمع إلى «الوفود» وهم يلقون خطبهم الرنانة المصحوبة بالحماس ، والتي تعبر عن وجهة نظر كل «وفد» من الوفود .

وفي نهاية المطاف بعد أن عبر كل من المهاجرين والأنصار عن وجهة نظرهم في تلك القضية التي اجتمعوا من أجلها توصل المؤتمر إلى قرار حكيم كان في صالح «الأمة الإسلامية كلها» .

وتمت الموافقة من الجانبين : أى المهاجرين ، والأنصار على أن يكون «أبوبكر الصديق» رضي الله عنه هو أول خليفة للمسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ .

ونظرا لأهمية هذا المؤتمر فقد رأيت أن أنقل لكم طرفا من «الحوار» الذي دار بين الفريقين كما سجله لنا التاريخ :

لما أعلنت وفاة رسول الأمة الإسلامية عليه الصلاة والسلام اجتمع كبار الأنصار في «سقيفة بني ساعدة» : «أوْسهم و«خزْرجهم» يريدون انتخاب خليفة لرسول الله عليه الصلاة والسلام .

وكان نظرهم متجها إلى اختيار «سعد بن عبادة» زعيم «الخزرج» .

وما أن تم الاجتماع وقف فيهم «سعد بن عبادة» خطيبا مبينا ماللأنصار من فضل السبق إلى حماية رسول الله ﷺ ، وأنه لا ينبغي أن ينازعهم في هذا الأمر أحد ، فأجابوه : أصبت ، ووفقت .

ثم قال أحد الأنصار : فإن أبى المهاجرون وقالوا : نحن عشيرته ، وأولياؤه فماذا نقول لهم ؟

فأجابه شخص آخر نقول لهم : منا «أمير» ومنكم «أمير» ولن نرضى بدون هذا .

بلغ هذا الاجتماع الهام كبار المهاجرين : «أبوبكر وعمر» وغيرهما فذهبوا إلى «سقيفة بني ساعدة» وكان «عمر» يريد أن يتكلم بكلام هيأه في نفسه ، فقال له «أبوبكر» : على رسلك ، وكان «أبوبكر» شيخا وقوراً فيه «أناة» .

ثم تكلم «أبوبكر» فذكر تاريخ المهاجرين ، وماهم من فضل السبق إلى الإسلام ، وتحمل المصاعب في سبيل دينهم ، ثم ذكّر مَن في المؤتمر بقول الرسول ﷺ : «الأئمة من قريش» ثم قال : نحن الأمراء ، وأنتم الوزراء ، لا تُفتاتون بمشورة ولا تُقضى دونكم الأمور .

فما أتم «أبوبكر» رضي الله عنه خطابه ، حتى قام «الحباب بن المنذر» وهو من قبيلة «الخزرج» فقال :

يامعشر الأنصار أملكوا عليكم أمركم فإن الناس في «فيئتكم» ولن يجترىء مجترىء على أخلاقكم ، ولن يصدر الناس إلا عن رأيكم ، أنتم أهل «العز ، والثروة» وألو العدد والمنعة ، والتجربة ، وذووا البأس والنجدة ، وإنما ينظر الناس إلى ماتصنعون ، ولا تختلفوا فيفسد عليكم أمركم ، فإن أبى المهاجرون إلا ماسمعتم فمنا أمير ومنهم أمير» اهـ .

وبعد حوار بين الفريقين قام «أبوعبيدة بن الجراح» رضي الله عنه فقال : يامعشر الأنصار إنكم أول من نصر وآزر ، فلا تكونوا أول من بدل وغيّر» .

ثم قام «بشير بن سعد» رضي الله عنه وهو من «الخزرج» فقال :

يامعشر الأنصار ! إنا والله لان كنا أول «فضيلة وجهاد» ، وسابقة في هذا «الدين» فإنا ماأردنا به إلا رضا «ربنا» وطاعة «نبينا» فما ينبغي لنا أن تستطيل على الناس بذلك ، ولا ينبغي أن نبغى به من الدنيا عرضا ، فإن الله ولي المنة علينا بذلك ، ألا إن «محمدا» ﷺ من قريش ، وقومه أحق به وأولى ، وأيم الله لا يراني الله أنازعهم هذا الأمر أبدا ، فاتقوا الله ولا تخالفوهم ، ولا تنازعوهم» اهـ .

فقال «أبوبكر» : هذا «عمر» وهذا «أبوعبيدة» فأيهما شئتم فبايعوا» اهـ .

فقالا : أى «عمر ، وأبوعبيدة» : لا والله لا نتولى هذا الأمر عليك ، فأنت أفضل المهاجرين ، وثاني اثنين إذهما في «الغار» وخليفة رسول الله ﷺ على الصلاة ، والصلاة أفضل دين الإسلام ، فمن ذا ينبغي له أن يتقدمك ، أو يتولى هذا عليك ، ابسط يدك لنبايعك» اهـ .

فمد «عمر» إليه يده فبايعه ، ثم «أبوعبيدة» ثم «بشير بن سعد» ثم أقبل الناس من كل جانب يبايعون «أبابكر»[1] .

وبهذا تمت بيعة «أبي بكر الصديق» رضي الله عنه أول خليفة للمسلمين .

تم ذلك في المؤتمر العام لصحابة الرسول عليه الصلاة والسلام .

بعد ذلك انتقل إلى الحديث عن قضيتين من أهم القضايا التي واجهت الخليفة الأول «أبابكر الصديق» رضي الله عنه وكان «للشورى» فائدة عظيمة حيث كانت هي العامل الأساسي في الوصول إلى «الحَلّ» السليم لهاتين القضيتين :

القضية الأولى :

جمع القرآن الكريم في عهد «أبي بكر الصديق» رضي الله عنه ، وبيان ذلك فيما يلي :

---

(١) انظر تاريخ الاسلامية للخضري ج ١ /١٥٨ فما بعدها .

إن «القرآن الكريم» كتب بين يدَيْ رسول الله ﷺ بواسطة كتّاب كانوا يكتبون الوحي الذي ينزل على الرسول ﷺ وكانوا يكتبونه على «جريد النخل ، والكرانيف ، والحجارة الرقيقة ، وجلد الغزال» وغير ذلك ، نظرا لأن «الورق» وأدوات الكتابة لم تكن متوفرة في ذلك العهد .

وكانت هذه الأشياء التي كتب عليها «القرآن الكريم» متفرّقة لدى الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين .

لأن الاعتماد الأساسي في المحافظة على «القرآن» هو «الحفظ» أى على مافي صدور الحفاظ .

وفي موقعة «اليمامة» قتل الكثيرون من حفاظ القرآن ، عندئذ خشى «عمر ابن الخطاب» رضي الله عنه على «القرآن الكريم» من الضياع بسبب موت القراء والحفاظ ، الذين هم المصدر الأساسي في الحفاظ على كتاب الله تعالى .

فذهب «عمر» إلى «أبي بكر الصديق» للتشاور معه في هذا الأمر الخطير وقال له :

«إن القتل قد استحر بقراء القرآن ، وإني أخشى أن يستحرّ القتل بالقراء في المواطن ، فيذهب كثير من «القرآن» وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن» اهـ .

فقال «أبوبكر» لـ«عمر» كيف نفعل شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ ، فقال «عمر» : هو والله خير ، فلم يزل يراجع «أبابكر» حتى شرح الله صدر «أبي بكر» للذي شرح له صدر «عمر» فأرسل «أبوبكر» إلى «زيد بن ثابت» رضي الله عنه فلما حضر قال له «أبوبكر» : إنك شاب عاقل ، لا نتّهمك ، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ فتتبع القرآن فاجمعه» اهـ .

فقال «زيد» : كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ ؟

قال «أبوبكر» : هو والله خير» اهـ .

يقول «زيد بن ثابت» فلم يزل «أبوبكر» يراجعني حتى شرح الله صدري

للذي شرح له صدر «أبي بكر وعمر» .

فتتبعت «القرآن» أجمعه من العسب ، واللخاف ، وصدور الرجال .

من هذا يتبين بجلاء ووضوح الفوائد الكبرى التي تترتب دائما على «الشورى» .

القضية الثانية :

لما مرض «أبوبكر» رضي الله عنه وأحسّ بدنوّ أجله ، رأى من المصلحة العامة للمسلمين أن يتمّ اختيار خليفة .

وكان يرى هو شخصيا أن «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه أجْدر الناس بالخلافة ، ولكنه أراد أن يأخذ بمبدأ «الشورى» فاستشار كبار الصحابة : فدعا «عبدالرحمن بن عوف» رضي الله عنه ، وقال : أخبرني عن «عمر» فقال : ياخليفة رسول الله هو والله أفضل من رأيك فيه ، ولكن فيه غلظة» اهـ

فقال «أبوبكر» ذلك لأنه يراني رقيقا ، ولو أفضى الأمر إليه لترك كثيرا مما هو عليه .

ثم دعا «عثمان بن عفان» رضي الله عنه فقال له : ياأبا عبدالله أخبرني عن «عمر» فقال : اللهم علمي به أن سريرته خير من علانيته ، وأنه ليس فينا مثله» اهـ .

قال «أبوبكر» : رحمك الله ياأباعبدالله لا تذكر مما ذكرتُ لك شيئا ، قال : أفعل ، فقال له «أبوبكر» لو تركتُه ماعدوتُك ، وما أدرى لعله تاركه ، والخيرة له ولوددتُ أني كنت خلْواً من أموركم ، وأني كنت فيمن مضى من سلفكم» اهـ.

ثم أخذ «أبوبكر» يستشير أصحاب الرأى والمشورة من الصحابة .

ولما تمّ له الرأى دعا «عثمان بن عفان» رضي الله عنه فأملى عليه :

بسم الله الرحمن الرحيم

هذا ماعهد «أبوبكر بن أبي قحافة» إلى المسلمين .

أما بعد : ثم أغمى عليه ، فكتب «عثمان» :

«فإني قد استخلفت عليكم «عمر بن الخطاب» ولم آلكم خيرا» ثم أفاق «أبوبكر» فقال : اقرأ عليّ ، فقرأ عليه ، فكبّر «أبوبكر» وقال «لعثمان» أراك خفت أن يختلف الناس إن افتلت في غشيتى ، قال : نعم ، قال : جزاك الله خيرا عن الإسلام ، وأهله ، وأقرها «أبوبكر» من هذا الموضع ، ثم أشرف على الناس ، وزوجه «أسماء بنت عميس» ممسكته فقال لهم :

أترضون بمن استخلف عليكم فإني والله ماألوت من جهد الرأى ، ولا وليت ذا قرابة ، وإني وليت عليكم «عمر بن الخطاب» فاسمعوا له وأطيعوا ، فقالوا : سمعنا وأطعنا» اهـ .

هذا قليل من كثير من النتائج الكبرى ، والفوائد العظمى التي تحققت نتيجة «للشورى» .

ألا تعتبر «الشورى» من أهم القضايا التي أمنتها تعاليم الاسلام ؟ .

والله أعلم

ب — من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

«وحدة الكلمة والتضامن»

التضامن ووحدة الكلمة من أهم القضايا التي يجب أن تكون هدفا أساسيا لكل مجتمع من مجتمعات المسلمين :

سواء كان صغيرا على مستوى الأسَرِ ، أو الهيئات ، أو الاتحادات ، أو المؤسسات الخ .

أو كبيرا على مستوى الشعوب ، أو الدول ، أو المنظمات .

والأمة الإسلامية لها منهج خاص ، ودستور سماويّ كريم ألا وهو «القرآن الكريم» الذي يقول الله عزوجل عنه :

﴿ما فرّطنا في الكتاب من شي﴾ الأنعام : ٣٨ .

ومما تجدر الاشارة إليه وأنا أتحدث عن «التضامن ووحدة الكلمة» أن أكشف الغطاء عما يكنه أعداء الدين للمسلمين من حقد وحسد ، وما يضمرونه لهم من عداوة وبغضاء .

ثم بيان مايجب على «الأمة الاسلامية» من الوقوف صفا واحدا في وجه أعداء الدين ، وأمام هذا العداء المستحكم البغيض .

إن من ينعم النظر في المواقف المعادية للإسلام والمسلمين من أعداء الدين منذ أن انبثق نور الدعوة الإسلامية في كل مكان من «مكة المكرمة» و«المدينة المنورة» على لسان نبي هذه الأمة نبينا «محمد» ﷺ يجد أن المعركة بين أعداء الدعوة الإسلامية ، معركة دائمة الاحتدام ، عنيفة الصراع .

والأعداء فيها أصناف شتى ، ولهم من أجل الوصول إلى أهدافهم المعادية للإسلام وسائل متنوعة .

وكل هدفهم تحطيم هذه الدعوة ، وتمزيق وحدة المسلمين ، وصدّ الناس عن اتباع نبيّ الإسلام عليه الصلاة والسلام ، يشير إلى هذه المعاني قول الله تعالى :

﴿يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم والله متم نوره ولو كره الكافرون﴾ الصف : ٨ .

إن موقف أعداء الإسلام لم يختلف من حيث النتيجة عن موقف من سبقهم من الأعداء بالأمس .

فهم وإن تغيرت منهم الأسماء ، والمذاهب ، والنزعات ، فهم الأعداء الألدّاء للمسلمين . يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿يأأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا ودوا ماعنتم قد بدت البغضاء من أفواههم وماتخفى صدورهم أكبر قد بينا لكم الآيات إن كنتم تعقلون ○ هاأنتم أولاء تحبونهم ولا يحبونكم وتؤمنون بالكتاب كله وإذا لقوكم قالوا آمنا وإذا خلوا عضوا عليكم الأنامل من الغيظ قل موتوا بغيظكم إن الله عليم بذات الصدور ○ إن تمسسكم حسنة تسؤهم وإن تصبكم سيئة يفرحوا بها وإن تصبروا وتتقوا لا يضركم كيدهم شيئا إن الله بما يعملون محيط﴾ آل عمران : ١١٨ - ١٢٠ .

إن من دأب أعداء الإسلام في كل عصر من العصور أن يحاولوا بكل مافي صدورهم من حقد ، ومافي رءوسهم من مكر ، أن يصدّوا الناس عن الهدى ، ويصرفوهم عن الإيمان ، ويدفعوهم في مسلك الضلال .

يؤيد ذلك قول الله تعالى : ﴿ودّوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ النساء :٨٩ .

إن أعداء الإسلام يعرفون أن لا سبيل لهم إلى التسلط ، والسيطرة على البشرية كلها ، وإلى تحقيق آمالهم المدمّرة وأهدافهم الشريرة ، مادام لهذا الدين بعقيدته ، وتشريعه ، وأخلاقه ، ونظمه ، وجود قويّ ، وكيان مكين .

فهم يقذفون بكل قوتهم في المعارك التي يدبّرونها لتحطيم الإسلام ، والقضاء على دعوته ، وتدمير قوّته ، وتمزيق دُوَله .

إنهم يريدون – وهذا شأنهم في كل عصر – أن يبتعد المسلمون عقيدة ، وفكرا ، وعملا ، وسلوكا ، وخلُقا ، وتربية ، ونظاما ، عن سبيل الله ، ودينه الحنيف .

وليس سبيلهم إلى تحقيق مايردون من أذى ، وشرّ ، وفساد ، إلا العمل على فصم عرى المودّة ، والإخاء ، وإثارة نوازع العداوة والبغضاء بين المسلمين .

ولقد جاءت آيات القرآن تكشف عن حقيقتهم ، وتفضح ماانطوت عليه قلوبهم ، وتحذر المسلمين من مكرهم ، وشرّهم ، وتشدّهم شدا محكما إلى «منهج الإسلام» وتربطهم ربطا وثيقا بمصدر خيرهم ، وفلاحهم في الدنيا والآخرة ، ألا وهو «كتاب الله» وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام .

يؤكد هذه المعاني قول الله تعالى : ﴿قل ياأهل الكتاب لم تصدّون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء وما الله بغافل عما تعملون ○ ياأيها الذين آمنوا إن تطيعوا فريقا من الذين أوتوا الكتاب يردوكم بعد إيمانكم كافرين ○ وكيف تكفرون وأنتم تتلى عليكم آيات الله وفيكم رسوله ومن يعتصم بالله فقد هدى إلى صراط مستقيم﴾ آل عمران : ٩٩ – ١٠١ .

فيا أيها المسلمون في كل مكان عليكم بالتضامن والوقوف صفاً واحدا أمام أعداء الدين لصدّ هذا التيار الجارف الذي لايستهدف سوى المسلمين .

وعليكم بالتعاون فيما بينكم على البر والتقوى ، والأمر بالمعروف ، والنهى عن المنكر ، وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة ، وطاعة الله ورسوله ﷺ ، عملا بقول الله تعالى :

﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة ويطيعون الله ورسوله أولئك سيرحمهم الله إن الله عزيز حكيم﴾ التوبة : ٧١ .

إن «التضامن الإسلامي» يقتضى وجوب اجتماع كلمة الأمة الإسلامية ، وتوحيد صفوفها وفقا لتعاليم الإسلام .

وذلك لأننا نعيش في عصر يستهدف أعداء الإسلام دائما صرف الناس عن الهدى ، وصدّهم عن الحقّ ، وإقصاءهم عن سلوك السبيل السويّ .

ويسوؤهم دائما أن يستجيب المسلمون لدعوة الله .

وأعداء الإسلام يتخذون لبلوغ أغراضهم الخبيثة وسائل شتّى ، تصدر عن حقدهم ، وهم يحاولون تحقيق مايريدونه بوسائل مختلفة من الدسّ ، والتشكيك ، ولا يتوانون أبداً عن خططهم الماكرة في تفريق صفوف المسلمين ، وتمزيق وحدتهم ، وتوهين قوتهم ، وفكّ تضامنهم .

ونحن المسلمون لنا في هذه الحياة قضية كبرى نخوض على أساسها معارك متعددة الجوانب ، وهي معارك مفروضة علينا من أعداء الإسلام ، وسائر القوى المعادية للمسلمين ، والتي لم ينقطع تحدّيها عبر العصور ، ولايختلف جوهر التحدّى وهدفه من زمن إلى زمن ، وإن اختلفت صوره ، وأشكاله ، وأسلحته .

والهدف من وراء هذه التحدّيات سجّله «القرآن الكريم» ألا وهو الصدّ عن طريق الله السوّى المستقيم ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا عن سبيل الله فسينفقونها ثم تكون عليهم حسرة ثم يغلبون ○ والذين كفروا إلى جهنم يحشرون ○ ليميز الله الخبيث من الطيب ويجعل الخبيث بعضه على بعض فيركمه جميعا فيجعله في جهنم أولئك هم الخاسرون﴾ الأنفال : ٣٦ - ٣٧ آ

ومن الواضح أن أسباب معركة التحدّى المعاصرة ترمى «اليوم» إلى مارمت إليه التحدّيات في القديم :

وهو استئصال العقيدة الإسلامية ، والقضاء على الوجود الإسلامي الصحيح ، وتقويض المقومات الأساسية للشخصية الإسلامية حتى يردّوا المسلمين عن دينهم الحنيف .

يوضح ذلك قول الله تعالى : ﴿ولا يزالون يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم إن استطاعوا ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ البقرة : ٢١٧ .

ولذلك فإنه يجب على الأمة الإسلامية في كل مكان أن تتضامن فيما بينها ، وتتحد لصدّ تحدّيات أعداء الإسلام ، وإحباط أهدافهم الخطيرة .

إن قضيتنا الأساسية الأولى التي دارت حولها كل المعارك في شتى صورها ، وأشكالها ، هي أننا منذ أن أكرمنا الله تعالى بالهداية ، فآمنا بالإسلام عقيدة ، وشريعة ، ومنهجا متكاملا للحياة ، وطريقا لتحرير الإنسان من ذلّ العبودية لغير الله تعالى .

منذ ذلك التاريخ ثار أعداء الإسلام ، وتحركت قوى الفساد والطغيان ، لتعمل على كل جبهة ، وفي كل ميدان إلى تدمير صرح الإسلام ، وتقويض ركائزه ودك قواعده ، بمختلف الأسلحة ، وشتى الأساليب ، حتى يتسنّى لها التسلط ، والاستعباد ، وصدّ البشرية كلها عن «المنهج الإلهي» منهاج السعادة الكاملة ، والعدالة التامة والحضارة المثلى .

تلك هي قضيتنا الأساسية الأولى ، وتلك هي أبعاد المعركة ، التي نخوضها في الحياة ، وهي معركة الوجود الحق :

عقيدة ، وشريعة ، وفكرا ، ونظاما ، وحضارة .

إن من حق قضيتنا علينا أن تجتمع كلمتنا ، ونوحد صفوفنا ، ونتضامن فيما بيننا .

فالأمة الإسلامية كلها أمة واحدة لا فرق بين كبيرها وصغيرها ، ولا غنيها

وفقيرها ، ولا أبيضها وأسودها ، ولا عربيها وأعجميها ، يشعر غنيها بجوع فقيرها فيعطف عليه ، وقويها بضعف ضعيفها يقف بجانبه ويشدّ من أزره ويساعده . يشير إلى كل هذه المعاني قول الله تعالى : ﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة وأنا ربكم فاعبدون﴾ الأنبياء : ٩٢ .

وقول الهادي البشير ﷺ : «مثل المؤمنين في تراحمهم ، وتوادهم ، وتعاطفهم ، كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه ، تداعى له سائر الجسد بالحمّى والسهر» اهـ[١] .

ومما تجدر الإشارة إليه وأنا أتحدث عن «التضامن الإسلامي» أن أشير إلى دعائم مقوماته ، وأسباب اضمحلاله ، كي نستفيد من ذلك فنعمل مجتمعين على التمسك بمقوماته ، وننبذ وراء ظهورنا كل ماهو سبب في اضمحلال هذا التضامن :

لقد مرت الأمة الإسلامية خلال تاريخها الطويل بفترات قوة، وفترات ضعف.

وكانت مقومات قوتها : أنها الأمة المتمسكة بعقيدتها ، العاملة بتعاليم دينها .

وكانت في حالات ضعفها : أنها الأمة التي تهاونت في التمسك بتعاليم دينها ، فنتج عن ذلك :

أنها الأمة التي يغزوها أعداؤها ، وينتقصون من أطرافها ، ويتطاولون عليها ،

---

(١) رواه النعمان بن بشير رضي الله عنه ، وأخرجه البخاري في الأدب ومسلم في البر والصلة ، انظر شرح السنة للبغوي ج ١٣ /٤٦ .

ويحتلون ديارها ، ويستبدون بأبنائها ، وينالون منها في كيانها السياسي ، ومصادر قوتها ، ويسرقون كنوزها .

بل أحيانا يبلغون مبلغا عظيما في الفتك وسفك الدماء ، وتخريب الديار ، وتقويض الأمصار ، ودكّ الحصون ، ونهب الثروات المادية وغيرها .

ولكنهم مع كل هذا لم يستطيعوا أن يذيبوا الأمة الإسلامية في عقيدتهم الباطلة ، ومبادئهم المنحرفة الهدامة .

كما كان من أسباب اضمحلال الأمة الإسلامية ماحدث في بعض الفترات أن بعض القيادات حاولت التفلّت ، والتنصل من «التضامن الاسلامي» .

فهل تعود الأمة الإسلامية كلها إلى «التضامن» فيما بينها كى يعود لها ماضيها المشرق العريق ؟

والله أعلم .

ح – من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

«حمايته من المجرمين»

من يشرح الله تعالى صدره ، ويرزقه الفهم العميق لتعاليم الإسلام يجد أن الشريعة الإسلامية جاءت بأسمى المقاصد ، وأنبل الغايات .

ومن ينعم النظر في الأحكام والتعاليم التي جاء بها الإسلام يجدها كلها شرعت من أجل الإنسان ، ولحماية الإنسان .

ولهذا تارة نجد بعض تعاليم الإسلام تكون مشمولة بالترغيب ، وتارة نجد البعض الآخر محاطا بالترهيب .

وفي بعض الأحوال نجد الإسلام يفرض عقوبات معينة على من يرتكب جريمة من الجرائم التي نهى عنها الشرع الشريف .

وبما أن الحديث مرتبط بحماية المجتمع المسلم من المجرمين أقول :

تعريف الجرائم في الشريعة الإسلامية بأنها محظورات شرعية زجر الله عنها بحدّ ، أو تعزير[1]

والمحظورات كثيرة ومتعددة أخص بالحديث مايلي منها :

إما إتيان فعل منهى عنه ، أو ترك فعل مأمور به .

وقد وصفت المحظورات بأنها شرعية إشارة إلى أنه يجب في الجريمة أن تكون محظورة في الشريعة .

فالجريمة إذاً هي : إتيان فعل محرّم معاقب على فعله ، أو ترك فعل محرّم الترك معاقب على تركه .

أو هي فعل أو ترك ، نصّت الشريعة على تحريمه والعقاب عليه[2] .

---

(١) انظر : الأحكام السلطانية للماوردي ص ١٩٢ .

(٢) انظر : التشريع الجنائي الإسلامي عبدالقادر عودة ص ٦٦ .

يتبين من تعريف الجريمة أن الفعل ، أو الترك لايعتبر جريمة إلا إذا تقررت عليه عقوبة .

وكثيرا مايعبر الفقهاء عن الجريمة بلفظ الجناية :

والجناية لغة : اسم لما يجنيه المرء من شرّ ومايكتسبه .

وفي الاصطلاح الفقهي : اسم لفعل محرم شرعا ، سواء وقع الفعل على نفس أو مال ، أو غير ذلك .

لكن أكثر الفقهاء تعارفوا على إطلاق لفظ الجناية على الأفعال الواقعة على نفس الإنسان ، أو أحد أطرافه ، وهي :

القتل ، والجرح ، والضرب والإجهاض .

بينما يطلق بعضهم لفظ الجناية على جرائم : الحدود ، والقصاص[1] .

بعد ذلك انتقل إلى الحديث عن العقوبة ، والغرض منها فأقول :

★ العقوبة : هي الجزاء المقرر لمصلحة الجماعة على عصيان أمر الشارع .

★ والمقصود من فرض عقوبة على عصيان أمر الشارع :

هو إصلاح حال البشر ، وحمايتهم من المفاسد ، واستنقاذهم من الجهالة وإرشادهم من الضلال ، وكفّهم عن المعاصي ، وحثهم على الطاعة[2] .

فإن قيل : ما الأصول التي تقوم عليها العقوبة ؟

أقول : لما كان الغرض من العقوبة هو إصلاح الأفراد ، وحماية الجماعة ، وصيانة نظامها ، فقد وجب أن تقوم العقوبة على أصول تحقق هذا الغرض لتؤدى العقوبة وظيفتها كما ينبغي .

والأصول المحققة للغرض من العقوبة هي :

---

(١) انظر التشريع الجنائي في الإسلام عبدالقادر عودة ج ١ /٦٧ .

(٢) انظر التشريع الجنائي في الإسلام عبدالقادر عودة ج ١ ص٦٩ .

(١) أن تكون العقوبة بحيث تمنع الكافة من الناس عن الجريمة قبل وقوعها .

فإذا ماوقعت الجريمة كانت العقوبة ، بحيث تؤدب الجاني على جنايته ، وتزجر غيره عن التشبه به ، وسلوك طريقه .

وفي هذا يقول بعض الفقهاء عن العقوبات :

«إنها موانع قبل الفعل ، وزواجر بعده :

أى العلم بشرعيتها يمنع الإقدام على الفعل ، وإيقاعها بعده يمنع العود إليه» اهـ[١]

(٢) إن حدَّ العقوبة هو حاجة الجماعة ومصلحتها ، فإذا اقتضت مصلحة الجماعة التشديد شددت العقوبة ، وإذا اقتضت مصلحة الجماعة التخفيف خففت العقوبة[٢] .

(٣) فإذا اقتضت حماية الجماعة من شرور المجرم استئصاله من الجماعة ، أو حبس شروره عنها كانت العقوبة هي قتل المجرم ، أو حبسه عن الجماعة حتى يموت ، مالم يتب ، أو ينصلح حاله[٣] .

(٤) إن كل عقوبة تؤدي لصلاح الأفراد ، وحماية الجماعة هي عقوبة مشروعة فلا ينبغي الاقتصار على عقوبات معينة دون غيرها[٤] .

(٥) إن تأديب المجرم ليس معناه الانتقام منه ، وإنما المراد استصلاحه .

والعقوبات على اختلاف أنواعها تتفق كما يقول بعض الفقهاء :

إنها تأديب ، وزجر يختلف بحسب الذنب[٥] .

---

(١) انظر شرح الفتح القدير ج ٤ /١١٢ .

(٢) انظر الأحكام السلطانية ص ٢٠٦ .

(٣) انظر الإقناع ج ٤ /٢٧١ .

(٤) انظر حاشية ابن عابدين ج ٥ /٤٨٠ .

(٥) انظر الأحكام السلطانية ص ٢٠٥ .

والعقوبات إنما شرعت رحمة من الله تعالى بعباده ، فهي صادرة عن رحمة الخالق ، وإرادة الإحسان إليهم .

ولهذا ينبغي لمن يعاقب الناس على ذنوبهم أن يقصد بذلك الإحسان إليهم ، والرحمة لهم .

كما يقصد الوالد تأديب ولده ، وكما يقصد الطبيب معالجة المريض[1]
إن الأصول التي تقوم عليها العقوبة في الشريعة الإسلامية ترجع إلى أصلين أساسيين ، أو مبدأين عامين :

فبعضها يهتم بمحاربة الجريمة ، ويهمل شخصية المجرم .

والبعض الآخر يهتم بشخصية المجرم ، ولا يهمل محاربة الجريمة .

والأصول التي تهتم بمحاربة الجريمة فقط ، الغرض منها حماية الجماعة من الإجرام .

أما الأصول التي تهتم بشخص المجرم فالغرض منها إصلاحه .

وقد قامت نظرية العقوبة في الشريعة على هذين المبدأين المتناقضين في الظاهر .

ولكن الشريعة جمعت بين المبدأين بطريقة تزيل تناقضهما الظاهر ، وتسمح بحماية المجتمع من الإجرام في كل حال من الأحوال وبالعناية بشخص المجرم في بعض الأحوال .

ذلك أن الشريعة أخذت بمبدأ حماية الجماعة على إطلاقه ، واستوجبت توفره في كل العقوبات المقررة للجرائم .

فكل عقوبة تعتبر كافية لتأديب المجرم على جريمته تأديبا يمنعه من العودة إليها وتكفى لزجر غيره عن التفكير في مثلها .

---

(١) انظر التشريع الجنائي الاسلامي ج ١ ص٦١١ .

فإذا لم يمنع التأديب شر المجرم عن الجماعة ، أو كانت حماية الجماعة تقتضى استئصال المجرم وجب استئصاله ، أو حبسه حتى يموت .

أما مبدأ العناية بشخص المجرم فقد أهملته الشريعة بصفة عامة في الجرائم التي تمس كيان المجتمع ، لأن حماية الجماعة اقتضت بطبيعتها هذا الإهمال .

والجرائم التي من هذا النوع قليلة ومحدودة بطبيعة الحال .

وماعدا ذلك من الجرائم يُنظرُ في عقوبته إلى شخصية المجرم ، وتستوجب الشريعة أن تكون شخصية الجاني ، وظروفه ، وأخلاقه ، وسيرته ، محل تقدير القاضي عند الحكم بالعقوبة .

ولقد نشأ عن الجمع بين المبدأين على هذه الصورة أن أصبح لكل مبدأ حيّز ينطبق فيه ، ومدى ينتهى إليه .

ولتقيم الشريعة معالم واضحة للحيز الذي ينطبق فيه كل مبدأ قسمت الجرائم قسمين :

القسم الأول :

الجرائم الماسة بكيان المجتمع مسّا شديدا وهي نوعان :

الأول : يشمل جرائم الحدود التامة وهي سبع جرائم :

الزنا ، والقذف ، والسكر ، والسرقة ، والحرابة ، والردة ، والبغي .

وقد وضعت الشريعة لهذه الجرائم السبع عقوبات مقدرة ليس للقاضي أن يُنقِص منها ، أو يزيد عليها أو يستبدل بها غيرها .

فمن ارتكب جريمة منها أصابته العقوبة المقررة لها ، دون النظر إلى رأى المجنى عليه ، أو إلى شخصية الجاني .

وقد اتجهت الشريعة في جرائم الحدود إلى حماية الجماعة من الجريمة ، وأهملت شأن المجرم إهمالا تاماً ، فشدّدت العقوبة، وجعلتها عقوبة مقدرة،

ولم تجعل للقاضي ، أو لوليّ الأمر سلطانا على العقوبة .

وعلّة التشديد أن هذه الجرائم من الخطورة بمكان ، وأن التساهل فيها يؤدى حتما إلى تحلل الأخلاق ، وفساد المجتمع ، واضطراب نظامه ، وازدياد الجرائم .

وهي نتائج ما ابتلى بها جماعة ، إلا تفرّق شملها ، واختل نظامها ، وذهب ريحها .

فالتشدد في هذه الجرائم قصد به الإبقاء على الأخلاق الكريمة ، وحفظ الأمن ، والنظام .

أو بتعبير آخر قصد به مصلحة الجماعة ، فلا عجب أن تُهمل مصلحة الفرد في سبيل مصلحة الجماعة .

والنوع الثاني : من الجرائم الماسة بكيان المجتمع يشمل جرائم : «القصاص ، والدية» وهي جرائم :

«القتل والجُرح» سواء كانت عمداً ، أو خطأ .

وقد وضعت الشريعة لهذه الجرائم عقوبتين هما :

«القصاص» أو الدية في حالة القتل العمد ، والدية في حالة القتل الخطأ» .

يتبين من هذا أن الشريعة تتجه أصلا في جرائم القصاص ، والدية إلى حماية الجماعة من الجريمة ، وإهمال شأن المجرم .

فإن قيل : نريد أن نعرف كيف تمس هذه الجرائم كيان المجتمع ؟

أقول : إن الجماعات مهما اختلفت عليها العصور تشترك في أنظمة معينة تعيش عليها الجماعات ، ويقوم كيانها عليها .

وهذه الجماعات تشترك في أربعة أنظمة هي الدعائم التي يقوم عليها فعلا كل مجتمع على وجه الأرض ، وهذه الأنظمة الأربعة هي :

(١) نظام الأسرة .

(٢) نظام الملكية الفردية .

(٣) النظام الاجتماعي للجماعة .
(٤) نظام الحكم في الجماعة .

فوجود الرجل والمرأة ، وقدرتهما على التناسل ، وحاجة هذا النسل إلى من يعوله حتى يبلغ أشده كل هذا اقتضى بطبيعته أن يختص كل رجل بامرأة معينة وأن ينسب إلى نفسه من تلده من الأبناء .

وهكذا اقتضى وجود الرجل والمرأة وجود نظام الأسرة .

وصار هذا النظام أساسا تقوم عليه كل جماعة ، لأن الجماعة ليست إلا مجموعة من الأفراد .

ولا يزال نظام الأسرة نظام عماد المجتمع وسيظل كذلك إلى أن يشاء الله .

لقد اقتضى نظام الأسرة ، ونظام الملكية الفردية الاعتراف بشخصية الفرد ، وحريته ، وحقه في حماية نفسه ، وأسرته وملكه .

ولكن ضعف الفرد ، وكثرة حاجته ، وقلة وسائله ، وحاجته إلى التعاون مع غيره ، كل ذلك دعا إلى تكوين الجماعة .

وتكوين الجماعة يقتضى بطبيعته أن يكون للجماعة نظام اجتماعى تقوم الجماعة على مبادئه ، ويبين حقوق الأفراد ، وواجباتهم .

والنظام الاجتماعي للجماعات الإسلامية يقوم على مبادىء الإسلام .

كذلك اقتضى تكوين الجماعة أن يقوم فيها نظام للحكم يصرّف شئونها ، ويسهر على مصالحها ، ويوفر الأمن لها في الداخل والخارج .

هذا النظام الذي يقوم عليه كيان المجتمع كل مساس به يمسّ المجتمع في أصل وجوده ، ويهدم أهمّ مقوماته .

لذلك حرصت الشريعة الإسلامية على أن تحمى هذا النظام من كل اعتداء ، لأن في حمايته بقاء الجماعة .

ولأن كل تهاون في حمايته يؤدى بلا شك إلى انحلال الجماعة وسقوطها .

ونحن إذا أنعمنا النظر في أحكام التشريع الإسلامي نجد أن الشريعة تقصّت الاعتداءات الخطيرة التي يمكن أن تمسّ نظام الجماعة الإسلامية وهي تنحصر في جرائم الحدود ، وجرائم القصاص ، والدّية .

وهي : الزنا ، والقذف ، وشرب الخمر ، والسرقة ، والحرابة ، والردّة ، والبغي ، والقتل :

★ **فالزنا** : اعتداء على نظام الأسرة .

ولو لم يعاقب الشارع الحكيم على الزنا لكان لكل امرىء أن يشارك الآخر في أي امرأة شاء ، وأن يدّعى من يشاء ، وأن يتنصل ممن يشاء من الأبناء ، وينتهى الأمر بغلبة الأقوياء ، وهزيمة الضعفاء .

وحينئذ تضيع الأنساب .

وأخيراً فإن إباحة الزنا معناه الاستغناء عن نظام الأسرة ، وهدم الدعامة الأولى التي تقوم عليها الجماعة .

★ **والسرقة** : اعتداء على نظام الملكية الفردية .

ولو لم يعاقب الشارع على السرقة لكان لكل امرىء أن يشارك غيره في طعامه ، وكسائه ، ومسكنه .

وكانت الغلبة آخر الأمر إلى الأقوياء ، وكان الجوع والعرى ، والحرمان للضعفاء .

وإباحة السرقة معناه الاستغناء عن نظام الملكية الفردية ، وعجز الأفراد عن الحصول على ضرورات الحياة ، وسقوط الجماعة بعد سقوط أهم الدعامات التي قامت عليها .

★ **والردّة** : اعتداء على النظام التشريعي للجماعة ، والنظام التشريعي للجماعة المسلمة هو الإسلام .

والردة معناها الكفر بالإسلام ، والخروج على مبادئه ، والتشكيك في صحته ولا يمكن أن يستقيم أمر الجماعة إذا كان نظامها التشريعي موضع

التشكيك والطعن ، لأن ذلك قد يؤدى في النهاية إلى هدم هذا النظام .

★ **والبغي** : اعتداء على نظام الحكم في الجماعة ، لأن جريمة البغي تعنى الخروج على الحكام ومعصيتهم ، أو تعنى طلب تغييرهم ، أو تغيير نظام الحكم .

وبإباحة مثل هذه الجريمة يؤدي بلا شك إلى إشاعة الخلاف ، والاضطراب في صفوف الجماعة المسلمة ، ويقسمها شيعا ، وأحزابا ، تتقاتل ، وتتناحر في سبيل الحكم .

كما يؤدى إلى اختلال الأمن والنظام ، وسقوط الجماعة ، وانحطاطها .

★ **والقتل** : اعتداء على حياة الأفراد المكونين للجماعة ، ومن ناحية أخرى اعتداء على النظام التشريعي ، ونظام الحكم في الجماعة ، لأن هذه الجرائم تمسّ حياة الأفراد ، وأبدانهم ، والنظام الاجتماعي يقتضى حماية الأفراد .

كما أن نظام الحكم وجد لاقامة النظام الاجتماعي ، وتوفير الأمن للجماعة .

فالتساهل في محاربة هذه الجرائم يؤدي إلى تحكم الأقوياء في الضعفاء ، وصرف الأفراد عن العمل المنتج ، وانصرافهم إلى التنازع والتناحر .

وهذا يؤدى في النهاية إلى تفكك الجماعة وانحلالها .

وقد حرصت الشريعة الإسلامية على أن لا تصل الجماعة إلى هذه الحالة فقررت عقوبة «القصاص» في حالة القتل العمد . و«الدية» في حالة القتل الخطأ ، وهي عقوبة رادعة ، قصد بها حماية الأفراد المكونين للجماعة ، وبثّ الأمن بينهم ، وتوفير الطمأنينة في نفوسهم .

★ **وجريمة القذف** : اعتداء على نظام الأسرة المسلمة ، وبما أن القذف قاصر على نظام الأسرة .

فمن يقذف شخصا فإنما ينسبه إلى غير أبيه ، وبالتالي إلى غير أسرته . وإذا ضعف الإيمان بنظام الأسرة فقد ضعف الإيمان بالجماعة نفسها ، لأن الجماعة تقوم على هذا النظام .

★ **وجريمة شرب الخمر** : تؤدي إلى فقدان الشعور . وإذا فقد شارب الخمر شعوره فقد أصبح على استعداد لارتكاب الجرائم كلها : كالسرقة ، والزنا والقذف ، وغير ذلك من الجرائم التي حرمها الشرع الشريف .

وتعاليم الإسلام تحرم شرب الخمر تحريما قاطعا .

فإتيان هذه الجريمة اعتداء من كل وجه على الجماعة ، وهدم للنظام الذي تقوم عليه الجماعة .

★ **وجريمة الحرابة** : إن اقتصرت على السرقة فهي اعتداء على نظام الملكية الفردية .

وإن صحبها القتل فهي اعتداء على حياة الأفراد المكونين للجماعة الاسلامية .

والاعتداء على حياة الأشخاص ، وأمنهم هو اعتداء على النظام الاجتماعي ، وعلى نظام الحكم نفسه .

ولايحمى الأفراد ، ويمنع الاعتداء على حياتهم ، وأمنهم إلا تقرير العقوبة الرادعة على هذا الاعتداء .

فالجرائم التي تمسّ كيان المجتمع عاقبت عليها الشريعة بعقوبات رادعة ، وأهملت شخصية الجاني إبقاء على الجماعة ، وحماية لها .

وهكذا كانت الشريعة واقعية حين أهملت شخصية الجاني في الجرائم التي تمسّ كيان المجتمع ، وتتصل بالأسس التي يقوم عليها .

★ فإن قيل : نريد أن تلقى الضوء على حكمة التفرقة في العقاب بين جرائم الحدود ، وبين جرائم القصاص والدية ؟

أقول : تعتبر الشريعة جرائم الحدود ، وجرائم القصاص والدية ماسة بكيان المجتمع ، وبالأسس التي يقوم عليها .

وبالرغم من هذه التسوية فقد أبيح للمجنى عليه ، أو وليّه حق العفو عن

العقوبة في جرائم القصاص ، والدية ، ولم يُبَحْ له أن يعفو في جرائم الحدود .

وحكمة التفرقة : أن جرائم الحدود يصيب ضررها المباشر الجماعة كما يصيب الأفراد .

وأن جرائم القصاص ، والدية مع مساسها بكيان المجتمع يصيب ضررها المباشر الأفراد أكثر مما يصيب الجماعة :

فالسرقة ، والحرابة ، والقذف ، والسكر ، والردة ، والبغي ، هي في ذاتها تهديد للجماعة ، واعتداء على أمنها ، ونظامها ، أكثر مما هي تهديد واعتداء على الأفراد الذين تقع عليهم :

فالفرد الذي يُسْرق منه بعض ماله قد لا يحزنه ماسرق منه بقدر مايهدده هذا العمل ويخيفه على بقية ماله ، وبقدر مايخيف جيرانه ، وأهل بلدته .

ومثل ذلك يقال عن بقية جرائم الحدود ، فضررها على الجماعة أشد من ضررها على الأفراد .

★ أما جرائم القتل فهي تصيب الأفراد أكثر مما تصيب الجماعة ، وتعتبر إلى حدّمّا جرائم شخصية بمعنى أن مرتكبها لا يقصد الاعتداء على كل شخص يلقاه ، إنما يقصد الاعتداء على شخص بعينه .

فإذا لم يستطع الوصول إليه لم يعتد على غيره .

أما السارق مثلا فإنه يطلب المال أنى وجده ، فإن لم يستطع سرقة شخص بعينه سرق أيّ شخص آخر ، لأنه يقصد المال أيّا كان .

★ فإن قيل : نريد بيان شروط العقوبة ؟

أقول : يشترط في كل عقوبة أن يتوفر فيها مايلي لتكون عقوبة مشروعة :

أولا : أن تكون العقوبة شرعية ، وذلك إذا كانت تستند إلى مصدر من مصادر التشريع الاسلامي ويكون مردها إلى : القرآن ، أو السنة ، أو الإجماع أو القياس .

ويترتب على اشتراط شرعية العقوبة أنه لايجوز للقاضي أن يوقع عقوبة من عنده ومن تلقاء نفسه .

يظن بعض الناس أن الشريعة تمنح القاضي سلطة تحكمية في العقوبة ، وأقول هذا ظن باطل لايتفق مع الواقع ، وليس له مصدر إلا الجهل بأحكام الشريعة .

★ فالعقوبات في الشريعة تنقسم إلى ثلاثة أقسام :

حدود ، وقصاص ، وتعازير :

★ فأما الحدود ، والقصاص ، فهي عقوبات مقدرة معينة ، ليس للقاضي حيالها من سلطان إلا أن يحكم بتطبيقها كلما كانت الجريمة ثابتة دون أن يستطيع تخفيفها ، أو تشديدها ، أو استبدال غيرها بها .

★ أما التعازير فسلطة القاضي فيها واسعة ، ولكنها ليست تحكميّة ، وهي واسعة لأن الشريعة تعاقب على جرائم التعازير بمجموعة من العقوبات تبدأ بأقل العقوبات كالتوبيخ مثلا ، وتنتهي بأشد العقوبات كالحبس حتى الموت .

ثانيا : أن تكون العقوبة شخصية ، بحيث تصيب الجاني فقط ، ولا تتعداه إلى غيره .

ثالثا : أن تكون العقوبة عامة ، بحيث تقع على كل من ارتكب الجريمة مهما اختلفت أقدارهم .

والمساواة التامة في العقوبة لا توجد إلا إذا كانت العقوبة «حدا ، أو قصاصا» لأن العقوبة معينة ، ومقدّرة ، فكل شخص ارتكب الجريمة عوقب بها ، وتساوى مع غيره في نوع العفو منها وقدرها .

أما إذا كانت العقوبة «التعزير ، فالمساواة في نوع العقوبة ، وقدرها غير مطلوبة شرعا .

ولو اشترطت المساواة في عقوبة التعزير لأصبحت حدا .

وإنما المطلوب هو المساواة في أثر العقوبة على الجاني .

والأثر المطلوب للعقوبة هو الزجر والتأديب : فبعض الأشخاص يزجرهم مجرّد التوبيخ ، والبعض الآخر لايزجرهم إلا الضرب أو الحبس .

★ فإن قيل : نريد أن تلقى الضوء على مميزات العقوبات المقررة لجرائم الحدود؟.

أقول : تمتاز العقوبات المقررة لجرائم الحدود بثلاث مميزات :

الأولى : إن هذه العقوبات وضعت لتأديب الجاني ، وكفّه هو وغيره عن الجريمة ، وليس فيها مجال لوضع شخصية الجاني موضع الاعتبار عند توقيع العقوبة .

الميزة الثانية : إن هذه العقوبات تعتبر عقوبات لازمة فلا يستطيع القاضي أن ينقص منها ، أو يزيد فيها ، كما أنه لا يستطيع أن يستبدل بها غيرها .

الميزة الثالثة : هذه العقوبات وضعت على أساس محاربة الدوافع التي تدعو إلى الجريمة ، بمعنى أن هذه العقوبات وضعت على أساس متين من علم النفس .

فالشريعة تعاقب الزاني ، والزانية الذي لم يحصن[1] «بالجلد مائة جلدة» عملا بقول الله تعالى : ﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر وليشهد عذابهما طائفة من المؤمنين﴾ النور : ٢ .

وقد شرعت عقوبة «الجلد» على أساس محاربة الدوافع التي تدعو إلى الجريمة بالدوافع التي تصرف عن الجريمة .

فالدافع الذي يدعو الزاني إلى ارتكاب الزنا هو اشتهاء اللذة ، والاستمتاع بالنشوة التي تصحبها .

---

(١) غير المحصن هو الذي لم يتزوج زواجا شرعيا ، ومثله غير المحصنة أما المحصن فهو الذي سبق له زواج شرعي ، ومثله المحصنة .

والدافع الوحيد الذي يصرف الإنسان عن اللدة هو «الألم» إذ لايمكن أن يستمتع الإنسان بنشوة اللذة إذا تذوق مسّ العذاب .

فالشريعة حينما وضعت عقوبة «الجلد» للزنا لم تضعها اعتباطا ، أو عفواً ، وإنما وضعتها على أساس من طبيعة الإنسان ، وفهم لنفسه وعقله .

والشريعة حينما قررت عقوبة «الجلد» للزنا دفعت العوامل النفسية التي تدعو إلى الزنا بعوامل نفسية مضادة تصرف عن الزنا .

فإذا تغلبت العوامل الداعية على العوامل الصارفة وارتكب الزاني جريمته كان فيما يصيبه من ألم العقوبة وعذابها ماينسيه اللذة ، ويحمله على عدم التفكير فيها مرّة أخرى .

والشريعة تعاقب «الزاني المحصن» أى المتزوج زواجا شرعيا رجلا كان أو امرأة «بالرجم» وهو الرمي بالحجارة حتى الموت .

وقد انعقد إجماع الأمة على إقرار عقوبة «الرجم» ومن الأدلة على رجم الزاني الحرّ المحصن ، وكذا الزانية الحرّة المحصنة مايلي :

فعن «عبدالله بن عباس» رضي الله عنهما قال : سمعت عمر ، وهو على منبر رسول الله ﷺ يخطب ويقول : إن الله بعث «محمدا» بالحق ، وأنزل عليه الكتاب ، وكان مما أنزل عليه آية الرجم[1] ، فقرأناها ، ووعيناها ، ورجم رسول الله ﷺ ورجمنا بعده ، فأخشى إن طال بالناس زمن أن يقول قائل : مانجد آية الرجم في كتاب الله ، فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله في كتابه ، فإن الرجم في كتاب الله حق على من زنى إذا أحصن من الرجال والنساء ، إذا قامت البينة ، أو كان حَمْل ، أو الاعتراف ، وأيم الله لولا أن يقول الناس : زاد في كتاب الله لكتبتها» اهـ[2] .

---

(١) قال النووي في شرح مسلم : أراد بآية الرجم «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة» وهذا مما نسخ لفظه وبقي حكمه .

(٢) رواه أبوداود انظر جامع الأصول ج ٣ /٤٩٤ .

وعن «عمر بن الخطاب» رضي الله عنه قال : «رجم رسول الله ﷺ ، ورجم أبوبكر ، ورجمتُ ، ولو لا أني أكره أن أزيد في كتاب الله لكتبته في المصحف ، فإني قد خشيت أن يجيء أقوام فلا يجدونه في كتاب الله فيكفرون به» اهـ[1] .

وقد شرعت عقوبة «الرجم» على نفس الأساس الذي شرعت عليه عقوبة «الجلد» للزاني غير المحصن ، ولكن شددت عقوبة «المحصن» والمحصنة» لأن الإحصان يصرف الشخص عادة عن التفكير في «الزنا» فإن فكّر فيه بعد ذلك فإنما يدل تفكيره فيه على قوة اشتهائه للذة محرّمة ، فوجب أن توضع له عقوبة فيها من قوة الألم ، وشدة العذاب مافيها ، بحيث إذا فكر في هذه اللذة المحرّمة ، وتذكر معها العقوبة المقررة تغلّب التفكير في الألم الذي يصيبه من العقوبة على التفكير في اللذة التي يصيبها من الجريمة .

والشريعة الإسلامية قد سارت في هذه العقوبة على نفس المنهج الذي سارت عليه في سائر العقوبات .

فالزاني المحصن هو قبل كل شيء مثل سيّء لغيره من الرجال وكذا الزانية المحصنة مثل غير كريم لغيرها من النساء ، وليس للمثل السيّء وغير الكريم في الشريعة حق البقاء .

إذ أن الشريعة تقوم على الفضيلة ، وتحرص على صيانة الأعراض ، والأنساب من التلوّث والاختلاط .

والشريعة توجب على الإنسان أن يجاهد شهوته ، ولا يستجيب لها إلا من طريق حلال وهو الزواج .

فإذا تزو ج فقد حرصت الشريعة على أن لا تجعل له سبيلا إلى جريمة الزنا .

---

(١) رواه الترمذي عن ابن المسيب عن عمر انظر جامع الأصول ج ٣ /٤٩٥ .

والشريعة لم تجعل الزواج أبديّا حتى لا يقع أحد الزوجين في جريمة الزنا إذا فسد مابينهما ، فأباحت الطلاق للرجل في كل وقت .

كما أباحت الشريعة للزوجة أن تطلب الطلاق لغيبة الزوج ، ولمرضه ، وغير ذلك .

كما أباحت الشريعة للزوج أن يتزوج أكثر من واحدة بشرط أن يعدل بينهن .

وبهذا فتحت الشريعة للمحصن كل أبواب الحلال ، وأغلقت دونه أبواب الحرام .

لهذا انقطعت كل المعاذير والأسباب التي تدعو إلى جريمة الزنا من ناحية العقل والطبع ، وأن يؤخذ المحصن بالعقوبة الشديدة التي لا يصلح غيرها لمن استعصى على الإصلاح .

هذه هي عقوبات «الزنا» في الشريعة الإسلامية ، وضعها العليم الخبير بتكوين الإنسان ، والعالم بغرائزه ، وعواطفه ، وميوله ، لأنه لاتخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء .

وقد شرعت لتحفظ مصلحة الفرد ، والجماعة ، ولمحاربة الجريمة ، وهذه ميزة تمتاز بها العقوبات التي وضعتها الشريعة لجرائم الحدود ، تأمينا لحقوق الإنسان.

فإن قيل : نريد أن تبين عقوبة القذف في الشريعة الإسلامية ؟

أقول : : للقذف في الشريعة الإسلامية عقوبتان :

إحداهما : أصلية ، وهي الجلد ثمانون جلدة .

والثانية : تبعيةّ ، وهي عدم قبول شهادة القاذف .

والدليل على ذلك قول الله تعالى :

﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم ثمانين جلدة ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً وأولئك هم الفاسقون﴾ النور : ٤ .

ولا تعاقب الشريعة على «القذف» إلا إذاكان كذبا ، واختلاقا .

فإن قيل : نريد معرفة الدوافع التي تدعو القاذف إلى الكذب والافتراء ؟

أقول : الدوافع التي تدعو القاذف للافتراء والكذب كثيرة ومتعددة أذكر منها مايلي :

«الحسد ، والمنافسة ، والانتقام ، وتشويه سمعة المقذوف» ولكنها جميعها تنتهى إلى غرض واحد هو : إيلام المقذوف ، وتحقيره .

ومن ينعم النظر في حكمة مشروعية عقوبة «القذف» يجدها شرعت على أساس محاربة هذا الغرض الدنيء . فالقاذف يرمى إلى إيلام المقذوف نفسيا ، فكان جزاؤه «الجلد» ليؤلمه إيلاما بدنيا ، ونفسيا .

لأن «الجلد» أشد وقعا على النفس والحس معا .

والقاذف يرمى من وراء قذفه إلى تحقير المقذوف وهذا التحقير «فردى» لأن مصدره «فرد» واحد وهو القاذف .

فكان جزاؤه أن يحقّر من الجماعة كلها ، وأن يكون هذا التحقير العام بعض العقوبة التي تصيبه ، فتسقط «عدالته» ولا تقبل له شهادة أبداً ، ثم بعد ذلك يوصف بأنه من الفاسقين .

وهكذا حاربت الشريعة الإسلامية الدوافع النفسية الداعية إلى جريمة «القذف» بالعوامل النفسية المضادة الداعية إلى صرف الإنسان عن ارتكاب جريمة «القذف» .

وإن تغلبت العوامل الداعية إلى الجريمة مرّة على العوامل الصارفة عنها فارتكب الجريمة كان فيما يصيب بدنه ، ونفسه من ألم العقوبة ، وفيما يلحق شخصه من تحقير الجماعة مايصرفه نهائيا عن العودة لارتكاب الجريمة ، بل مايصرفه نهائيا عن التفكير فيها .

★ أما شرب «الخمر» فإنه محرّم بالنصوص القطعية من ذلك قول الله تعالى : ﴿ياأيها الذين ءامنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ المائدة : ٩٠ .

○ وأمّا حدّ شارب «الخمر» فأذكر من أدلته مايلي :

فعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن النبي ﷺ جلد في «الخمر» بالجريد ، والنعال ، ثم جلد «أبوبكر» أربعين ، فلما كان «عمر» ودنا الناس من الريف ، والقرى ، قال : ماترون في جلد الخمر ؟
قال «عبدالرحمن بن عوف» أرى أن تجعلها كأخفّ الحدود ، فجعلها «عمر» ثمانين» اهـ[1] .

وعن «عبدالرحمن بن أزهر» رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ أتي بشارب خمر – وهو بحنين – فحثا في وجهه التراب ، ثم أمر أصحابه فضربوه بنعالهم ، وماكان في أيديهم ، حتى قال لهم : ارفعوا ، ثم جلد «أبوبكر» في «الخمر» أربعين ، ثم جلد «عمر» صدراً من إمارته أربعين ، ثم جلد في آخر خلافته ، وجلد «عثمان» الحدين كليهما : ثمانين ، وأربعين ، ثم أثبت «معاوية» الجلد ثمانين » اهـ[2] .

فإن قيل : ماالدوافع التي تدفع الإنسان إلى شرب الخمر ؟

أقول : لعل الدوافع التي تدفع إلى شرب الخمر هي رغبة الشارب في أن ينسى آلامه النفسية ، ويهرب من عذاب الحقائق إلى سعادة الأوهام التي تولدها نشوة الخمر .

---

(١) رواه الأربعة ، انظر التاج ج ٣ /٣٠ .

(٢) رواه أبوداود ، جامع الأصول ج ٣ /٥٨٤ .

وقد حاربت الشريعة هذه الدوافع النفسية بعقوبة «الجلد» لأنه يريد أن يهرب من آلام النفس .

ولكن عقوبة «الجلد» تردّه إلى ماهرب منه ، وتضاعف له الألم إذْ تَجمع له بين ألم النفس ، وألم البدن معا .

فالشريعة الإسلامية بجعلها عقوبة «الجلد» لشارب الخمر ، قد وضعتها على أساس متين من علم النفس ، وحاربت الدوافع النفسية التي تدعو إلى الجريمة ، بالدوافع النفسية المضادة التي تصرف بطبيعتها عن الجريمة ، والتي لا يمكن أن يقوم غيرها من الدوافع النفسية مقامها .

فإذا مافكر الشخص في شرب الخمر لينسى آلام نفسه ، تذكر مع الخمر العقوبة التي ترده إلى آلام النفس والبدن ، وفي هذا مايصرف الإنسان غالبا عن ارتكاب جريمة شرب الخمر .

فإن قيل : نريد أن تلقى الضوء على حكمة التشريع الإسلامي في تحريم شرب الخمر ؟

أقول : إن الحكم التي تستفاد من تحريم شرب الخمر كثيرة ، في مقدمتها أنها أم الخبائث ، كما أن أضرارها لا تحصى : فهي تفسد العقل ، وتضر بالصحة وتتلف الكبد ، وتؤدى إلى «العقم» أحيانا ، كما تؤدي إلى ضياع المال ، وضياع الكرامة ، إلى غير ذلك من الأمور التي تحدث عنها الأطباء المتخصصون وأثبتوا بالأدلة القاطعة ضرر شرب الخمر على الإنسان .

لذلك كان من المعقول أن تحرم الشريعة الإسلامية «شرب الخمر» وتعاقب شاربها ، من أجل تأمين حقوق الإنسان .

★ بعد ذلك انتقل إلى الحديث عن «السرقة» فأبين الأدلة الواردة في حدّ «السرقة» ثم بيان حكمة التشريع الإسلامي في ذلك فأقول : قال الله تعالى في حد السرقة :

﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاء بما كسبا نكالا من الله والله عزيز حكيم﴾ المائدة : ٣٨ .

ومن المتفق عليه بين الفقهاء أن لفظ ﴿أيديهما﴾ يدخل تحته «اليد والرجل» فإذا سرق السارق أول مرة قطعت يده «اليمنى» .

فإذا عاد للسرقة ثانية قطعت رجله اليسرى .

فإن سرق ثالثا قطعت يده اليسرى .

فإن عاد قطعت رجله اليمنى .

وتقطع «اليد» من «الكوع» وقيل : من «مفصل الكف» .

وتقطع «الرِجل» من مفصل القدم .

وكان «الإمام علي بن أبي طالب» رضي الله عنه يقطعها من نصف القدم من معقد الشراك»[1] .

وعن «عائشة» رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «لاتقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا» اهـ .

وعن «ابن عباس» رضي الله عنهما قال : «قطع رسول الله ﷺ في «مجنّ»[2] قيمته دينار ، أو عشرة دراهم» اهـ[3] .

فإن قيل : نريد بيان حكمة التشريع الإسلامي في قطع يد السارق ؟ .

أقول : لعل الحكمة في ذلك ترجع إلى أن السارق حينما يفكر في السرقة إنما يفكر في أن يزيد كسبه من طريق حرام .

وهو لا يكتفى بثمرة عمله فيطمع في ثمرة عمل غيره .

أو هو يفعل ذلك ليستريح من عناء الكدّ ، والعمل .

---

(١) رواه الخمسة ، انظر التاج ج ٣ /٢١ .

(٢) المجنّ : بكسر ففتح : آلة يتقى بها المقابل السلاح .

(٣) رواه أبو داود ، والنسائي ، انظر التاج ج ٣ــ٢١ .

فالدوافع التي تدفع إلى السرقة ترجع إلى هذه الاعتبارات .

وقد حاربت الشريعة هذه الدوافع في نفس الإنسان بتقرير عقوبة القطع ، لأن قطع «اليد ، أو الرجل» يؤدى إلى نقص الكسب . إذا «اليد والرجل» كلاهما أداة العمل أيا كان .

فالشريعة الإسلامية بتقريرها عقوبة القطع دفعت العوامل النفسية التي تدعو إلى ارتكاب الجريمة بعوامل نفسية مضادة تصرف عن ارتكاب جريمة السرقة .

فإذا تغلبت العوامل النفسية الداعية وارتكب الإنسان الجريمة كان في العقوبة والمرارة التي تصيبه مايغلب العوامل النفسية الدافعة إلى ارتكاب السرقة فلا يعود إلى الجريمة مرّة ثانية ، وفي ذلك تأمين لحقوق الإنسان .

وإني لأعجب أشد العجب ممن يقولون : إن عقوبة القطع لاتتفق مع ماوصلت إليه الإنسانية من مدنية في العصر الحاضر ، كأن الإنسانية والمدنية يريدان أن نقابل السارق بالمكافأة على جريمته ، وأن نشجعه على السير في غوايته وأن نعيش في خوف واضطراب ، وأن نكدّ ونشقى ليستولى على ثمار عملنا اللصوص .

إن عقوبة القطع ملائمة للأفراد ، وهي في الوقت ذاته صالحة للجماعة ، لأنها تؤدى إلى تقليل الجرائم ، وتأمين المجتمع ، ومادامت العقوبة ملائمة للفرد ، وصالحة للجماعة فهي أفضل العقوبات وأعدلها .

ولكن ذلك كله لا يكفى عند بعض المكابرين ، لأنهم يقولون هي عقوبة موسومة بالقسوة ، وتلك هي حجتهم الأولى والأخيرة ، وهي حجة داحضة .

فإن اسم العقوبة مشتق من العقاب ، ولا يكون العقاب عقابا إذا كان موسوما بالضعف .

بل يكون لعبا ، أو عبثا ، أو شيئا قريبا من هذا .

إن الشريعة الإسلامية حين قررت عقوبة القطع لم تكن قاسية كما يدّعى

هؤلاء الذين لم يتفهموا روح الإسلام ، بل هي الشريعة السماوية التي لا تعرف القسوة ، ومايراه الملحدون قسوة إنما هو القوّة والحسم اللذان تمتاز بهما الشريعة ولعل لفظ «الرحمة» ومشتقاتها أكثر وروداً في القرآن .

وإن الشريعة الإسلامية لترغّب كل مسلم في أن لا يأكل ، ولا يشرب ، ولا يتحرك ، ولا يعمل ، ولا ينام ، ولا يستيقظ حتى يقول : بسم الله الرحمن الرحيم

والهادي البشير ﷺ يقول : «الراحمون يرحمهم الرحمن ، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء» .

فالرحمة أساس من أسس الشريعة الإسلامية ، وشريعة هذا شأنها لا يمكن أن تعرف للقسوة سبيلا .

★ بعد ذلك انتقل إلى الحديث عن عقوبة الحرابة ، والأدلة على ذلك فأقول :

قال الله تعالى :

﴿إنما جزاؤا الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا أن يقتلوا أو يصلّبوا أو تقطع أيدهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ المائدة : ٣٣ .

تضمت هذه الآية الكريمة عقوبة «الحرابة» .

وقد فرضت الشريعة الإسلامية لجريمة «الحرابة» أربع عقوبات هي : «القتل ، القتل مع الصّلْب ، القطع ، النفي» :

★ فالقتل يجب على قاطع الطريق إذا قتل فقط ولم يأخذ المال .

والقتل في هذه الحالة «حد» لا قصاص .

فلا يسقط بعفو وليّ المجنى عليه .

فإن قيل : نريد القاء الضوء على حكمة التشريع الإسلامي نحو هذه العقوبة؟ .

أقول : شرعت هذه العقوبة على أساس من العلم بطبيعة الإنسان البشرية

لأنها تشريع العليم الخبير ، الذي لا تخفى عليه خافية في الأرض ولا في السماء ، ولا يعزب عنه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء .

فالقاتل تدفعه إلى القتل غريزة تنازع البقاء بقتل غيره ليبقى هو .

فإذا علم أنه حين يقتل غيره إنما يقتل نفسه أيضا امتنع في الغالب عن القتل ، وصدق الله حيث قال : ﴿ولكم في القصاص حياة ياأولى الألباب لعلكم تتقون﴾ البقرة : ١٧٩ .

كما تجلت حكمة المثل القائل : القتل أنفى للقتل» .

فالشريعة الإسلامية بتقرير عقوبة القتل دفعت العوامل النفسية الداعية إلى القتل بالعوامل النفسية المضادة التي يمكن أن تمنع من ارتكاب الجريمة بحيث إذا فكر الإنسان في قتل غيره تذكّر أنه سيعاقب على فعله بالقتل كان في ذلك مايصرفه غالبا عن ارتكاب الجريمة .

★ والقتل مع الصلْب :

يجب على قاطع الطريق إذا قتل ، وأخذ المال .

فهي عقوبة على القتل ، والسرقة معا .

فإن قيل : نريد بيان حكمة الشارع في ذلك ؟

أقول : شرعت هذه العقوبة على نفس الأساس الذي شرعت عليه عقوبة القتل فقط .

لكن لما كان الحصول على المال يشجّع بطبيعته على ارتكاب الجريمة ، وجب أن تغلّظ العقوبة بحيث إذا فكر الجاني في ارتكاب الجريمة ، وتذّكر العقوبة المغلظة ، وجد فها مايصرفه عن جريمته .

☼ أما عقوبة القطع فقط : فإنها تجب على قاطع الطريق إذا أخذ المال فقط ولم يقتل .

والمراد بالقطع هنا : قطع «يد المجرم اليمنى» ورجله اليسرى» دفعة واحدة ، أى

تقطع يده ورجله من خلاف تنفيذا لنص الآية الكريمة : ﴿أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف﴾ .

فإن قيل : نريد بيان حكمة الشارع في ذلك ؟

أقول : شرعت هذه العقوبة على نفس الأساس الذي شرعت عليه عقوبة السرقة .

إلا أنه لما كانت هذه الجريمة ترتكب عادة في «الطرق» وبعيداً عن العمران ، كان قاطع الطريق في غالب الأمر على ثقة من النجاح ، ويعتبر نفسه أنه في أمْن مِن المطاردة ، وهذا مما يقوى عنده العوامل النفسية الداعية إلى ارتكاب الجريمة .

فوجب من أجل ذلك تغليظ العقوبة حتى تتعادل العوامل النفسية التي تصرف عن الجريمة مع العوامل النفسية التي تدعو إليها .

★ وأما عقوبة النفى : فإنها تجب على قاطع الطريق إذا أخاف الناس فقط ، ولم يأخذ مالا ، ولم يقتل .

عملا بقوله تعالى : ﴿أو ينفوا من الأرض﴾ .

فإن قيل : نريد بيان حكمة الشارع في ذلك ؟

أقول : قاطع الطريق الذي يخيف الناس ، ولا يأخذ منهم مالا ، ولا يقتل أحداً ، إنما يقصد بذلك الشهرة ، وبعد الصيت فعوقب بالنفي ، وهو يؤدى إلى انقطاع الذّكْر ، ونسيانه بالكلية ، وقد تكون العلة أنه بتخويف الناس بنفي الأمن عن بعض الطرق عوقب بنفى الأمن عنه في كل الأرض . وسواء صحت هذه العلة أو تلك ، فالعوامل النفسية التي تدعو إلى الجريمة في كل حال قد دفعتها الشريعة بالعوامل النفسية المضادة التي تصرف عن الجريمة .

فالمجرم إذا فكر في الجريمة لجلب الشهرة تذكّر العقوبة ، فيمتنع عن ارتكاب جريمته .

فحينئذ تنتصر العوامل النفسية الصارفة عن الجريمة ، على العوامل النفسية الداعية لها .

والرأى الراجح أن يكون «النفي» إلى «بلد» داخل حدود دار الإسلام ، بشرط أن لا تقل المسافة عن مسافة القصر .

وعقوبة «النفي» بالمعنى المتقدم تقابل عقوبة الإصلاحية التي عرفتها أخيرا القوانين الوضعية .

وإذا كانت القوانين الوضعية لم تعرف نظرية النفي إلى الإصلاحية إلا في أواخر القرن التاسع عشر ، فإن الشريعة الإسلامية أثبتت ذلك وطبقته منذ أربعة عشر قرنا من أجل تأمين حقوق الإنسان وحمايته من المجرمين .

والله أعلم

د - من القضايا التي أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

«حماية الأموال من الربا»

من يقرأ التاريخ القديم يمكنه أن يحكم وهو مطمئن بأن ظاهرة «الربا» كانت متفشية منذ زمن بعيد قبل ظهور الإسلام .

ولما أشرف نور الإسلام كان من تعاليمه : تحريم «الربا» بأي شكل من الأشكال .

لأن التعامل بالربا يترتب عليه ضياع حقوق الإنسان لذلك سدّت تعاليم الإسلام جميع الأبواب أمام المرابين .

وتوعد الله جميع المرابين بالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿الذين يأكلون الربا لا يقومون إلا كما يقوم الذي يتخبطه الشيطان من المسّ ذلك بأنهم قالوا إنما البيع مثل الربا وأحل الله البيع وحرّم الربا فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ماسلف وأمره إلى الله ومن عاد فأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون﴾ البقرة : ٢٧٥ .

بل نجد الآيات القرآنية سدّت على المرابين كل الطرق ، وأنذرتهم إن لم يتركوا هذا العمل القبيح فسيصبّ الله عليهم مقته وغضبه ، يشير إلى ذلك قول الله تعالى :

﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله وإن تبتم فلكم رءوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون﴾ البقرة : ٢٧٩ .

والإسلام حين حرم «الربا» إنما راعى مصلحة الجماعة ليؤمن حقوقها ، ويحافظ على اقتصادها .

فإن قيل : نريد أن تلقى الأضواء على حكمة تحريم «الربا» .

أقول : الحكم التي تستفاد من ذلك كثيرة وسأكتفى بذكر مايلي :

أولا : الربا يقتضى أخذ مال الإنسان بدون عوض ، لأن من يبيع الدرهم بدرهمين تحصل له زيادة درهم بدون عوض .

ثانيا : الاعتماد على الربا يمنع أصحاب رءوس الأموال من الاشتغال بالتجارة ، وغير ذلك من استثمار الأموال فيما يعود بالنفع على جميع أفراد المجتمع .

ثالثا : التعامل بالربا يفضى بلا شك إلى انقطاع المعروف بين الناس ، ويسدّ باب «القرض» الذي شرعه الله تعالى ، وفي ذلك حرمان المساكين من سماحة الإسلام .

ونظرا لأن خطر «الربا» عظيم فقد اهتم به نبينا «محمد» ﷺ وحذّر منه ، وبين خطره .

ومن يتابع السنة المطهرة يجدها حافلة بالأحاديث التي تتوعد المرابين بغضب الله تعالى ومقته ، وبالعذاب الأليم في الدنيا والآخرة :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «اجتنبوا السبع الموبقايت»[1] ، قالوا : يارسول الله وما هن ؟ قال : «الشرك بالله» والسحر ، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق ، وأكل الربا ، وأكل مال اليتم ، والتولّى يوم الزحف ، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات» اهـ[2] .

بل نجد الهادي البشير ﷺ يخبر بأن من أكل الربا كان حقا على الله تعالى أن لا يدخله الجنة ، ولا يذيقه نعيمها ، يوضح ذلك الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «أربع حق على الله

---

(١) الموبقات : أي المهلكات .

(٢) رواه البخاري ، ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٣ .

أن لايدخلهم الجنة ولا يذيقهم نعيمها :
مدمن خمر ، وآكل الربا ، وآكل مال اليتيم بغير حق ، والعاقّ لوالديه» اهـ[1] .

كما أخبر ﷺ بأن ظهور «الربا» يكون من أسباب نزول عذاب الله تعالى على من تفشى فيهم أكل «الربا» يشير إلى ذلك الحديث التالي :

فعن «ابن مسعود» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «ماظهر في قوم الزنا والربا ، إلا أحلّوا بأنفسهم عذاب الله» اهـ[2] .

وهذا مشهد مفزع ، ومروع يصوره لنا البشير النذير عليه الصلاة والسلام بالنسبة لأكلة «الربا» يقول ﷺ :
«رأيت ليلة أسرى بي لما انتهينا إلى السماء السابعة فنظرت فوقي فإذا أنا برعد ، وبرق ، وصواعق ، قال : فأتيت على قوم بطونهم كالبيوت فيها الحيّات ، ترى من خارج بطونهم ، قلت : ياجبريل من هؤلاء ؟
قال : أكلة الربا» اهـ[3] .

والله أعلم

---

(١) رواه الحاكم ، انظر الترغيب ج ٣ /٧ .

(٢) رواه أبو يعلى بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ٣ /١٤ .

(٣) رواه أحمد في حديث طويل عن أبي هريرة رضي الله عنه ، انظر الترغيب ج ٣ /١٤ .

هـ — من القضايا التي أمنتها تعاليم الاسلام للمجتمع المسلم :

«حـماية حقـوق ذوي الأرحـام»

بما أن الإنسان بطبعه تربطه بذوي أرحامه صلة قوية نجد أن الإسلام أوصى بصلتهم ، وحذر من قطيعتهم ، وهذا بلا شك فيه تأمين لحقوقهم .

ومن النصوص القرآنية التي أوصت بذوي الأرحام خيرا قول الله تعالى :

﴿وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله من المؤمنين والمهاجرين إلا أن تفعلوا إلى أوليائكم معروفا كان ذلك في الكتاب مسطوراً﴾ الأحزاب : ٦

ومن السنة المطهرة التي وردت في هذا الشأن الأحاديث الآتية :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليصل رحمه ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليصمت» اهـ[١] .

المعنى : تضمن هذا الحديث الشريف ثلاث صفات من علامات الإيمان :

الأولى : أكرام الضيف .

الثانية : صلة الأرحام .

الثالثة : إذا أراد الإنسان الكلام فليتكلم بمافيه الخير ، عملا بقول الله تعالى : ﴿لاخير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضات الله فسوف نؤتيه أجرا عظيما﴾ النساء : ١١٤ .

وعن «أنس بن مالك» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من أحب أن يبسط له في رزقه ، وينسأ له في أثره[٢] فليصل رحمه» اهـ[٣] .

---

(١) رواه البخاري ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٤٩ .

(٢) أي يؤخر له في أجله ، وسمى الأجل أثرا لأنه يتبع العمر .

(٣) رواه البخاري ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٤٩

المعنى : في هذا الحديث ترغيب وتشويق إلى صلة الرحم ، وبيان ذلك أن صلة الرحم تكون من الأسباب التي بها يوسع الله تعالى الرزق على الإنسان ، ويبارك الله له في عمره ، ويؤيد هذا الحديث في المعنى الحديثان التاليان :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سرّه أن يبسط له في رزقه ، وأن يُنسأله في أثره ، فليصل رحمه» اهـ[1] .

وعن «علي بن أبي طالب» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من سرّه أن يمدّ له في عمره ، ويوسّع له في رزقه ، ويدفع عنه ميتة السوء فليتق الله وليصل رحمه» اهـ[2] .

وعن «أبي أيوب» رضي الله عنه أن أعرابيا عرض لرسول الله ﷺ وهو في سفر ، فأخذ بخطام ناقته ، أو بزمامها ، ثم قال : يارسول الله ! «أخبرني بما يقرّبني من الجنة ويباعدني من النار ؟ قال : فكفّ النبي ﷺ ، ثم نظر في أصحابه ثم قال : «لقد وُفّق أو لقد هُدي ، قال : كيف قلتَ ؟ قال : فأعادها ، فقال النبي ﷺ : «تعبد الله ولا تشرك به شيئا ، وتقيم الصلاة ، وتؤتى الزكاة ، وتصل ذا رحمك» فلما أدبر ، قال رسول الله ﷺ : «إن تمسك بما أمرته به دخل الجنة» اهـ[3] .

وعن «أبي ذر» رضي الله عنه قال : «أوصاني خليلي ﷺ بخصال من الخير أوصاني أن لا أنظر إلى من هو فوقي ، وأن أنظر إلى من هو دوني ، وأوصاني بحب المساكين ، والدنو منهم ، وأوصاني أن أصل رحمى وإن أدبرت ، وأوصاني أن لا أخاف في الله لومة لائم ، وأوصاني أن أقول الحق وإن كان مرا ،

---

(١) رواه البخاري والترمذي ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥١ .

(٢) البزار بإسناد جيد ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥١ .

(٣) رواه البخاري ، ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٢ .

وأوصاني أن أكثر من لا حول ولا قوة إلا بالله فإنها كنز من كنوز الجنة» اهـ[1].

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «الرحم متعلقة بالعرش تقول : من وصلني وصله الله ، ومن قطعني قطعه الله» اهـ[2].

المعنى : إنه لكلام قصير بليغ يحمل بين طياته معان كثيرة تدلّ على مدى اهتمام الإسلام بحقوق ذوى الأرحام .

فهذه الرحم التي اشتق الله لها اسما من اسمه تعالى متعلقة بعرش الرحمن عزوجل وتسأل الله أن يصل من يصلها ، وأن يقطع من يقطعها ، ودعاؤها مستجاب بإذن الله تعالى .

إنه لموقف تهتز له القلوب ، وتقشعر منه الجلود خوفا من عقاب الله تعالى .

ألا يعتبر هذا من أقوى الأدلة على تأمين حقوق ذوي الأرحام ؟

ويؤيد هذا الحديث في المعنى الأحاديث الآتية :

فعن «عبدالرحمن بن عوف» رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : قال الله عزوجل : «أنا الله وأنا الرحمن خلقت الرحم ، وشققت لها اسما من اسمي ، فمن وصلها وصلته ، ومن قطعها قطعته» اهـ[3] .

وعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله تعالى خلق الخلق حتى إذا فرغ منهم قامت الرحم فقالت : هذا مقام العائذ بك من القطيعة[4] ، قال : نعم ، أما ترضين أن أصل من وصلك ، وأقطع من قطعك ؟ قالت : بلى ، قال : فذلك لك ، ثم قال رسول الله ﷺ :

---

(١) رواه الطبراني ، وابن حبان ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٤ .

(٢) رواه البخاري ، ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٦ .

(٣) رواه أبو داود ، والترمذي ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٦ .

(٤) أى هذا موقف المستجير بك المحتمى بجنابك من خوف القطيعة .

«اقرءوا إن شئتم : ﴿فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم أولئك الذين لعنهم الله فأصمهم وأعمى أبصارهم﴾ اهـ[1] .

وعن «عبدالله بن عمرو بن العاص» رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : «ليس الواصل بالمكافىء ، ولكن الواصل الذي إذا قطعت رحمه وصلها» اهـ[2]

المعنى : ليست حقيقة صلة الرحم المطلوبة شرعا من يكافىء قريبه بمثل فعله الحسن الذي يقدمه له .

ولكن الصلة الحقيقية هي من يصل قريبه الذي قطع صلته ، عملا بقول الله تعالى : ﴿ادفع بالتي هي أحسن فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ فصلت : ٣٤ .

والذي يحسن إلى قرابته الذين يسيئون إليه ، ويصلهم وهم يقطعونه ، سيكون له الأجر من الله تعالى ، وسيكون لهم العذاب الأليم ، يؤيد هذا المعنى الحديث التالي :

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن رجلا قال : «يارسول الله إن لي قرابة أصلهم ويقطعوني ، وأحسن إليهم ويسيئون إلي ، وأحلم عليهم ويجهلون عليّ ، فقال : «إن كنت كما قلت فكأنما تسفهم الملّ[3] ، ولا يزال معك ظهير من الله عليهم مادمتَ على ذلك» اهـ[4] .

وعن «أم كلثوم» بنت عقبة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : «أفضل الصدقة الصدقة على ذي الرحم الكاشح» اهـ[5] .

---

(١) رواه البخاري ، ومسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٦ .

(٢) رواه البخاري ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٥٩ .

(٣) الملّ : هو الرماد الحارّ .

(٤) رواه مسلم ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٦٠ .

(٥) ابن حبان ، وغيره ، انظر الترغيب ج ٣ /٥٦٥ .

المعنى : من مزايا الدين الإسلامي أنه يدعو دائما إلى الفضيلة ، وينهى عن كل رذيلة ، وهذا الحديث الشريف يقرر أن من أفضل الصدقات أجراً عند الله تعالى الصدقة على ذي الرحم الكاشح : وهو الذي يضمر العداوة في باطنه ، وذلك لأن الصدقة علاج لأمراض القلوب ، فهي تطفىء الخطيئة ، وتدفع غائلة السوء .

ألا يعتبر هذا من مزايا اهتمام الإسلام بحقوق ذي الرحم ؟

والله أعلم

و - من القضايا التى أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

حمـايـة اليـتـامـى

اليتيم : هو من مات والده وهو دون البلوغ ذكراً كان أو أنثى ، وبما أن اليتيم فقد أهم شخصية منذ نعومة أظفاره ، ألا وهي «والده» الذى كان بأصل فطرته التى فطره الله عليها سيسعى على رعايته ، وتربيته ، والإنفاق عليه ، وتعليمه حتى يشتد عوده ، ويقوى ساعده ، وتظهر مواهبه ، وتبدو رجولته ، ويصبح في عداد الشخصيات التى تستطيع الاعتماد على نفسها بعون الله تعالى .

فإننا نجد عظمة الإسلام لم تغفل هذه الشخصية الضعيفة التى هى في أشد الحاجة إلى من يرعاها ، ويتعهدها ، ويوجهها الوجهة الإسلامية الصحيحة .

بل نجد تعاليم الإسلام جاءت بتأمين حقوق اليتيم يتجلى هذا واضحا في قول الله تعالى : ﴿فأمّا اليتيم فلاتقهر﴾ والضحى /٩ ومن ينعم النظر في رياض السنة المطهرة يدرك مدى اهتمام نبىّ الإسلام «باليتيم» :

فعن «سهل بن سعد» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا ، وأشار بالسبّابة والوسطى ، وفرج بينهما» اهـ[1] .

المعنى : إنها لبشرى عظيمة يزفها النبي الكريم الذى جعل الله قلبه ممتلئا بالرأفة ، والرحمة على جميع المؤمنين حيث أخبر عليه الصلاة والسلام بأن كافل اليتيم ، المقيم على شئونه ، سيفوز يوم القيامة بالجائزة العظمى :

وذلك بأن سيجعله الله تعالى في جنات النعيم بالقرب من درجة نبينا العظيم .

يؤيد هذا الحديث في المعنى الحديثان التاليان :

---

(١) رواه البخارى ، وأبو داود ، والترمذى ، النظر : الترغيب ج ٣ /٥٦٧ .

فعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كافل اليتيم له أو لغيره ، أنا وهو كهاتين في الجنة ، وأشار مالك بالسبابة والوسطى» اهـ[1] .

وفي رواية : «من كفل يتيما له ذاقرابة ، أو لا قرابة له ، فأنا وهو في الجنة كهاتين وضمّ أصبعية ، ومن سعى على ثلاث بنات فهو في الجنة ، وكان له كأجر المجاهد في سبيل الله صائما قائما» اهـ[2] .

وعن «ابن عباس» رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من عال ثلاثة من الأيتام كان كمن قام ليله ، وصام نهاره ، وغدا وراح شاهراً سيفه في سبيل الله ، وكنت أنا وهو في الجنة أخوين ، كما أن هاتين أختان ، وألصق أصبعيه : السبابة والوسطى» اهـ[3] .

وعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : خير بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه ، وشرّ بيت في المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه» اهـ[4] .

المعنى : اليتيم في غالب الأحوال محتاج إلى من يرعاه ، ويقوم على كفالته ، وتربيته ، والناس متفاوتون في معاملتهم لليتيم :

فهناك فريق رزقه الله العطف والحنان ، فهو يعامل اليتيم كأحد أبنائه : يطعمه ممايطعم منه أبناءه ، ويكسوه من نفس الثياب التى يكسو منها أبناءه ، ويرعاه كما يرعى أبناءه ، وهكذا .

---

(١) رواه مسلم ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٦٧ .

(٢) رواه البزار ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٦٧ .

(٣) رواه ابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٦٨ .

(٤) رواه ابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٧٠ .

فهذه البيوت التى تعامل اليتامى بهذه المعاملة الإنسانية الكريمة هى خير بيوت المسلمين .

وهناك فريق آخر على النقيض من الفريق الأوّل : فظّ غليظ القلب ، لاتجد الرأفة ، ولا الرحمة ، ولا العطف إلى قلبه سبيلا :

فهو يعامل اليتامى بأقسى أنواع المعاملة فيأخذهم بالشدّة والضرب ، ويلبسهم الثياب المرقعة البالية ، ويطعمهم من فضلات الطعام ، ويحرمهم من التعليم ، وينظر إليهم دائما بالمهانة والاحتقار ، وهكذا .

فهذه البيوت التى تعامل اليتامى بهذه المعاملة غير الكريمة هى شرّ بيوت المسلمين .

وعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «أنا أول من يفتح باب الجنة ، إلا أنى أرى امرأة تبادرنى فأقول لها : مالك ومن أنت ؟ فتقول : أنا امرأة قعدت على أيتام لى» اهـ[1] .

(والله اعلم)

(١) رواه أبو يعلى بإسناد حسن ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٧١ .

ز – من القضايا التى أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

حقوق الجيران

الدين الإسلامىّ خاتمة الديانات .

وقد جاء بالمبادئ السامية التى فيها سعادة الفرد والجماعة ، كما تضمنت تشريعاته العادلة تنظيم العلاقة بين جميع الأفراد ، وبما أن «الجيران» تربطهم ببعضهم علاقات اجتماعية وإنسانية ، فقد أمنت تعاليم الإسلام هذه العلاقات وجعلت على كل جار حقّا لجاره .

فإن قيل : نريد تحديد «الجار» وبيان موقعه الجغرافىّ ؟ .

أقوال : لقد بين نبىّ الإسلام ذلك في جلاء ووضوح حيث اعتبر أربعين دارًا جارًا ، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن : «كعب بن مالك» رضى الله عنه قال : أتى النبي صلى الله عليه وسلم رجلٌ فقال : يارسول الله إنى نزلت في محلة بنى فلان ، وإن أشدهم إلىّ أذًى أقربهم لى جوارًا ، فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم «أبابكر ، وعمر ، وعليا» رضى الله عنهم يأتون المسجد فيقومون على بابه فيصيحون : ألا إن أربعين دارًا جار ، ولايدخل الجنة من خاف جاره بوائقه اهـ[1] .

ومن عظمة الإسلام ، وسموّ مبادئه أنه جعل الإحسان إلى الجار من الإيمان بالله ، يوضح ذلك الحديث التالى .

فعن «أبى شريح الخزاعىّ» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليحسن إلى جاره ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل

---

(١) رواه الطبرانى ، انظر : الترغيب ح ٣ /٥٧٨ .

خيرا أوليصمت» اهـ[1] .

كما أن من سموّ مبادئ الإسلام أننا نجد نبىّ الإسلام يقرّر أن من تمام الإيمان الإحسان إلى الجار ، يؤيد ذلك الحديث التالى :

فعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «من يأخذ منىّ هذه الكلمات فيعمل بهنّ أو يعلّم من يعمل بهنّ ؟

فقال أبو هريرة : قلت أنا يارسول الله فأخذ بيدى فعدّ خمسًا فقال : «اتق المحارم تكن أعبد الناس،وارض بماقسم الله لك تكن أغنى الناس ، وأحسن إلى جارك تكن مؤمنا ، وأحب للناس ماتحب لنفسك تكن مسلما ، ولاتكثر الضحك فإن كثرة الضحك تميت القلب» اهـ[2] .

ومن الأدلة أيضا على عظمة الإسلام في تأمين حقوق الجيران : أن «جبريل» عليه السلام أمين الوحي كان يكثر من حثّ النبي صلى الله عليه وسلم بالإحسان إلى الجار حتى ظن عليه الصلاة والسلام أن «جبريل» سينزل بوحى من الله تعالى يفيد توريث «الجار» يرشد إلى ذلك الحديثان التاليان :

فعن «عائشة» أم المؤمنين رضى الله عنهما قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : «مازال جبريل عليه السلام يوصّينى بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه» اهـ[3] .

وعن «مجاهد» رضى الله عنه أن «عبدالله بن عمر» رضى الله عنهما ذُبحت له شاة في أهله ، فلما جاء قال : أهديتم لجارنا اليهودى ، أهديتم لجارنا اليهودى ؟ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «مازال جبريل

---

(١) رواه مسلم ، انظر : الترغيب ح ٣ /٥٨٧ .

(٢) رواه الترمذى ، وغيره انظر : الترغيب ح ٣ /٥٨٨ .

(٣) رواه أبوداود ، وابن ماجه انظر : الترغيب ح ٣ /٥٩٠ .

يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورّثه» اهـ[1] .

يضاف إلى ذلك أننا نجد الهادى البشير صلى الله عليه وسلم يقرر أن من أسباب السعادة في الدنيا «الجار» الصالح الذي يحافظ على حقوق جيرانه ، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن «سعد بن أبى وقاص» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «أربع من السعادة : المرأة الصالحة ، والمسكن الواسع ، والجار الصالح ، والمركب الهنئ ، وأربع من الشقاء ، الجار السوء ، والمرأة السوء ، والمركب السوء ، والمسكن الضيق» اهـ[2] .

فإن قيل : نريد أن تلقى الضوء على حقوق الجيران حتى نحافظ عليها ، ونعمل بها ؟

أقول : لقد تكفّل ببيان ذلك الهادى البشير صلى الله عليه وسلم في الحديث التالى :

فعن «عمرو بن شعيب عن أبيه ، عن جدّه» عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أغلق بابه دون جاره فليس ذلك بمؤمن ، وليس بمؤمن من لم يأمن جاره بوائقه أتدرى ماحق الجار ؟ إذا استعانك أعنته ، وإذا استقرضك أقرضته ، وإذا افتقر عدت عليه وإذ امرض عدته ، وإذا أصابه خير هنأته ، وإذا أصابته مصيبة عزيته ، وإذا مات اتّبعت جنازته ، ولاتستطيل عليه بالبنيان فتحجب عنه الريح إلّابإذنه ، ولا تؤذه بقتار ريح قدرك إلا أن تغرف له منها ، وإن اشتريت فاكهة فأهدله ، فإن لم تفعل فأدخلها سرّا ، ولايخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده» اهـ[3] . والله أعلم

---

(١) رواه أبوداود ، والترمذى ، انظر : الترغيب ح ٣ /٥٩١ .

(٢) رواه ابن حبان ، انظر : الترغيب ح ٣ /٥٩٢ .

(٣) رواه غير واحد بألفاظ مختلفة ، انظر : الترغيب ح ٣ /٥٨٤ .

ح - من القضايا التى أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

حقوق الضيف

جاء الدين الإسلامى الحنيف بأنبل المقاصد ، وأسمى الغايات ، فمامن فضيلة من الفضائل إلّا وحث عليها ورغّب فيها ، ومامن رذيلة إلّا ونهى عنها ونفّر منها ، ولقد كان من عظمة الإسلام التى لازالت تتكشف وتتجلّى لكل باحث أن المبادئ التى جاء بها الإسلام فاقت كل تصوّر وخيال .

ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن الإسلام هو خاتمة الديانات السماوية وبه اكتملت رسالة الأنبياء جميعا عليهم الصلاة والسلام .

من هذا المنطق فإن من يُعْمل الفكر ، ويقلّب النظر في التعاليم التى جاء بها نبينا «محمد» صلى الله عليه وسلم يجدها شامخة البناء قائمة على دعائم قوية ، لأنها تعاليم خالق الأرض والسماء .

ومن عظمة الإسلام أننا نجده يؤمّن لكل ذى حق حقّه ومن ذلك «تأمين حقوق الضيف» .

ولقد ضرب لنا نبينا «محمد» صلى الله عليه وسلم المثل الأعلى في إكرام الضيف .

ومن ينعم النظر في السنة المطهرة يجدها حافلة بالأحاديث التى تحث على إكرام الضيف ، وتؤمن حقه :

فتارة نجدها تقرر أن إكرام الضيف حق واجب على كل مسلم .

وتارة تقرر أن إكرام الضيف من الإيمان .

وأخرى يبين الهادى البشير صلى الله عليه وسلم أن إكرام الضيف سبب في رحمة الله تعالى .

وأحيانا نجده عليه الصلاة والسلام يقرر أن إكرام الضيف من أسباب دخول الجنة .

إلى غير ذلك من الفضائل الكثيرة المتعددة .

وهذا إن دلّ على شئ فإنما يدلّ على مدى اهتمام الإسلام بتكريم الضيف .

فإن قيل : نريد أن تحدّد الفترة الزمنية التى قررها الشرع الحكيم للضيافة ؟

أقول : حدّد الشارع زمن الضيافة بثلاثة أيام ، ومازاد على ذلك فهو صدقة ، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن «عبدالله بن مسعود» رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : «الضيافة ثلاثة أيام ، فمازاد فهو صدقة ، وكل معروف صدقة» اهـ[1] .

بعد ذلك أنتقل إلى رياض السنة المطهرة لأقتطف منها بعض الأحاديث التى تبين أهمية إكرام الضيف في الإسلام :

فعن «أبى كَرِيمة المقدام بن معد يكرب الكندى» رضى الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

«ليلة الضيف حقّ على كل مسلم ، فمن أصبح بفنائه فهو عليه دَيْن إن شاء قضى ، وإن شاء ترك» اهـ[2] .

هذا الحديث الصحيح أثبت بجلاء ووضوح أن إكرام الضيف حق واجب على كل مسلم .

ومن أصبح الضيف بفناء داره فحق الضيف أصبح دَيْنًا في ذمته .

كما أننا نجد نبينا «محمدًا» صلى الله عليه وسلم يقرر أن إكرام الضيف من الإيمان ، يوضح ذلك الحديثان التاليان :

فعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر

---

(١) رواه البزار ، ورواته ثقات ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٠٣ .

(٢) رواه أبوداود ، وابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٠٢ .

(٣) رواه البخارى ، ومسلم ، انظر : الترغيب ج ٣ /٥٩٨ .

فليصل رحمه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أوليصمت» اهـ[٣] .

وعن أبى «شُرَيْح خُوَيْلد بن عمرو» رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه ، جائزته يوم وليلة ، والضيافة ثلاثة أيام ، فما كان بعد ذلك فهو صدقة ، ولايحلّ له أن يَثْوى عنده حتى يحرجه» اهـ[١] .

المعنى : أى لايحلّ للضيف أن يقيم عند مضيفه مدّة طويلة حتى لايوقعه في الحرج وهو الإثم .

ومن عظمة الإسلام أننا نجد في تعاليمه أن إكرام الضيف سبب في دخول الجنة ، يدلّ على ذلك الحديث التالى :

فعن «ابن عباس» رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «من أقام الصلاة ، وآتى الزكاة ، وصام رمضان ، وقرى الضيف ، دخل الجنة» اهـ[٢] .

وممايدلّ على مدى اهتمام الإسلام بإكرام الضيف أن نبىّ الإسلام قرر أن إكرام الضيف سبب في سرعة دخول الخير إلى البيت ، يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن «ابن عباس» رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : الخير أسرع إلى البيت الذى يؤكل فيه من الشفْرة[٣] إلى سنام البعير» اهـ[٤] .

المعنى : هذا الحديث الشريف يدل على الخير الكثير الذى يدخل البيت قبل أن يقدّم للضيف «قراه» وقبل أن يضع رب البيت السكين في سنام البعير ، وذلك لأن «السنام» كان أحب شئ عند العرب فكانوا يبدءون بأكله إذانحروا الإبل للضيف .

ألا يدلّ ذلك على مدى اهتمام الإسلام بحقوق الضيف ؟ (والله أعلم)

---

(١) رواه البخارى ، ومسلم ، وغيرهما انظر : الترغيب ج ٣ /٦٠٠ .

(٢) رواه الطبرانى في الكبير انظر : ج ٣ /٦٠٣ . (٣) الشفرة : هى السكين العظيمة .

(٤) رواه ابن ماجه ، انظر : الترغيب ج ٣ /٦٠٤ .

ط - من القضايا التى أمنتها تعاليم الإسلام للمجتمع المسلم :

حقوق المحتاجين

من ميزات الدين الإسلامى أنه دين تكافل وتراحم ، ومحبة وإخاء ، ترى جميع أفراده كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمّى والسهر .

كما أن المجتمع المسلم في تعاونه ، وتضامنه كالبنيان المرصوص يشدّ بعضه بعضا .

ولعل السبب في ذلك يرجع إلى عدّة أمور منها :

أن تعاليم الإسلام جاءت بتأمين حقوق المسلمين في كل قضية من القضايا التى تهمّ جميع أفراد المجتمع المسلم .

من هذه القضايا «حقوق المحتاجين» لدى الأغنياء وأصحاب الثراء ، ومن يقرأ «القرآن الكريم ، والسنة المطهرة» يجد ذلك واضحا كل الوضوح : فالقرآن الكريم ينصّ على أن «البرّ» هو الإيمان بالله واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنبيين ، وبذل المال إلى المحتاجين مثل : اليتامى ، والفقراء ، والمساكين ، وابن السبيل ، والسائلين ، يقرر ذلك قول الله تعالى :

﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكنّ البرّ من ءامن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوى القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل والسائلين وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعهدهم إذاعاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولٰئك الذين صدقوا وأولٰئك هم المتقون﴾ البقر /١٧٧ .

فانظر أخى المسلم كيف قرن الله تعالى بذل المال إلى المحتاجين بالإيمان بالله واليوم الآخر، ألا يدل هذا على مدى اهتمام الإسلام بتأمين حقوق المحتاجين؟

ومما يزيد القضية وضوحا أن الله تعالى تكفّل بمضاعفة الصدقة إلى أكثر من سبعمائة ضعف ، يرشد إلى ذلك قوله تعالى : ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل في كل سنبلة مائة حبه والله يضاعف لمن يشاء﴾ البقرة /٢٦١ .

وإذا ما اتجهنا إلى السنة المطهرة وجدنا الهادى البشير ﷺ يقف إلى جانب «المحتاجين» ويؤمن حقوقهم ، يتجلى ذلك بوضوح في الأحاديث التى تحث على الصدقة وترغب فيها :

فتارة نجده صلى الله عليه وسلم يخبر بأن الله تعالى ينمىّ الصدقة حتى تكون مثل «الجبل» يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «من تصدّق بعِدْل تمرة من كسب طيّب ولا يقبل الله إلّا الطيب ، فإن الله يقبلها بيمينه[1] .

ثم يربيها لصاحبها كما يربى أحدكم فلوّه[2] .

حتى تكون مثل الجبل» اهـ[3] .

كما أخبر الهادى البشير ﷺ بأن الصدقة من الأسباب التى تدخل صاحبها الجنة يشير إلى ذلك الحديث التالى :

فعن «أبى هريرة» رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «إن الله ليدخل بلقمة الخبز ، وقبصة التمر ، ومثله مما ينتفع به المسكين ثلاثة الجنّة :

---

(١) فيه إثبات «اليد» لله عزوجل ، وهى صفة حقيقية لله تعالى على مايليق به سبحانه ، ويجب إجراء مثل هذه النصوص على ظاهرها من غير تأويل ولاتعطيل مع نفى الكيفية والتشبيه عنها .

(٢) الفلوّ : بفتح الفاء وضمها : المهر الذى فطم .

(٣) رواه الستة ، انظر : الترغيب ج ٢ /٣ .

رَبّ البيت الآمربه ، والزوجة تصْلحهُ ، والخادم الذى يناول المسكين ، فقال رسول الله ﷺ : الحمد لله الذى لم ينس خدمنا» اهـ[1] .

كما جاء في بعض الأحاديث أن الصدقة تمحو الخطيئة وتزيل أثرها ، يرشد إلى ذلك الحديث التالى :

فعن «جابر» رضى الله عنه أن النبي ﷺ يقول : «لكعب بن عُجْرَة» : «ياكعب بن عُجْرة الصلاة قربان ، والصيام جنة ، والصدقة تطفئ الخطيئة كما يطفئ الماء النار ، ياكعب بن عجرة الناس غاديان ، فبائع نفسه فموثق رقبته ، ومبتاع نفسه في عتق رقبته» اهـ[2] .

كما أخبر الهادى البشير عليه الصلاة والسلام بأن كل مؤمن سيكون في ظلّ صدقته يوم القيامة ، يوضح ذلك الحديث التالى :

فعن «عقبة بن عامر» رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : كل امرئ في ظلّ صدقتة حتى يُقْضى بين الناس» اهـ[3] .

وقد صح عنه ﷺ أن الصدقة سبب في النجاة من النار ، يؤيد ذلك الحديث التالى :

فعن «أنس بن مالك» رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : «تصدقوا فإن الصدقة فكاكم من النار» اهـ[4] .

ومع أن الإسلام بمبادئه السّامية أمّن حقوق المحتاجين ، إلّا أنه في الوقت نفسه فتح أمامهم باب العمل الشريف ، كما أن الهادى البشير ﷺ

---

(١) رواه الحاكم ، والبطرانى في الأوسط ، ونظر : الترغيب ج ٢ /٥ .

(٢) رواه أبو يعلى بإسناد صحيح ، انظر : الترغيب ج ٢ /١٠ .

(٣) رواه أحمد ، وابن حبان ، والحاكم ، انظر : الترغيب ج ٢ /١٧ .

(٤) رواه البيهقى ، انظر : الترغيب ج ٢ /٢٥ .

رفع من شأن العاملين وبين فضلهم ، يوضح ذلك الأحاديث الآتية :

فعن «ابن عمر» رضى الله عنهما قال : سئل رسول الله ﷺ أىّ الكسب أفضل ؟ قال : عمل الرجل بيده ، وكل بيع مبرور» اهـ[1] .

وعن «كعب بن عجرة» رضى الله عنه قال : مرّ على النبي ﷺ رجلٌ ، فرأى أصحاب رسول الله ﷺ من جَلَدِه ، ونشاطه ، فقالوا : يارسول الله لوكان هذا في سبيل الله ؟ فقال عليه الصلاة والسلام :

«إن كان خرج يسعى على ولده صغارًا فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على أبويْن شيخين كبيرين فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج يسعى على نفسه يعفها فهو في سبيل الله ، وإن كان خرج رياء ومفاخرة فهو في سبيل الشيطان» اهـ[1] .

وعن «عائشة» أم المؤمنين رضى الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ : من أمسى كالّا من عمل يده ، أمسى مغفورًا له» اهـ[3] .

فمع هذه النصوص وغيرها التي أثبتت بجلاء ووضوح فضل وشرف أكل الإنسان من كسب يده .

الّا أنه للأسف لازال هناك من يدع العمل ، والسعى في مناكب الأرض اعتمادًا على الصدقات ، والتبرعات التى تجئ من الآخرين بغير مشقة أوعناء .

هؤلاء مما لا ريب فيه ليسوا أهلا للصدقات ماداموا أقوياء ، وقادرين على الكسب الشريف يوضح ذلك الحديث التالى :

---

(١) رواه الطبرانى في الكبير ، ورواته ثقات ، انظر : الترغيب ج ٢ /٨٧٤ .

(٢) رواه الطبرانى ورجاله رجال الصحيح ، انظر : الترغيب ج ٢ /٨٧٥ .

(٣) رواه الطبراني في الكبير ، والبيهقى ، انظر : الترغيب ج ٢ /٨٧٦ .

فعن «أبي هريرة» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «لاتحلّ الصدقة لغني ، ولا لذي مرّة سويّ[1]» اهـ[2] .

كما أن الإسلام حذّر أشدّ الحذر من الاعتماد على أخذ الصدقات يوضح ذلك الأحاديث الآتية :

فعن «ثوبان» رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : «من سأل مسألة وهو عنها غني كانت شيئا في وجهه يوم القيامة» اهـ[3] .

وعن «جابر» رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : من سأل وهو غني عن المسألة يحشر يوم القيامة وهي خموش في وجهه» اهـ[4] .

وعن «حبشيّ بن جنادة» رضي الله عنه قال : «سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر» اهـ[5] .

من هذا يتبين أنه يجب على كل مسلم أن يسعى ، ويعمل ، ويجتهد ، كيفما كان العمل الذي يزاوله :

سواء كان : تدريسًا ، أو وعظا وإرشادًا ، أو زراعة ، أو صناعة ، أو تجارة ، أو حرفة من الحرف النافعة الخ ، فهو بعمله هذا يغني نفسه ، ويسدّ حاجته ، وحاجة من يعولهم ، وحينئذ يصبح غير محتاج إلى معونة أحد من الناس عندئذ يتحقق قول الله تعالى :

﴿ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين﴾ المنافقون /٨ .

(والله أعلم)

---

(١) المرّة : القوى ، والسويّ سليم الاعضاء

(٢) رواه الطبراني في الأوسط ورجاله الصحيح ، انظر مجمع الزوائد ج ٩٥/٣ .

(٣) رواه أحمد ، والبزار ، ورجال أحمد رجال الصحيح ، انظر : مجمع الزوائد ج ٣ /٩٩ .

(٤) رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله موثقون ، انظر : مجمع الزوائد ج ٣ /٩٩ .

(٥) رواه الطبراني في الكبير ، ورجاله رجال الصحيح ، انظر : مجمع ج ٣ /٩٩ .

الفصل السادس

وثيقة إعلان حقوق الإنسان في هيئة الأمم المتحدة ١٩٤٨م[1]

جاء في هذه الوثيقة من ص ١٢٤ إلى ص ١٤٣ مايلي : «الوثيقة الدولية لإعلان حقوق الإنسان» لم تكد تتكون هيئة الأمم المتحدة حتى فكر المجلس الاقتصادى والاجتماعى التابع لها في وضع مشروع «بإعلان حقوق الإنسان» ومشروع باتفاق دولى يتضمن تلك الحقوق ، ومشروع ثالث بالوسائل العملية اللازمة لتنفيذها ، وبالفعل ألف المجلس المذكور لجنة من ثمانية عشر عضوا لوضع هذه المشروعات الثلاثة وسماها :

(لجنة حقوق الإنسان)

وبعد أن خصصت تلك اللجنة ثلاث دورات ، ومايقرب من عامين لإنجاز هذه المهمة سواء في «ليك سكس» أو في «جنيف» .

تقدمت إلى «المجلس الاقتصادى والاجتماعي» بمشروع لإعلان حقوق الإنسان ، وببعض تخطيطات لمشروع اتفاق دولى بتلك الحقوق .

وفي الجلسة المائة والاثنين والأربعين التى عقدتها «الجمعية العمومية لهيئة الأمم في ٢٤ سبتمبر ١٩٤٨م» قررت الجمعية العمومية تحويل هذه «الوثائق» على «اللجنة الثالثة» للهيئة .

وهاهو التقرير الرسمى للجنة الثالثة المذكورة عن بحثها لتلك الوثائق ،

---

(١) طبعت هذه الوثيقة بالقاهرة ١٩٥٠م تحت عنوان:

(تاريخ إعلان حقوق الإنسان)

للأستاذ «البير بابيه» نقله إلى العربية «الدكتور محمد مندور»

نتيجة ذلك البحث ومنه يتبين القارئ تاريخ هذه المشروعات وخطواتها .

تقرير اللجنة الثالثة

(المقرر : المسيولوت ممثل هابيتى)

١ - طبقا للمادتين : [٦٢ ، ٦٨][1] من ميثاق «هيئة الأمم» ألّف المجلس الاقتصادى ، والاجتماعى لجنة من ثمانية عشر عضوًا باسم

(لجنة حقوق الإنسان)

ومهمتها إعداد مشروع لوثيقة دولية بإعلان «حقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية» .

ومشروع اتفاق دولي بتطبيق هذه الحقوق والحريات ودراسة وسائل تنفيذ هاتين الأداتين .

٢ - بعد أن خصصت لجنة حقوق الإنسان ثلاث دورات ومايقرب من عامين سواء في «ليك سكس» أو في «جنيف» لهذا العمل تقدمت إلى المجلس الاقتصادى ، والاجتماعى بمشروع لإعلان «حقوق الإنسان» وببعض تخطيطات لمشروع اتفاق دولى .

٣ - في الجلسة المائة والاثنتين والأربعين المنعقدة في [٢٤] سبتمبر سنة ١٩٤٨م قررت الجمعية العمومية تحويل البند «الثالث عشر» من ملحق جدول أعمال دورتها «الثالثة» العادية وهو الخاص بمشروع إعلان حقوق الإنسان والوثائق الملحقة به إلى اللجنة الثالثة .

٤ - بجلستها «الرابعة والتسعين» قررت اللجنة الثالثة أن لاتبحث غير مشروع «إعلان حقوق الإنسان» وأمّا الوثيقتان الأخريان الخاصتان بالاتفاق

---

(١) تنص المادة [٦٢] على اختصاصات هذا المجلس وتنص المدة [٦٨] على حقه في تكوين لجان مختلفة لتحقيق أهدافه .

الدولى ووسائل التنفيذ فقد رأت اللجنة أنهما ليسا في حالة تسمح ببحثهما بحثا مجديا .

٥ – بجلستها «الرابعة والثمانين» ناقشت اللجنة الثالثة المشروع الذى وضعته «لجنة حقوق الإنسان» ووافقت على معظم المواد باجماع الأصوات ، وقد أفسحت المجال لتفسير التصويت مماكن جميع ممثلى الدول المختلفة من إبداء تحفظاتهم ، أو إيضاح معنى تصويتهم ، أوتحديد المعانى التى يعطونها لبعض الاصطلاحات ، وقد سجل كل هذا في مضابط جلسات اللجنة .

٦ – لقد كان في قبول عدّة تعديلات ، وفي صعوبة ضمان المطابقة الدقيقة بين هذه النصوص فى «اللغات الرسمية المختلفة» وأخيراً كان في الحرص على التنميق المنطقى مادعا «اللجنة الثالثة» إلى تكوين لجنة فرعية مهمتها درس «وثيقة إعلان حقوق الإنسان» في مجموعها ، أى درس «التسع والعشرين» مادة ، والديباجة ، وذلك من ناحية واحدة هى ناحية العرض ، والتوفيق ، والتنسيق .

٧ – ونتيجة عمل هذه اللجنة الفرعية هو مابحثته من جديد وناقشته ، ووافقت عليه «اللجنة الثالثة» في جلستها الممتدة من الجلسة «المائة والأربع والسبعين» إلى الجلسة «المائة والثمانى والسبعين» وهو مايكون المشروع الآتى [أ] للإعلان الدولى لحقوق الإنسان ، واللجنة الثالثة توصى «الجمعية العمومية» بالموافقة عليها .

٨ – في الجلسة «المائة والستين» وافقت اللجنة الثلاثية على مشروع قرار خاص بحق الشكوى [ب] .

٩ – وفي جلستها «المائة والستين» وافقت على مشروع قرار خاص بمصير الأقليّات [ح] .

١٠ – وفي جلستها «المائة والثمانى والسبعين» وافقت اللجنة على مشروع قرار خاص «بالنشر والإذاعة الواجب توفيرهما لوثيقة «إعلان حقوق الإنسان الدولية [ء] .

١١ - وفي جلستها «المائة والثمانى والسبعين» وافقت اللجنة على مشروع قرار خاص ببحث المجلس الاقتصادى والاجتماعى في تاريخ قريب لمشروع الاتفاق الدولى ووسائل التنفيذ [هـ] .

١٢ - وبناء على ذلك توصى «اللجنة الثالثة» الجمعية العمومية بالموافقة على هذه الوثائق الخمس .

([أ] مشروع دولى لإعلان حقوق الإنسان)

ديباجة

حيث إن الاعتراف بالكرامة المستقرة في جميع أعضاء الأسرة الإنسانية ، وبحقوقهم المتساوية الغير قابلة للتنازل هو الأساس الذى تقوم عليه الحرية ، والعدل ، والسلام في العالم .

وحيث إن تجاهل حقوق الإنسان ، واحتقارها قد أدّى إلى ارتكاب أعمال وحشية تثير ضمير الإنسانية ، وحيث إنه قد أعلن أن أسمى مايتطلع إليه الإنسان هو تحقيق عالم تتمتع فيه الكائنات البشرية بحرية الكلام ، والاعتقاد ، وتتحرر من الخوف ، والبؤس .

وحيث إنه من الجوهرى أن نحمى حقوق الإنسان بواسطة نظام قانونى حتى لايضطر إلى الثورة كحلّ أخير ضدّ الظلم والاضطهاد .

وحيث إنه من الجوهرى العمل على تنمية العلاقات الودّية بين الأمم .

وحيث إن شعوب الأمم المتحدة قد أعلنت من جديد في الميثاق إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية وبكرامة ، وقيمة الشخصية البشرية ، وبمساواة الرجل والنساء في الحقوق .

كما أعلنت عزمها على أن تعزز التقدم الاجتماعى ، وأن تهئ ظروفا أحسن للحياة وسط حرية أكمل .

وحيث إن الدول الأعضاء قد تعهدت بأن تضمن بالتعاون مع منظمة

«هيئة الأمم المتحدة» الاحترام العالمى الفعلى لحقوق الإنسان ، وحرّياته الأساسية .

وحيث إن وحدة النظر إلى هذه الحقوق ، والحرّيات من الأهمية في المكان الأول بالنسبة لتحقيق هذا التعهد .

فإن «الجمعية العمومية» تعلن هذه الوثيقة الدولية لحقوق الإنسان كمثل أعلى مشترك تسعى إلى بلوغه كافة الشعوب ، وكافة الأمم ، وذلك لكى يحاول جميع الأفراد وتحاول جميع الهيئات الاجتماعية – وقد استقرت بنفوسهم هذه النصوص – أن يعملوا بواسطة التعليم والتربية على تنمية واحترام هذه الحقوق والحريات ، وضمان الاعتراف بها ، وتطبيقها فعليا بواسطة إجراءات تدريجية في المجالين : القومى ، والدولى ، وذلك سواء بين شعوب الدول الأعضاء ذاتها ، أو بين شعوب الأراضى الموضوعة تحت إشرافها .

المادة الأولى : يولد الناس أحرارًا متساوين في الكرامة ، والحقوق ، مزودين بالعقل والضمير ، وعليهم أن يعاملوا بعضهم بعضا بروح الأخوة .

المادة الثانية : لكل إنسان أن يتمتع بكافة الحقوق والحريات الواردة في هذه الوثيقة ، وذلك بدون أى تمييز ، وخاصة ماكان بسبب الجنس ، واللون ، والذكورة ، أو الأنوثة ، واللغة ، والدين ، والرأى السياسى ، أو أىّ رأى خلافه ، والأصل الوطنى النازح منه الفرد ، أو الأصل الاجتماعى ، وحالة الغنى أو الفقر ، والمركز العائلى أو أىّ مركز خلافه .

المادة الثالثة : تمتدّ الحقوق الواردة في هذه الوثيقة إلى جميع سكان الأراضى الموضوعة تحت الوصاية ، والأراضى غير المتمتعة بالحكم الذاتى ، وذلك على قدم المساواة مع سكان البلاد ذات السيادة .

المادة الرابعة : لكل فرد الحق في الحياة ، وفي الحرية ، وفي أن يعيش آمنا مطمئنا .

المادة الخامسة : لايجوز أن يعيش إنسان في الرقّ ، أو الاستعباد ، والرقّ ، النخاسة – في كافة صورهما – محظوران .

المادة السادسة : لايجوز أن يعذب إنسان ، أو أن توقع عليه عقوبات قاسية غير إنسانية ، أو فردية بالكرامة .

المادة السابعة : لكل إنسان الحق في أن يعترف له في كل مكان بشخصيته القانونية .

المادة الثامنة : الجميع متساوون أمام القانون ، ولكل فرد – دون أيّ تمييز وعلى قدم المساواة – الحق في أن يحتمى به ، وللجميع الحق في الحماية ضدّ كل تمييز يعتبر خروجا على هذه الوثيقة ، وضدّ كل تحريض على هذا التمييز .

المادة التاسعة : لكل إنسان الحق في الالتجاء الفعلى إلى القضاء الوطنى المختص بالنظر في كل اعتداء على الحقوق الأساسية المعترف له بها في الدستور ، والقوانين .

المادة العاشرة : لايجوز القبض على أحد ، أو حبسه ، أو نفيه بإجراء تحكمى

المادة الحادية عشرة : لكل شخص الحق على قدم المساواة التامة في أن تسمع دعواه بطريقة عادلة ، وعلنية أمام محكمة مستقلة وغير متحيزة ، لتقضى في حقوقه ، والتزاماته ، أو في وجود أساس لكل اتهام يوجه إليه في المسائل الجنائية .

المادة الثانية عشرة : ١ – كل متهم بعمل جنائى مفروض براءته إلى أن تثبت إدانته قانونا بتحقيق علنىّ تتوفر فيه كافة الضمانات اللازمة لدفاعه عن نفسه .

٢ – لايجوز توقيع عقوبة أشدّ من تلك التى كانت توقع وقت ارتكاب العمل الإجرامى .

المادة الثالثة عشرة : لايجوز أن يتعرض أحد لتدخل تحكمى في حياته الخاصة أو في أسرته ، أو منزله ، أو مراسلاته ، ولا أن يعتدى على شرفه وسمعته .

ولكل إنسان الحق في حماية القانون ضد مثل هذا التدخل وذلك الاعتداء .

المادة الرابعة عشرة : ١ - لكل فرد الحق في التنقل بحرية وفي اختيار مسلكه داخل الدولة .

٢ - لكل إنسان الحق في أن يغادر أيّ بلد بما في ذلك بلده ، وأن يعود إليه .

المادة الخامسة عشرة : ١ - لكل إنسان الحق إزاء الاضطهاد في أن يبحث عن ملجأ ، وأن يستفيد من وجود هذا الملجأ في بلاد أخرى .

٢ - لايجوز أن يحتج بهذا الحق في حالة اتخاذ إجراءت قائمة على أساس حقيقى نتيجة لجريمة من جرائم القانون العام ، أو لأعمال مضادة لمبادىء وأهداف الأمم المتحدة .

المادة السادسة عشرة : ١ - لكل فرد الحق في أن تكون له جنسية

٢ - لايجوز أن يحرم أحد من جنسيته بإجراء تحكمى ولا أن يحرم من حقه في تغيير جنسيته .

المادة السابعة عشرة : ١ - لكل رجل وامرأة الحق منذ سنّ البلوغ في الزواج ، وتكوين أسرة دون أىّ قيد يرجع إلى الجنس أو الجنسية ، أو الدين ، وحقوقهما متساوية من حيث الزواج أثناء قيامه ، وعند انفصامه .

٢ - لايجوز أن يبرم الزواج إلابموافقة الزوجين في حرّية ورضى تام .

٣ - الأسرة هى العنصر الطبيعى والأساسى للمجتمع ، ولها الحق في حماية الهيئة الاجتماعية والدولية .

المادة الثامنة عشرة : ١ - لكل فرد الحق في الملكية سواء بصفة فردية ، أو إجماعية .

٢ - لايجوز حرمان أحد من ممتلكاته بإجراء تحكمى .

المادة التاسعة عشرة : لكل إنسان الحق في حرية التفكير ، والاعتقاد ، والديانة ، وهذا الحق يتضمن حرية تغيير الديانة ، والاعتقاد ، كما يتضمن الحرية في الجهر بالديانة ، أو الاعتقاد ، سواء بصفة فردية ، أو في جماعة وسواء كان ذلك في السّر ، أو في العلن ، وذلك بواسطة التعليم ، ومزاولة الطقوس والشعائر ، والمراسم .

المادة العشرون : لكل شخص الحق في حرية الرأى والتعبير بمايتضمنه ذلك من الحق في أن لايزعج بسبب آرائه ، والحق في أن يستقصى ، ويتلقى ، وينشر – دون اعتبار للحدود – الأخبار ، والآراء بأية وسيلة من وسائل التعبير .

المادة الحادية والعشرون : ١ – لكل إنسان الحق في حرية الاجتماع وتكوين الجمعيات السلمية .

٢ – لايجوز أن يرغم أىّ فرد على الانضمام إلى أيّة جمعية .

المادة الثانية والعشرون : ١ – لكل إنسان الحق في أن يساهم في إدارة شئون بلاده العامة ، وذلك سواء بصفة مباشرة ، أو بواسطة ممثلين منتخبين انتخابا حرّا .

٢ – لكل شخص الحق في تولى الوظائف العامة في بلده على أساس من المساواة .

٣ – إرادة الشعب هى مصدر السلطات العامة ، وهذه الإرادة يجب أن يعبر عنها بواسطة انتخابات دورية شريفة على أساس الاقتراع العام والسرّى ، أو تبعا لنظام مماثل يضمن حرية التصويت .

المادة الثالثة والعشرون : لكل إنسان – بصفته عضوًا في الهيئة الاجتماعية – الحق في الضمان الاجتماعي ، بأن يحصل على الحقوق الاقتصادية ، والاجتماعية ، والثقافية اللازمة لكرامته ، ولتنمية شخصيته تنمية طليقة ، وذلك بفضل المجهود القومى ، والتعاون الدولى مع مراعاة نظام كل دولة ، وموارد ثروتها .

المادة الرابعة والعشرون : ١ – لكل شخص الحق في العمل والحريّة في اختياره بشروط عادلة مجزية ، كما أن له الحق في الحماية من البطالة .

٢ – للجميع الحق – دون أيّ تمييز – في الحصول على أجر متساو عن عمل متساو .

٣ – لكل من يعمل الحق في أجر عادل مجز يضمن له ، ولأسرته حياة تتفق مع الكرامة البشرية ، ويكمل عند الضرورة هذا الأجر بأية وسيلة من وسائل الحماية الاجتماعية .

٤ – لكل فرد الحق في أن يكون مع غيره نقابات ، وفي أن ينضم إلى نقابات للدفاع عن مصالحه .

المادة الخامسة والعشرون : ١ – لكل فرد الحق في الراحة في أوقات للفراغ وبخاصة في تحديد معقول لمدة العمل وفي إجازات دورية بأجر .

المادة السادسة والعشرون : ١ – لكل فرد الحق في مستوى من الحياة يضمن له ولأسرته الصحة والرخاء ، وبخاصة فيما يتعلق بالمأكل ، والملبس ، والمسكن ، والخدمات الصحية ، والخدمات الاجتماعية الضرورية ، كما أن له حق الضمان في حالة البطالة ، والمرض ، والعجز عن العمل ، والترمل ، والشيخوخة ، وفي الحالات الأخرى التى فقد فيها وسائل كسب قوته نتيجة لظروف لا دخل لإرادته فيها .

٢ – للأمومة والطفولة الحق في المساعدة والإعانة الخاصة وجميع الأطفال سواء المولودون منهم في الزواج ، أو خارج الزواج يتمتعون بنفس الحماية الاجتماعية .

المادة السابعة والعشرون : ١ – لكل إنسان الحق في التعليم ، ويجب أن يكون التعليم مجانيا ، على الأقل فيما يختصّ بالتعليم الأولى الأساسى ، والتعليم الأولى إجبارى ، ومن الواجب تعميم التعليم الفنّى والمهنى ، والدراسات العليا

يجب أن تفتح أبوابها للجميع حسب مواهبهم ، وعلى أساس من المساواة .

٢ – يجب أن يهدف التعليم إلى تنمية الشخصية البشرية وتقوية احترام حقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية ، ومن الواجب أن يناصر الفهم المتبادل ، والتسامح ، والصداقة بين كافة الأمم ، وكافة الجماعات الاجتماعية والدينية ، كما يعمل على تعزيز مجهودات الأمم المتحدة للمحافظة على السلام .

٣ – للآباء حق الأولوية في اختيار نوع التعليم الذى يريدون توفيره لأبنائهم .

المادة الثامنة والعشرون : ١ – لكل إنسان الحق في حماية المصالح الأدبية ، والمادية التى تنجم عن إنتاجه العلمى ، أو الأدبى ، أو الفنّى .

٢ – لكل إنسان الحق في أن يساهم بحريّة في الحياة الثقافية للهيئة الاجتماعية ، وأن يستمتع بالفنون ، وأن يساهم في التقدم العلمى وماينجم عنه من منافع .

المادة التاسعة والعشرون : ١ – لكل إنسان الحق في أن يسود – في المجال الاجتماعى والمجال الدولى – نظام يضمن النفاذ الكامل للحقوق والواجبات المنصوص عنها في هذه الوثيقة .

المادة الثلاثون : ١ – على الفرد واجبات نحو الهيئة الاجتماعية التى من الممكن أن تنمو فيها وحدها شخصيته نموّا حرّا كاملا .

٢ – لايخضع الفرد عند مزاولته حقوقه ، والتمتع بحرياته إلّا للقيود التى ينص عليها القانون لضمان الاعتراف بحقوق الغير وحرياتهم ، واحترامهم ، ثم لحماية مقتضيات الأخلاق الدقيقة والنظام العام ، والرفاهية العامة في مجتمع ديمقراطى .

٣ – لايمكن في أية حالة مزاولة هذه الحقوق ، والحريات على نحو يتعارض مع أهداف ومبادئ الأمم المتحدة .

المادة الحادية والثلاثون : لايجوز أن يفسّر أىّ نص من نصوص هذه الوثيقة على أنه يتضمن بالنسبة لأيّة دولة ، أو أيّة هيئة ، أو أىّ فرد الحق في أن يزاول أىّ نشاط ، أو أن يقوم بأىّ عمل يرمى إلى تحطيم الحقوق ، والحريات الواردة فيها .

([ب] قرار خاص بحق الشكوى)

حيث إن حق الشكوى حق أساسىّ للإنسان كما تعترف بذلك دساتير أمم عديدة .

وبعد بحث المادة الواردة في الوثيقة المقدمة من لجنة حقوق الإنسان ، والتعديلات التى اقترحت «كوبا وفرنسا» إدخالها على هذه المادة .

فإن «الجمعية العمومية» تقرر ألّا يتخذ أىّ إجراء في هذا الصدّد خلال الدورة الحالية .

وهى تدعو المجلس الاقتصادى ، والاجتماعى أن يطلب إلى لجنة حقوق الإنسان القيام بدراسة جديدة لمشكلة عرائض الشكوى عند مايأخذ في بحث مشروع الاتفاق الخاص بحقوق الإنسان وبوسائل تنفيذها ، وذلك لكى تستطيع الجمعية العمومية في دورتها المقبلة أن تبحث الوسائل التى يمكن اتخاذها – إذا كان هناك محلّ لذلك – بخصوص مشكلة عرائض الشكوى .

([ح] قرار خاص بمصير الأقليات)

حيث إن الأمم المتحدة لاتستطيع أن تظلّ غير معنية بمصير الأقليات .

وحيث إنه من الصعب الوصول إلى حلّ موحد فيما يختص بهذه المشكلة المعقدة الدقيقة التى تتخذ في كل دولة مظهراً خاصاً .

وحيث إن وثيقة إعلان حقوق الإنسان ذات صفة عالمية .

فإن الجمعية العمومية تقرر ألّاتعالج مشكلة الأقليات في صلب هذه الوثيقة بنص خاص .

وتردّ إلى المجلس الاقتصادى ، والاجتماعى النصوص المقدمة من اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية ، ومن «يوغوسلافيا، والدانيمرك» عن هذه المشكلة في الوثيقة المقدمة من لجنة حقوق الإنسان ، وترجو إلى المجلس أن يطلب إلى لجنة حقوق الإنسان ، وإلى اللجنة الفرعية الخاصة بمكافحة إجراءات التمييز المجحفة ، وبحماية الأقليات ، أن تأخذ في بحث مشكلة ألأقليات بحثا عميقا لكى تستطيع الأمم المتحدة أن تقرّ إجراءات فعالة لحماية الأقليات الجنسية ، واللغوية ، والدينية .

([ء] قرار خاص بالإذاعة والنشر)

«الواجب توفيرهما للوثيقة العالمية لإعلان حقوق الإنسان» حيث إن الموافقة على الوثيقة العالمية لإعلان حقوق الإنسان تعتير عملا تاريخيا يرمى إلى تثبيت أركان السلم العالمى بجعل الأمم المتحدة تساهم في تحرير الفرد من الاضطهاد ووسائل الضغط غير المشروعة التى كثيراً مايقع فريسة لها .

وحيث إن نصّ هذه الوثيقة يجب أن يكون له من الذيوع مايجعله شعبيا ، وعالميا بمعنى الكلمة فإن الجمعية العمومية :

١ - توصى حكومات الدول الأعضاء بأن تعلن إخلاصها للمادة [٥٦][1] من ميثاق هيئة الأمم ، وذلك بألّا تفعل أية وسيلة من الوسائل التى تملكها لكى تنشر وتذيع على رءوس الأشهاد نص هذه الوثيقة ، فتعمل بناء على ذلك على أن توزع وتلصق وتقرأ ، وتعلق عليها بنوع خاص في المدارس ، ومؤسسات التعليم الأخرى ، وذلك دون أىّ تفريق يرجع إلى النظام السياسى في الدول ، أو الأراضى المختلفة .

---

(١) تنص هذه المادة على تعهد جميع الأعضاء بأن يتخذوا ما يجب عليهم من عمل مفرد أو مشترك بالتعاون مع الهيئة لإدراك مقاصدها .

٢ – يرجو «السكرتير العام» أن يحقق لهذه الوثيقة انتشارٌ واسع ، وبناء على ذلك أن ينشر وتوزع النصوص محررة لا باللغات الرسمية فحسب، ولكن بكافة اللغات الممكنة في حدود مايملك من وسائل .

٣ – ندعو المؤسسات المتخصصة ، والهيئات غير الحكومية في العالم أن تتفضل فتبذل جهدها لكي تحيط أعضاءها علما بهذه الوثيقة .

([هـ] قرار خاص بإعداد مشروع ميثاق خاص)

بحقوق الإنسان وبو سائل تنفيذها

حيث إن برنامج عمل لجنة حقوق الإنسان يتضمن إعداد ميثاق دولى بحقوق الإنسان يتكون من وثيقة إعلانها ، ومن اتفاق دولى خاص بها ، وبوسائل تنفيذها .

فإن الجمعية العمومية تدعو المجلس الاقتصادى والاجتماعى أن يطلب إلى لجنة حقوق الإنسان الاستمرار في إعطاء الأولوية – في برامج عملها – لإعداد مشروع اتفاق خاص بحقوق الإنسان ووسائل تنفيذها .

« وثائق حقوق الإنسان ومصيرها »

يلاحظ القارئ مماتقدم أن الفكرة الأولى كانت منصرفة إلى إعداد ثلاث وثائق دولية بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية وهى .

١ – وثيقة بإعلان حقوق الإنسان وحرياته الأساسية أى تصريح توافق عليه الجمعية العمومية لهيئة الأمم ثم يذاع في الدول المختلفة ويتخذ أساسا للتربية السياسية ، ومن البين أن مثل هذا التصريح ليست له قيمة أدبية مادام خلوا من التزام الدول به التزاما قانونيا ، ومادام أنه لم يوضع جزاء لمخالفته .

٢ – ميثاق دولى ، أى اتفاق دولى بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية ، ومثل هذا الاتفاق ، أو الميثاق يعتبر ملزما للدول الموقعة عليه لجميع أعضاء هيئة

الأمم المتحدة بحسب مايتفق عليه .

٣ - وثيقة بالإجراءات العملية اللازمة لضمان تنفيذ هذه الحقوق والحريات في الدول المختلفة .

ولقد وضح للقارئ مماسبق أنه لم يمكن الاتفاق إلاعلى وثيقة إعلان حقوق الإنسان ، وحرياته الأساسية وهى الوثيقة التى أقرتها «الجمعية العمومية لهيئة الأمم» في دورتها العادية «الثالثة» بجلسة ٨ سبتمبر ١٩٤٨م بباريس ، وذلك بعد أن رفضت عدة تعديلات ، واقتراحات تقدم بها اتحاد الجمهوريات السوفييتية الاشتراكية [الروسيا] وقبلت تعديلا واحداً تقدمت به «المملكة المتحدة [انجلترا] وأمّا الميثاق الدولى ووثيقة الإجراءات العملية فقد قررت الجمعية العمومية بناء على اقتراح اللجنة الثالثة إرجاءهما إلى الدورة المقبلة ، وتكليف المجلس الاقتصادى والاجتماعى بأن يطلب إلى لجنة حقوق الإنسان المكونة في داخله الاستمرار في بحثهما وإعداد الوثيقتين الخاصتين بهما ويلاحظ القارئ أيضا أن هيئة الأمم لم تستطع الوصول إلى الاتفاق على مبادئ تصرح بها فيما يختص بحق الشكوى ومصير الأقليات . انتهى .

تم الكتاب ولله الحمد

المدينة المنورة
الجمعة ٢٧ رجب ١٤٠٧هـ
الموافق ٢٧ مارس ١٩٨٧م

كتبه بقلمه
خادم العلم والقرآن
الدكتور /محمد محمد محمد سالم محيسن
غفر الله له ولوالديه

الفهارس العامة

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الآيات القرآنية المستشهد بها في كتاب «حقوق الإنسان في الاسلام»

حسب ترتيب ورودها في الكتاب

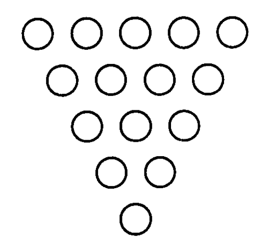
لفظ الآية وسورتها ورقمها	ص
﴿ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ النساء – ٨٩	١٦١
﴿قل ياأهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله﴾ الآيات – آل عمران : ٩٩–١٠١	١٦٢
﴿والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض﴾ الآية – التوبة : ٧١	١٦٢
﴿إن الذين كفروا ينفقون أموالهم ليصدوا﴾ الآيتان – الأنفال : ٣٦–٣٧	١٦٣
﴿ولا يزالون يقاتلونكم﴾ الآية – البقرة : ٢١٧	١٦٤
﴿إن هذه أمتكم أمة واحدة﴾ الآية – الأنبياء : ٩٢	١٦٥
﴿الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة﴾ الآية – النور : ٢	١٧٩
﴿والذين يرمون المحصنات﴾ الآية – النور : ٤	١٨٢
﴿ياأيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب﴾ الآية – المائدة : ٩٠	١٨٤
﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ الآية – المائدة : ٣٨	١٨٦
﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله﴾ الآية – المائدة : ٣٣	١٨٨
﴿ولكم في القصاص حياة﴾ الآية – البقرة : ١٧٩	١٨٩
﴿الذين يأكلون الربا﴾ الآية – البقرة : ٢٧٥	١٩٢
﴿فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب﴾ الآية – البقرة : ٢٧٩	١٩٢
﴿لا خير في كثير من نجواهم﴾ الآية – النساء : ١١٤	١٩٥
﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ الآية – فصلت : ٣٤	١٩٨
﴿فأما اليتيم فلا تقهر﴾ – والضحى : ٩	٢٠٠
﴿ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب﴾ الآية – البقرة : ١٧٧	٢٠٩
﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله﴾ الآية – البقرة : ٢٦١	٢١٠

تم فهرس الآيات القرآنية
ولله الحمد

فهرس الأحاديث المستشهد بها في كتاب

حقوق الإنسان في الإسلام

حسب ترتيب حروف الهجاء



« أ »

بسم الله الرحمن الرحيم

فهرس الأحاديث المستشهد بها في كتاب : «حقوق الإنسان في الإسلام

حسب ترتيب حروف الهجاء

« ع »

« ك »

« ل »

« ل »

« م »

« م »

« م »

صــدر لفـظ الحـديث	الراوي	ص
من تصدق بعِدْل تمرة من كسب طيب	أبو هريرة	٢١٠
من أمسى كالا من عمل بيده أمسى مغفوراً له	عائشة	٢١٢
من سأل مسألة وهو عنها غني كانت شيئا في وجهه	ثوبان	٢١٣
من سأل من غير فقر فكأنما يأكل الجمر	حبشي بن جنادة	٢١٣

« ن »

صــدر لفـظ الحـديث	الراوي	ص
نضر الله امرأ سمع مقالتي فوعاها	أبو سعيد الخدري	١٣

« هـ »

صــدر لفـظ الحـديث	الراوي	ص
هل نظرت إليها فإن في عيون الأنصار شيئا	أبو هريرة	١٢١

« و »

صــدر لفـظ الحـديث	الراوي	ص
والذي نفسي بيده ثلاث مرات	أبو هريرة	٣٩

« ي »

صــدر لفـظ الحـديث	الراوي	ص
اليسير من الرياء شرك	زيد بن أسلم	١٦
يؤمر يوم القيامة بناس من الناس إلى الجنة	عدي بن حاتم	١٨

« ي »

تـم فـهـرس الأحـــاديـث

ولله الحـمـــد

الفهـــرس التحـليلي

لموضوعات الكتـاب

الفهرس التحليلي

لموضوعات الكتاب

الموضـــــــــــوع	ص

الموضـــــــــــــــوع	ص
هـ - وجـوب الإيمـان بالقـدر	٢٦
الأدلة على الإيمان بالقدر	٢٦
و - وجـوب تقـوى الله تعالى	٢٨
تعريف التقوى	٢٨
الأدلة على أن المتقين يرزقهم الله من حيث لم يحتسبوا	٢٩
الأدلة على أن تقوى الله تعالى فيها الفوز بسعادة الدارين	٢٩
الفصل الثاني : تأمين حق المسلم تجاه أداء الواجبات الشرعية	٣١
الواجب الأول : الصلاة	٣٢
لماذا كان للصلاة ميزة خاصة في تعاليم الإسلام	٣٢
الأدلة على تحريم ترك الصلاة	٣٢
الأدلة على تحريم الجمع بين صلاتين بدون عذر	٣٢
وصية النبي ﷺ «لعبادة بن الصامت»	٣٣
الأدلة على أن ترك الصلاة عمداً كفر	٣٣
وصية النبي ﷺ «لمعاذ بن جبل»	٣٥
الأدلة على بيان فضل صلاة الجمعة	٣٧
الأدلة على أن أفضل الأيام يوم الجمعة	٣٧
أدلة أخرى على بيان فضل يوم الجمعة	٣٧
الأقوال الواردة في ساعة الاجابة يوم الجمعة	٣٧
الواجب الثاني : الزكاة	٣٨
الأدلة على أن المال أحد زينة الحياة الدنيا	٣٨
الأدلة على أن الله وزَّع الأموال على عباده لحِكم لا يعلمها أحد سواه	٣٨
الأصناف الذين تعطى لهم الزكاة	٣٨

الموضــــــــــــــــوع	ص

الموضـــــــوع	ص

الموضـــــــــوع	ص

الموضـــــــــوع	ص

الموضـــــــــــــوع	ص

الموضـــــــــــــوع	ص

الموضـــــــــــوع	ص

الموضـــــــوع	ص

الموضـــــــــــوع	ص

الموضـــــــــــوع	ص

الموضــــــــــــوع	ص
الأدلة الواردة في أن الصدقة سبب في نجاة الإنسان من النار	٢١١
الأدلة الواردة في أن صحيح البدن لا تدفع له الصدقة	٢١٢
الأدلة الواردة في التحذير من الاعتماد على الصدقة	٢١٢
الفصل السادس : وثيقة إعلان حقوق الإنسان ١٩٤٨م	٢١٤
انظر : المادة الأولى	٢١٨
انظر : المادة الثانية	٢١٨
انظر : المادة الثالثة	٢١٨
انظر : المادة الرابعة	٢١٨
انظر : المادة الخامسة	٢١٩
انظر : المادة السادسة	٢١٩
انظر : المادة السابعة	٢١٩
انظر : المادة الثامة	٢١٩
انظر : المادة التاسعة	٢١٩
انظر : المادة العاشرة	٢١٩
انظر : المادة الحادية عشرة	٢١٩
انظر : المادة الثانية عشرة	٢١٩
انظر : المادة الثالثة عشرة	٢١٩
انظر : المادة الرابعة عشرة	٢٢٠
انظر : المادة الخامسة عشرة	٢٢٠
انظر : المادة السادسة عشرة	٢٢٠
انظر : المادة السابعة عشرة	٢٢٠
انظر : المادة الثامنة عشرة	٢٢٠

الموضـــــــــــوع	ص

تم الفهرس التحليلي
ولله الحمد

بسم الله الرحمن الرحيم

حياة المؤلف في سطور

ولد المؤلف ببلدة «الروضة» مركز فاقوس شرقية في جمهورية مصر العربية ، عام ١٩٢٩م من أسرة متدينة مستورة الحال .

* حفظ القرآن الكريم ثم جوّده وهو لم يزل في باكورة حياته .
* التحق بالأزهر الشريف لطلب العلم وحصل على الشهادات العلمية الآتية :

(١) شهادة التخصص في القراءات وعلوم القرءان من الأزهر ١٩٥٣م .

(٢) الشهادة العالمية «الليسانس» في العلوم الإسلامية والعربية من جامعة الأزهر عام ١٩٦٧م .

(٣) الماجستير في الآداب العربية بتقدير «ممتاز» من كلية الآداب جامعة القاهرة - عام ١٩٧٣م .

(٤) الدكتوراه في الآداب العربية بمرتبة «الشرف الأولى» من كلية الآداب جامعة القاهرة عام ١٩٧٦م .

* **نشاطه العلمي والعملي :**
* بعد حصوله على شهادة التخصص في القراءات وعلوم القرءان عين مدرسا بقسم تخصص القراءات بالأزهر لتدريس القراءات وعلوم القرءان الكريم عام ١٩٥٣م .
* عيّن عضوا بلجنة تصحيح المصاحف ومراجعتها ١٩٥٦م .
* انتدب للتدريس بمعهد غزة الديني من عام ١٩٦٠ - ١٩٦٤م .
* اختير عضوا باللجنة التي تشرف على تسجيل القرءان الكريم بالاذاعة المصرية ١٩٦٥م .
* انتدب للتدريس بالمعهد الديني بود مدني بالسودان من ١٩٥٤-١٩٥٦م .

* انتدب للتدريس بالجامعة الإسلامية بأم درمان من ١٩٧٠-١٩٧٣م .
* قام بالإشراف ومناقشة الكثير من الرسائل العلمية تربو على الخمسين رسالة .
* انتدب للتدريس بكلية الآداب جامعة الخرطوم من ١٩٧٣-١٩٧٦م .
* انتدب للتدريس بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة من عام ١٩٧٦م إلى الآن .
* له أحاديث دينية بإذاعة السودان تزيد على المائة حديث .
* له أحاديث دينية بإذاعة المملكة العربية السعودية أسبوعية من عام ١٩٧٧م إلى الآن بلغت المئات .
* بلغ انتاجه العلمي أكثر من أربعين كتابا ولا زال في خدمة القرءان وعلومه
* يرجو من الله تعالى أن يوفقه دائما إلى خدمة كتابه وسنة نبيه عليه الصلاة والسلام .
* وفي الختام أفيد بأن الله سبحانه وتعالى أكرمني وحصلت على الترقية إلى درجة «أستاذ» بتاريخ ٣/١٢/١٤١٠هـ وذلك من قِبَل الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة .

وصل اللهم وسلم على سيدنا «محمد» وعلى آله وصحبه أجمعين .

والحمد لله رب العالمين

كتب للمؤلف

(١) المستنير في تخريج القراءات من حيث اللغة – والاعراب – والتفسير ٣ أجزاء .
(٢) المهذب في القراءات العشر وتوجيهها من طريق طيبة النشر ٢ جزءان .
(٣) الارشادات الجليّة في القراءات السبع من طريق الشاطبية .
(٤) التذكرة في القراءات الثلاث وتوجيهها من طريق الدرة ٢ جزءان .
(٥) الإفصاح عما زادته الدرة على الشاطبية .
(٦) المغنى في توجيه القراءات العشر المتواترة ٣ أجزاء .
(٧) القراءات وأثرها في علوم العربية ٢ جزءان .
(٨) تهذيب اتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربع عشر .
(٩) الرسالة البهية في قراءة أبي عمر الدوري .
(١٠) المجتبى في تخريج قراءة أبي عمر الدوري .
(١١) الرائد في تجويد القرءان .
(١٢) إرشاد الطالبين إلى ضبط الكتاب المبين .
(١٣) التوضيحات الجلية شرح المنظومة السخاوية .
(١٤) الهادي إلى تفسير كلمات القرآن .
(١٥) نظام الأسرة في الإسلام .
(١٦) أحكام الوقف والوصل في العربية .
(١٧) أبوعبيد القاسم بن سلام ، حياته وآثاره اللغوية .
(١٨) أبوبكر محمد بن القاسم الأنباري ، حياته وآثاره .
(١٩) المقتبس من اللهجات العربية والقرءانية .
(٢٠) البرهان في إعجاز وبلاغة القرآن .

(٢١) مرشد المريد إلى علم التجويد .
(٢٢) تاريخ القرءان .
(٢٣) في رحاب القرآن .
(٢٤) في رحاب الإسلام .
(٢٥) العبادات في ضوء الكتاب والسنة .
(٢٦) الحج والعمرة في ضوء الكتاب والسنة .
(٢٧) المحرمات في ضوء الكتاب والسنة .
(٢٨) الفضائل في ضوء الكتاب والسنة .
(٢٩) الكشف عن أسرار ترتيب القرءان .
(٣٠) التعليق على كتاب النشر في القراءات العشر .
(٣١) تصريف الأفعال والأسماء في ضوء أساليب القرآن .
(٣٢) أنت تسأل والإسلام يجيب .
(٣٣) في رحاب السنة المطهرة .
(٣٤) حقوق الإنسان في الإسلام .
(٣٥) الأسرة السعيدة في ضوء تعاليم الإسلام .
(٣٦) حديث الروح في ضوء الكتاب والسنة .
(٣٧) المبسوط في القراءات الشاذة .
(٣٨) الكامل في القراءات العشر المتواترة من طريقى الشاطبية والدرة .
(٣٩) الهادى شرح طيبة النشر في القراءات العشر ، ثلاثة أجزاء .
(٤٠) معجم حفاظ القرآن .
(٤١) منهج الأنبياء في الدعوة إلى الله .
(٤٢) في رحاب القراءات .
(٤٣) السراج المنير في الثقافة الإسلامية .
(٤٤) النحو الميسر .
(٤٥) معجم قواعد النحو ، وحروف المعاني .
(٤٦) الفتح الرباني في العلاقة بين القراءات والرسم العثماني .

(تـم ولله الحـمد والشـكر)



مطابع الرشيد - المدينة المنورة - ت: ٨٣٦٨٣٨٢